

مؤقت

مجلس الأمن



السنة الثامنة والسبعون

الجلسة 9378

الجمعة، 14 تموز/يوليه 2023، الساعة 15/00

نيويورك

الرئيس	السيد كاريوكي/السيد فيبس (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي السيد كوزمينكوف إكوادور السيد غروس بوسو ألبانيا السيد ستاستولي الإمارات العربية المتحدة السيدة الشامسي البرازيل السيد وازيما زتماري سويسرا السيدة شاندا الصين السيد ياو جيا لينغ غابون السيدة كومبا بامبو غانا السيد بارنور فرنسا السيدة فرودنريش مالطة السيدة أبيلا موزامبيق السيد أفونسو الولايات المتحدة الأمريكية السيدة ترين اليابان السيد إيشيكاني

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

العنف الجنسي المتصل بالنزاع: تعزيز تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع

تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2023/413)

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2023 موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للمملكة المتحدة

لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/2023/476)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في

الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع

أحد أعضاء الوفد المعني إلى: (verbatimrecords@un.org), AB-0601, Chief of the Verbatim Reporting Service.

وسيُعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)

وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



23-20797 (A)



استؤنفت الجلسة الساعة 15/00.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لوزيرة الخارجية والتعليم والرياضة في إمارة ليختنشتاين.

السيدة هاسلر (ليختنشتاين) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أخطب مجلس الأمن اليوم بشأن موضوع عزيز علي بشكل خاص. تعدّ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك حماية ودعم ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع والناجين منه أولوية في السياسة الخارجية لليختنشتاين، وأنا ملتزم شخصيا بهذا الهدف.

إذ يتحمل المدنيون وطأة النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم نتيجة لتصاعد العنف والعسكرة وضعف حماية سيادة القانون. ويُستخدم العنف الجنسي سلاحا من أسلحة الحرب لمهاجمة السكان المدنيين وتدمير الأسر والمجتمعات المحلية. وقد وثّق هذا العنف في جميع النزاعات في جميع أنحاء العالم تقريبا بما في ذلك في ميانمار وأوكرانيا واليمن. وتتطلب جميع تلك الحالات اهتماما عاجلا من آليات المساءلة المعنية. وفي حالة أوكرانيا، سنتطلع على وجه الخصوص إلى إجراء تحقیقات عاجلة من جانب المحكمة الجنائية الدولية.

وأود أيضا أن أؤكد تقديرنا للإحاطة التي قدمتها هذا الصباح ناو هسر هسر، والتي تجسد دعوتها الدؤوبة بالنيابة عننساء ميانمار. إن من دواعي سرورنا اتخاذ مجلس الأمن للقرار 2669 (2022) في كانون الأول/ديسمبر الماضي. ونظرا لتدهور الحالة في الميدان نعتقد أن الوقت قد حان لكي ينظر المجلس بصورة جدية في نص متابعة يحقق المساءلة عن الجرائم المرتكبة في ميانمار بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

إن جميع أعمال العنف الجنسي مرفوضة أخلاقيا علاوة على أنها محظورة حظرا قاطعا بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فهي تشكل جرائم حرب وقد ترقى إلى مستوى الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية. إن من الضروري اتخاذ تدابير وقائية ملموسة ومحددة زمنيا على النحو المبين صراحة في القرارين 2106 (2013) و 2467 (2019) لوضع حد لهذه الفضائح.

ونكرر دعوتنا لمجلس الأمن لإدراج العنف الجنسي المتصل بالنزاع بوصفه معيارا للإدراج في نظم الجزاءات المحددة الأهداف. وتتماشى هذه التدابير مع مدونة قواعد سلوك فريق المساءلة والاتساق والشفافية وتكملها فيما يتعلق بإجراءات مجلس الأمن لمكافحة الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وتحظى مدونة قواعد السلوك الآن بتأييد 129 دولة بما في ذلك أغلبية أعضاء المجلس.

وعلى الرغم من انتشار العنف الجنسي المنظم ضد الرجال والفتيان على نطاق واسع في كثير من الأحيان فإنه لا يزال غير مبلغ عنه بسبب الوصم والمحرمات الثقافية وعدم التجريم. نتيجة لذلك، غالبا ما لا يتمكن الناجون الذكور من العنف الجنسي من الوصول إلى سبل الانتصاف القانونية فضلا عن الخدمات الطبية وخدمات الصحة العقلية. لقد ساعد العمل الرائد الذي اضطلعت به المنظمة الدولية غير الحكومية "مشروع جميع الناجين" ومقرها ليختنشتاين على تعزيز الوعي من خلال الدعوة الدؤوبة. واسترشد بعملها القرار 2467 (2019) الذي مهد الطريق لتعزيز المساءلة في ذلك الصدد. وينبغي للمجلس أن يدعو الدول باستمرار إلى الوفاء بالتزامها بالتحقيق في جرائم العنف الجنسي المتصل بالنزاع ومقاضاة مرتكبيه تمشيا مع أولوية النظم الوطنية. ويجب إشراك نظام العدالة الدولية حيثما نقشل النظم الوطنية بسبب عجزها أو عدم رغبتها.

لقد عززت آليات العدالة الجنائية الدولية بقدر كبير جهودنا الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب. كما أدى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية - الذي نحفل بذكره السنوية الخامسة والعشرين يوم الاثنين - دورا حيويا في إنهاء الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي. فهو أول صك للقانون الجنائي الدولي يعترف صراحة بأشكال العنف الجنسي مثل الاغتصاب والاستعباد الجنسي والإكراه على البغاء والتعقيم القسري بوصفها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية تحديدا. ويحث الدول الأطراف على تعيين قضاة ذوي خبرة قانونية استثنائية في مجال العنف الجنساني ويطلب إلى المحكمة توفير حماية خاصة للضحايا، بما في ذلك فيما يتعلق بالسن ونوع الجنس.

من الناحية العملية اضطلعت المحكمة الجنائية الدولية بعمل رائد لمساءلة الجناة بواسطة إنشاء إطار شامل يركز على الضحايا.

على النساء والفتيات، ولكن ينبغي ألا ننسى أن نعدّ الضحايا الذكور أيضاً. وتتضامن بولندا مع جميع الضحايا والناجين وتدعو إلى تقديم دعم أكبر يشمل الاعتراف بمعاناتهم، والقضاء على وصمة العار، وتوفير المساعدة الطبية والنفسية الاجتماعية. وقد سمح الإفلات من العقاب وانعدام المساءلة باستمرار العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. ومن خلال محاسبة الجناة، يمكننا أن نبعث برسالة قوية إلى الضحايا والناجين مفادها أن أصواتهم قد سمعت، وبرسالة إلى الجناة بأن أيام التحذيرات الفارغة قد ولّت.

وتتشدّد بولندا على أهمية مشاركة المرأة في العمليات الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي، بما في ذلك محادثات السلام. ويمكن للمفاوضات ضمان اتباع نهج يركز على الناجيات، وتيسير إعادة تأهيل الناجيات، وتأمين التعويضات بعد انتهاء النزاع، وتعزيز المساءلة، وإنشاء آليات للتدقيق لاستبعاد الجناة من قوات الأمن. ونحن ندعم بعثات حفظ السلام والرصد لتوفير الحماية الكافية لجميع الضحايا. ومن هذا المنطلق، نؤيد نشر مستشارين لحماية المرأة واستخدام مؤشرات الإنذار المبكر للتصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

وتدين بولندا، بوصفها جارة لأوكرانيا تستضيف حالياً أكبر مجتمع للاجئين الأوكرانيين، الاستخدام المتعمد للعنف الجنسي من جانب الجنود الروس كتكتيك للحرب والترهيب. ونرحّب بالإشارة إلى تلك الممارسات المروعة في التقرير. وقد زاد التشريد الجماعي الناجم عن العدوان الروسي من مخاطر جميع أشكال العنف الجنسي. واستجابة لذلك، نفذت بولندا على وجه السرعة تدابير جديدة لدعم المواطنين الأوكرانيين الذين يلتمسون اللجوء في بلدنا، وهو ما تكرمت الممثلة الخاصة للأمن العام باتن بالإشارة إليه في إحاطتها. وبما أن عواقب العنف الجنسي المرتبط بالنزاع تتجاوز البعد المادي ولها آثار دائمة على حياة الناجين، فإن آليات الوقاية الفعالة والاستجابة المتعددة القطاعات حاسمة الأهمية في حالات ما بعد النزاع. وإدراكاً من وزارة الصحة البولندية لذلك، فقد شرعت في برنامج تجريبي مكثف للعلاج يهدف إلى توفير علاج الصدمات النفسية للنساء الناجيات في بيئات النزاع وما بعد النزاع.

كما أرسّت قاعدة إدراج العنف الجنسي والعنف الجنساني المرتبطين بالنزاع في الجرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. ونشيد بمكتب المدعي العام لإدراجه تهماً تتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية في العديد من قضاياها، علاوة على إعطاء الأولوية لهذه الجرائم بوصفها مبدأ من مبادئ السياسة العامة. لقد أسفرت قضية بوسكو نتاغاندا عن حكم تاريخي حيث أخضعت جرائم العنف الجنسي المرتكبة ضد الذكور لنفس المعايير المرتكبة ضد الإناث. لقد نجح حكم المحكمة الجنائية الدولية ضد دومينيك أونغوين في رسم صورة شاملة للجرائم الجنسية والجنسانية التي عانى منها الضحايا وأرسى سابقة مهمة للقضايا المقبلة. إن الخبرة الجنسانية المخصصة في فرق التحقيق - بما في ذلك شركائنا في مبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة - بالغة الأهمية بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية وغيرها من آليات المساءلة الإقليمية والدولية في ذلك الصدد.

لا ينبغي لأي شخص أن يمر بالتجربة المرعبة والصادمة للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. لذلك يجب أن نضاعف جهودنا لمنع حدوثه. وهذا يعني، من الأساس، مكافحة عدم المساواة الهيكلية بين الجنسين وتعزيز مشاركة المرأة وقيادتها في الحياة العامة. إننا نسهم في منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع وفي صحة مجتمعاتنا ككل بضمان حقوق المرأة في المشاركة الكاملة والمتساوية وذات المغزى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة بولندا.

السيدة سكوتشيك (بولندا) (تكلمت بالإنكليزية): نتقدم بولندا بالشكر إلى المملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة الهامة وعلى جهودها للنهوض بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. كما نشكر الأمين العام على تقريره الشامل عن هذه المسألة (S/2023/413) ونقدم دعماً لولاية وأنشطة الممثلة الخاصة للأمن العام براميل باتن. وتؤيد بولندا البيانين اللذين أدلى بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن. إن استخدام العنف الجنسي كسلاح أو تكتيك للحرب منتشر على نطاق واسع. ولا يزال العنف الجنسي المرتبط بالنزاع شاغلاً عالمياً كبيراً، ويؤثر في المقام الأول

كما كانت الجزائر من السباقين لتطوير استراتيجية وطنية لمكافحة العنف ضد المرأة والفتاة منذ عام 2007، تشمل على ثلاثة مجالات تدخّل هي: الخدمات المناسبة والمتنوعة، وتعبئة المجتمع والتضامن الاجتماعي والوطني، وبناء التحالفات. وتماشياً مع هذه الاستراتيجية، يتم تنظيم دورات تدريبية دورية للقضاة والدرك والشرطة من أجل ضمان التنفيذ الفعال لها. بالإضافة إلى ذلك تم تعيين القوانين بما يشمل حماية المرأة من كافة أشكال العنف مع وضع عدة آليات ردعية وحماية يتم تنفيذها بالتنسيق بين المسؤولين المحليين للقطاعات والهيئات المعنية بالموضوع والحركة الجمعوية ووسائل الإعلام. كما تم تعزيز المنظومة التشريعية للحد من العنف ضد المرأة، بما يعكس الإرادة السياسية لأعلى السلطات في البلاد، والتي تجسدت من خلال الدستور الذي خصص مادة تدين العنف ضد المرأة وتلزم الدولة بحماية المرأة في كل الظروف والأمكنة.

نحن هنا، من خلال هذا النقاش العام، نبحث عن تنفيذ الالتزامات والأطر القائمة، لا سيما تلك التي أقرها مجلس الأمن، مثلما هو مبين في تقرير الأمين العام (S/2023/413) وتوصياته القيمة المدرجة فيه.

عملت الجزائر كدولة، ومثلما أوضحنا، على وضع ترسانة قانونية وتنظيمية وسياسات قوية ومكاملة لمكافحة العنف ضد المرأة والفتيات، وسنعمل داخل المجلس وخارجه على مكافحة هذه الظاهرة، لا سيما في أوقات النزاعات، من أجل عالم خالٍ من العنف. كما نشمّن عالياً الدور الذي تؤديه المرأة في حلّ النزاعات وتجاوز تبعاتها، حيث كان لصمود المرأة الجزائرية ومشاركتها الفعالة دور هام في مكافحة الإرهاب خلال تسعينيات القرن الماضي، وبفضلها استطاعت الجزائر تجاوز هذه الآفة المدمرة.

في هذا السياق، وبناء على تجربتنا الوطنية في مجال مكافحة العنف ضد المرأة، أودّ أن أؤكد على النقاط التالية:

أولاً، ضرورة تحديث الأطر القانونية، وتحسين التشريعات الوطنية وجعلها تواكب التحولات التي يعرفها العالم مع تعدد النزاعات وتغير شكلها. كما ينبغي جعلها موائمة لما تقرّه المجموعة الدولية، لا سيما قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

والمساءلة ضرورية لضمان الامتثال للالتزامات الدولية. إن عدم اتخاذ إجراءات حاسمة لن يؤدي إلا إلى تشجيع المزيد من الانتهاكات. ونتيجة لذلك، تساعد بولندا المحكمة الجنائية الدولية بنشاط في جمع الأدلة على جرائم الحرب التي ارتكبتها روسيا في أوكرانيا. وتحقيقاً لتلك الغاية، أنشأنا مع ليتوانيا وأوكرانيا فريقاً مشتركاً للتحقيق. بالإضافة إلى ذلك، تم إنشاء مركز "رافائيل ليكنين" في وارسو لتوثيق الجرائم الروسية في أوكرانيا. والغرض منه هو جمع الأدلة على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وحفظها وتسجيل شهادات الشهود. وهناك العديد من الحالات غير المبلغ عنها مقابل كل حالة ترى النور. ويقع على عاتقنا التزام أخلاقي بدعم الناجين الشجعان الذين تقدموا ببلاغات، فضلاً عن أولئك الذين أسكتهم الخوف.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر جميع المتكلمين أولاً تتجاوز مدة بياناتهم ثلاث دقائق حتى يتسنى للمجلس إنجاز عمله بسرعة. وستنبه الأضواء الوامضة المثبتة على أطواق الميكروفونات المتكلمين إلى إنهاء ملاحظاتهم بعد ثلاث دقائق.

وأعطي الكلمة الآن لممثل الجزائر.

السيد قواوي (الجزائر): بداية أود أن أتقدم بجزيل الشكر للمملكة المتحدة على تنظيمها لهذا النقاش حول موضوع حساس جداً لا يزال يأخذ أبعاداً خطيرة نظراً لتشعب النزاعات المسلحة وما يكتنفها من أعمال وحشية ولا إنسانية، تستهدف خاصة النساء والفتيات.

حيث أجدد إدانة بلدي، الجزائر، وبشدة لكل أشكال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في كل تجلياته وصوره وفي جميع السياقات، ذلك أن مثل هذه الممارسات مرفوضة تماماً ولا مكان لها في عالمنا، حاضراً ومستقبلاً. وإيماناً منها بأهمية محاربة جميع أشكال العنف، لا سيما ما استهدف النساء والفتيات، قامت الجزائر بالتصديق على جميع الاتفاقيات الدولية الرامية إلى مكافحة العنف ضد النساء، وذلك من أجل الاستجابة لتطلعاتهن وإرساء الثقافة والقيم التي من شأنها محاربة جميع أشكال تهيشهن، مع ضمان مشاركتهن في التنمية المستدامة.

على تعزيز المشاركة الهادفة للمرأة في المؤسسات السياسية، التنمية والأمنية.

إن وضع حد للعنف الجنسي في أوقات النزاع هو أولوية قصوى وواجب أخلاقي وسياسي، يقع على عاتقنا جميعاً فمن غير المعقول أن تنتهك كرامة النساء والفتيات ونبقى عاجزين عن مواجهة الآفة ومعاقبة المتسببين فيها.

كما أن أفضل دفاع ضد العنف الجنسي المرتبط بالنزاع هو تكوين مجتمع تسوده العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص، تتمتع فيه جميع النساء والفتيات بحقوقهن وبحماية متساوية تحت القانون.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كرواتيا.

السيد سيمونوفيتش (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر رئاسة المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة وأشكر مقدمي الإحاطات على أفكارهم القيمة.

تؤيد كرواتيا البيانات التي أدلى بها باسم الاتحاد الأوروبي، ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية .

وأود أيضاً أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

بينما نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لقرار مجلس الأمن الذي أدان استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب، يظهر تقرير الأمين العام لعام 2022 (S/2023/413) أنه لا يزال أحد أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً في البلدان المتأثرة بالنزاعات. ويجب أن نفعل كل ما في وسعنا لتحسين الوقاية وحماية الناجين ومعاقبة الجناة. وفي ذلك الصدد، أود أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على جهودها الدؤوبة.

يرتبط العنف الجنسي في حالات النزاع ارتباطاً وثيقاً بالتمييز ضد المرأة والعنف الجنسي في وقت السلم. وفي العديد من البلدان، يسود الإفلات من العقاب بسبب عدم قاضاة مرتكبي جرائم العنف الجنسي. ويضاف هذا إلى عدد الجرائم التي لم يتم الإبلاغ عنها بالفعل، إذ

ثانياً، أهمية ضمان تطبيق قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ذلك أنه على الرغم من عديد القرارات التي أقرها مجلس الأمن، وهذا من القرار 1820 (2008) إلى القرار 2467 (2019)، يبقى العنف الجنسي شائعاً في أوقات النزاعات المسلحة مثلما أوضحت التقارير المتعاقبة للأمين العامين للأمم المتحدة. لذا يجب اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها ضمان تنفيذ هذه القرارات من خلال تضمينها في ولاية عمليات حفظ السلام، وتشديد العقوبات على مرتكبي الجرائم، وتكوين قوات الأمن من أجل حماية النساء من أي عنف جنسي محتمل خلال النزاعات.

ثالثاً، وجوب اعتماد مقاربة شاملة، خاصة وأن مهمة حماية المرأة من العنف الجنسي في أوقات النزاعات لا تقتصر على جهة معينة، بل تشدد على تضافر جهود كل الفاعلين، بما فيهم مؤسسات الدولة والمجموعات الدولية والأمم المتحدة والمجتمع المدني، بهدف التأسيس لمنظومة تشريعية وأمنية وقضائية قوية تحد من الظاهرة وتمكن من التعاطي الفعال معها؛

رابعاً، ضمان وصول ضحايا العنف الجنسي إلى العدالة في الوقت المناسب، من خلال آليات تظلم فعالة، وتدابير لرد الأضرار الوظيفية وعمليات التعويض الشاملة؛

خامساً، ضمان عدم الإفلات من العقاب، حيث إنه ومع الأسف، ومثلما أكد السيد الأمين العام في تقريره "في معظم السياقات، ظل الإفلات من العقاب هو القاعدة" (S/2023/413، الصفحة 4). لذا، ومن أجل ضمان معاقبة كل من تسبب في العنف الجنسي ضد النساء، لا بد من تكريس مبدأ سيادة القانون وبناء مؤسسات وطنية قوية، على مختلف المستويات، بما يحد من خطر تعرض النساء والفتيات للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات؛ وهذا باتخاذ التدابير اللازمة للمعالجة.

سادساً، معالجة الأسباب الحدية للعنف وضعية هشة وأكثر عرضة للعنف الجنسي خلال النزاعات، الأسباب الهيكلية التي تجعل النساء في ولا سيما الفقر، انهيار مؤسسات الدولة، وانعدام التنمية، من خلال سياسات واعية تأخذ بعين الاعتبار احتياجات النساء وتعمل

أولاً، من الأهمية بمكان ضمان وصول الضحايا والناجين إلى العدالة وخدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية ورعاية الصحة النفسية. وفي سياقات النزاع، يستلزم القيام بذلك تقديم دعم شامل لتيسير إعادة إدماج الناجين وضمان عدم الإفلات من العقاب. ومن المهم الاعتراف بأهمية توفير الدعم الكافي في الوقت المناسب الذي يراعي المنظور الجنساني وفي مجال الصحة العقلية والدعم النفسي الاجتماعي، وهو أمر ضروري ليس للناجين فحسب، بل أيضاً لأفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة. وندعو المجلس إلى إحراز مزيد من التقدم بشأن الأحكام الواردة في القرار 2668 (2022).

ثانياً، يجب أن ندعم نشر مستشاري حماية شؤون المرأة في عمليات السلام والعمليات الانتقالية. فمستشارو حماية شؤون المرأة سياعدون على منع الفضائح وتقديم الاستجابة في الوقت المناسب. ومن المهم أيضاً التصدي للتمييز ضد المرأة، ونقص التمثيل، ونقص الخدمات للناجيات، مما يؤدي إلى تفاقم الأثر غير المتناسب للعنف الجنسي على النساء والفتيات.

ثالثاً، قبل عام، التزمت رئاسات أيرلندا وكينيا والمكسيك بجعل الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في المجلس. ومنذ ذلك الحين، وقع ثمانية من أعضاء المجلس الذين تولوا مناصب الرئاسة، بما في ذلك المملكة المتحدة، بياناً بالالتزامات المشتركة بشأن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ونحث جميع أعضاء مجلس الأمن على مواصلة الالتزام بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وبالإضافة إلى ذلك، يلزم إحراز مزيد من التقدم في جمع وتحليل المصنفة حسب نوع الجنس لتحسين فهمنا للاحتياجات المحددة وأشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة.

وفي الختام، تؤكد المكسيك من جديد أهمية التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع بطريقة وقائية وتعزيز وضمان المشاركة الفعالة للمرأة في صنع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا.

يخشى الناجون الانتقام أو الوصم الاجتماعي. ونشجع بقوة جميع الدول على مواءمة قوانينها مع القانون الدولي والإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والسوابق القضائية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ورصد امتثالها لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وينبغي إعطاء الأولوية لمعالجة عدم المساواة الهيكلية بين الجنسين في أوقات السلم من أجل التقليل إلى أدنى حد من آثاره خلال فترات عدم الاستقرار. نحن بحاجة أيضاً إلى التركيز على نهج يركز على الناجين. وكمثال على هذه الممارسة، يحق للناجين الكرواتييين من العنف الجنسي الذين عانوا في حرب الاستقلال على تعويض مالي ومساندة نفسية حتى لو لم يتم التعرف على الجناة أو تقديمهم إلى العدالة.

وأخيراً، نؤيد تأييداً تاماً استخدام مجلس الأمن للجزاءات ضد جميع الأطراف، بما في ذلك ضد المرتزقة والشركات العسكرية الخاصة، لمنع تكرار العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة المكسيك.

السيدة بوينزوسترو ماسيو (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية):

نشكر المملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة السنوية المفتوحة بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، ونعرب عن تقديرنا للبيانات التي أدلي بها حتى الآن.

ولئن كانت المكسيك تقر بالتقدم المحرز منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن 1820 (2008) والقرارات اللاحقة، فضلاً عن تدوين الجرائم الجنسية بوصفها فضائح في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فإن تلك الانتهاكات للقانون الدولي والإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، للأسف، لا تزال قائمة، بل تفاقم في حالات مثل الحالات في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وإثيوبيا وجنوب السودان وهاتي، على النحو المبين في أحدث تقرير للأمين العام (S/2023/413).

وفي ذلك الصدد، تود المكسيك أن تشدد على ثلاث دعوات للعمل.

المساعدات الإنسانية، وزيادة خطر العنف الجنسي والاتجار بالبشر بسبب النزوح الداخلي الجماعي. والبيانات المستمدة من التحقيقات التي أجرتها لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا مثيرة للقلق، ومن غير المتصور أن تكون الفتيات دون سن الرابعة ضحايا لتلك الجرائم الخطيرة.

ونشيد بالعمل الذي اضطلع به مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع في إنشاء الفريق العامل المشترك بين الوكالات لمعالجة مسائل الاتجار بالبشر، وتقديم المساعدة للناجين، وكفالة سبل الوصول إلى العدالة والحصول على التعويضات.

ونحث المجلس على تنفيذ الجزاءات وتعزيز الالتزام بالتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. ونعتقد أن الجزاءات يمكن أن تستخدم كأداة لمنع ووقف العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح والتصدي لإفلات مرتكبيه من العقاب.

وفي الختام، نعتقد أن الخطة الجديدة للسلام يجب أن تتضمن تدابير قوية تعالج الأسباب الجذرية لاستخدام العنف الجنسي في حالات النزاع، ومنع هذا العنف وما يصاحبه من تهديدات جديدة حددتها الممثلة الخاصة، بما في ذلك العنصر الرقمي. وتقع على عاتق الجميع مسؤولية حماية السكان من تلك الآفة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة كوستاريكا.

السيدة تشان فالفيردي (كوستاريكا) (تكلمت بالإسبانية): تعرب كوستاريكا عن أسفها لأن الإفلات من العقاب على العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح لا يزال هو القاعدة وأن العدالة لا تزال بعيدة المنال للضحايا والناجين، من ميانمار إلى أوكرانيا، ومن اليمن إلى هايتي. وفي ذلك الصدد، أود أن أدلي بثلاث نقاط.

أولاً، إن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وتدفقها غير المشروع يسهمان في العنف الجنسي ويديمانه في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، مما يؤدي إلى تفاقم ضعف الأفراد.

السيدة رودريغيس مانسيا (غواتيمالا) (تكلمت بالإسبانية): تشكر غواتيمالا المملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة، وتشكر السيدة براميل باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ولا سيما نادين والسيدة ناو هسر هسر على أعمالهما لإنقاذ الأجيال المقبلة من هذه الآفة.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية، وأود أن أسلط الضوء على بضع نقاط بصفتنا الوطنية.

إن العنف الجنسي في حالات النزاع ظاهرة مدمرة لها عواقب وخيمة على الضحايا. وتتعرض النساء والفتيات لمخاطر أكبر نتيجة لتلك الآفة، التي تستخدم كأسلوب من أساليب الحرب والتعذيب والإرهاب في خضم الأزمات السياسية والأمنية التي أصبحت أشد حدة وشيوعاً، وتتسبب في النزوح وتشنت الأسر واختفاء الأحبة.

وتلك الحالة لا تتعارض مع قواعد القانون الدولي الإنساني فحسب، بل تقوض أيضاً كرامة الإنسان، وتؤدي إلى تفاقم حالات النزاع وإطالة أمدّها بشكل كبير، وتمزق النسيج الاجتماعي، وتعوق جهود التعمير.

وقد أدان وفد بلدي مراراً وتكراراً العنف ضد النساء والأطفال في حالات النزاع، بما في ذلك العنف الجنسي، ودعا جميع الأطراف في النزاعات المسلحة إلى وقف هذه الأعمال فوراً. ومن المؤسف أن هذه الأعمال متواصلة، وأصبحت بعض الحالات منهجية وواسعة الانتشار، وبلغت درجة خطيرة من الوحشية.

ووفقاً لتقرير الأمين العام (S/2023/413)، من المؤسف أن مستوى امتثال أطراف النزاع للمعايير الدولية الواجبة التطبيق لا يزال مخيباً للآمال، على الرغم من الجهود التي يبذلها المجلس لإنشاء أطر تنظيمية سليمة. ويتجلى ذلك في العدوان المدمر غير القانوني وغير المبرر وبدون سابق استقزاز الذي شنه الاتحاد الروسي على أوكرانيا، والذي لا يزال يسفر عن خسائر متزايدة في الأرواح، ومنع وصول

أشكالا متعددة ومتقاطعة من التمييز. ويجب أن نكفل حماية حقوقهم، ومعاملتهم بكرامة، وتمكينهم من الوصول إلى العدالة، وتمكينهم من المشاركة بأمان وبشكل كامل وهادف في صنع القرار على جميع المستويات.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل كولومبيا.

السيدة زلاباتا توريس (كولومبيا) (تكلمت بالإسبانية): نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، براميل باتن، على إحاطتها، وعلى وجه الخصوص، على دعمها لجهود كولومبيا لمنع العنف الجنسي في بلدنا والقضاء عليه.

في كولومبيا، كما هو الحال في أجزاء أخرى من العالم، يؤثر هذا الشكل من أشكال العنف بشكل غير متناسب على النساء والفتيات، اللاتي يشكلن 92,6 في المائة من جميع الضحايا وأغلبهن الساقطة من أصل أفريقي. كما تعرضت المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسية وأحرار الهوية الجنسية وحاملو صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسية الأخرى والأشخاص ذوو الهويات الجنسية والميول الجنسية المتنوعة، للعنف الجنسي من مختلف الأنواع التي تسعى إلى فرض معيارية المغايرة.

وبغية المضي قدما في القضاء على العنف الجنسي ومنعه، تتخذ حكومة الرئيس غوستافو بيترو أوريفغو عدة إجراءات.

أولا، تعمل كولومبيا على وضع أول سياسة خارجية نسوية لديها. وهي سياسة سلمية وتشاركية ومتعددة القطاعات يكمن في جوهرها مكافحة العنف الجنساني، بما في ذلك، على وجه الخصوص، العنف الجنسي الذي يحدث داخل سياق النزاع المسلح وخارجه.

ثانيا، بعد 23 عاما من التردد، تعمل كولومبيا على وضع خطة عملها الوطنية الأولى بشأن القرار 1325 (2000) - وهو مشروع تدعمه بلا كلل هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومختلف منظمات المجتمع المدني. ولتلك العملية ستة منتديات إقليمية، عُقدت أربعة منها بالفعل، ومنتدى وطني كبير يضم نساء من جميع أنحاء البلد.

وبالتالي، فإن نزع السلاح وتحديد الأسلحة نهج رئيسي لمنع هذه الفظائع والتصدي لها، على النحو المعترف به بالفعل في إطار الأمم المتحدة لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ومع ذلك، لا بد من عمل المزيد لتحديد الصلات العملية بين نزع السلاح وتحديد الأسلحة والخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، ولا سيما على الصعيد المتعدد الأطراف. وتدعو كوستاريكا المجلس إلى تعزيز وإدراج اعتبارات نزع السلاح وتحديد الأسلحة في مناقشاته ومقرراته بشأن المرأة والسلام والأمن للمضي قدما في تنفيذ الخطة. وعلى الصعيد العملي، تدعو كوستاريكا إلى مزيد من المواءمة بين الاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والاستراتيجيات المتعلقة بتنظيم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، من خلال إدماج ممارسات مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في خطط العمل الوطنية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن واعتبارات المرأة والسلام والأمن في خطط العمل الوطنية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويمكن أن يشكل ذلك منصة انطلاق لتعزيز تلك الجهود على الصعيد العالمي.

ثانيا، إن العنف الجنسي المتصل بالنزاع ليس مسألة نسائية فحسب، بل هو مسألة أمنية ذات آثار أوسع نطاقا على السلام والأمن. ولا يمكن للاغتصاب أن يكون مقدمة للنزاع، وتشخيصا لظروف ما قبل النزاع، وأحد أعراض الإفلات من العقاب فحسب، بل إنه أيضا دليل على ضعف قطاع الأمن وعدم كفايته. ومن شأن وجود قطاع أمني قوي أن يدعم بلا شك مشاركة المرأة ويحسن آليات الحماية اللازمة للقضاء على العنف الجنسي داخل النزاع وخارجه.

ثالثا، تركز جميع القرارات في إطار مظلة المرأة والسلام والأمن على حماية أجساد النساء أكثر من تركيزها على تحقيق كامل إمكانات المرأة. ويجب أن نعمل المزيد لإعادة تحديد تلك الخطة، مثل صياغة مشروع قرار جديد قائم بذاته يعيد صياغة حظر التعليم بوصفه شكلا جديدا من أشكال العنف الهيكلي ضد النساء والفتيات.

ومن الأهمية بمكان أن يظل الناجون في صميم جهودنا. ويجب أن نعترف بأن الناجين لديهم احتياجات مختلفة وقد يواجهون

على مدى السنوات الـ 15 الماضية، أنشأ مجلس الأمن إطارا قويا للمعايير الدولية الواجبة التطبيق التي تتصدى للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات على أساس إدانة العنف الجنسي بوصفه أداة من أدوات الحرب، والاعتراف بأن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي يمكن أن تشكل جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو فعلا منشئا لجريمة تتعلق بالإبادة الجماعية. مع ذلك، يرسم كل من التقرير السنوي ومقدمي الإحاطات اليوم صورة كئيبة فيما يتعلق بالامتثال لتلك المعايير. فالاغتصاب، والاستعباد الجنسي، والإكراه على البغاء، والحمل القسري، والإجهاض القسري، والإعدام القسري، والزواج بالإكراه، وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي البغيضة لا تزال تستخدم في حالات متصلة بالنزاعات في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك كأسلوب ممنهج من أساليب الحرب.

على الرغم من أن النساء والفتيات هن الأهداف الرئيسية، من المهم الاقرار بأن الأثر يطل أيضا الرجال والفتيان والأشخاص ذوي الهويات الجنسية المتنوعة. إن العنف الجنسي والجنساني غير مقبول أيا كانت الظروف، وهو عمل مقيت جدا عندما يستخدم على نطاق واسع وبطريقة مُستهدِفة، مما يؤثر بشكل كبير ليس على الضحايا المباشرين فحسب، ولكن أيضا على أسرهم ومجتمعاتهم بأكملها، فضلا عن الأجيال القادمة.

وتشعر النمسا بالفزع إزاء الاستنتاجات التي توصل إليها التقرير بشأن استمرار أنماط العنف الجنسي بل وتفاقمها في العديد من السياقات المختلفة، بما في ذلك في جمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا وهاتي وجنوب السودان. إننا نشجب استخدام العنف الجنسي والجنساني ضد المدنيين وأسرى الحرب نتيجة للحرب التي شنتها روسيا على أوكرانيا بلا مبرر ودون سابق استغزاز، والتي وثقتها على نطاق واسع البعثة الدولية لرصد حقوق الإنسان في أوكرانيا ولجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا، التي مقرها في فيينا. لا تزال النمسا تشعر بقلق عميق إزاء الحالة في أفغانستان، حيث مَحَت سلطات الأمر الواقع التابعة لطالبان وجودَ النساء والفتيات فعليا من الحياة العامة.

ولديها أيضا منتديات إقليمية وقطاعية مع نساء الشعوب الأصلية، والمثليات ومزدوجات الميل الجنسي، ومغايرات الهوية الجنسية، والنساء الموقعات على عملية السلام، والضحايا، ونساء الشتات.

ثالثا، إن الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وإحلال سلام مستقر ودائم يضع التزامات واضحة وقابلة للقياس لا تسعى إلى إدماج المنظور الجنساني في بناء السلام فحسب، بل أيضا إلى التصدي الشامل للعنف ضد المرأة بجميع أشكاله. وبالإضافة إلى وضع استراتيجيات محددة تهدف إلى التعافي العاطفي لضحايا العنف الجنسي وإعادة التأهيل النفسي والاجتماعي، ولا سيما لضحايا العنف الجنسي، اتخذ الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام قرارا حاسما بفتح قضية كلية للتصدي على وجه التحديد للعنف الجنسي والجنساني أثناء النزاع المسلح.

رابعا، نحن ملتزمون بمقاصد وأنشطة التحالف الدولي لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي نفذنا في إطاره سياسات أمنية باتباع نهج وقائي وتوفير أماكن لتدريب للموظفين الحكوميين والمجتمع المدني.

أختمت بياني بالتأكيد على أن الضمان الكامل للأمن البشري الذي تقوم عليه سياسة "السلام الناجز" في كولومبيا يستند إلى فرضية أساسية تتمثل في وجوب أن يكون الضحايا والناجون في صميم جميع جهودنا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل النمسا.

السيد الموسلسنر (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد النمسا البيانين اللذين أدلى بهما بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء القرار 1325.

نشيد بالملكة المتحدة على جهودها لتنظيم المناقشة المفتوحة السنوية بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، ونشكر الممثلة الخاصة للأمم المتحدة برامبلا باتن على عرضها التقرير السنوي للأمين العام (S/2023/413). اسمحوا لي أيضا أن أشكر مقدمتي الإحاطتين من المجتمع المدني على تقاسم وجهات نظرهما معنا.

على العنف ضد المرأة هذا العام. كما أن الإسهامات الفائقة الحصر التي تقدمها منظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات النسائية والمنظمات التي تقودها النساء، في منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له تستحق التأكيد عليها.

إننا نتضامن مع جميع ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع وأسره. بناء على ذلك، نحث أعضاء مجلس الأمن على اتخاذ إجراءات أكثر جرأة، بما في ذلك استخدام الجزاءات، بغية التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وفي نهاية المطاف، وقف الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي، وتسوية النزاعات وإيجاد حلول لتحقيق السلام والأمن المستدامين. والنمسا، بوصفها مؤيدا قويا للقرار 1325 (2000)، الذي اتخذته المجلس قبل 23 عاما، وفي ضوء المناقشات المتعلقة بخطة جديدة للسلام، فإنها تدعو جميع أعضاء مجلس الأمن إلى إعادة الالتزام الجماعي بتنشيط الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وبث زخم جديد في تنفيذها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليونان.

السيد سيكريس (اليونان) (تكلم بالإنكليزية): تود اليونان أن ترجي الشكر الجزيل للمملكة المتحدة على تنظيم حدث اليوم في الوقت المناسب، وأن تشكر المتكلمين على بياناتهم المستفيضة. نرحب على وجه الخصوص بحضور الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة برامبلا باتن.

إذ أعرب عن تأييدي التام للبيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي والبيان الذي أدلى به بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، أود أن أدلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

على الرغم من الجهود المنهجية التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لتعزيز الإطار المعياري بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، فإن أحدث تقرير للأمين العام (S/2023/413) يبين بوضوح وجود فجوة بين المعايير والالتزامات والواقع المدمر في الميدان. في العديد من بيئات النزاع، تواصل أطراف النزاع، سواء كانت دولا أو جهات غير

وندين بشدة جميع أشكال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ونضم صوتنا إلى صوت الأمين العام في دعوته جميع أطراف النزاع إلى الوقف الفوري لهذه الجرائم، والامتثال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والسماح لأفرقة الأمم المتحدة بإمكانية الوصول دون عائق. وعلى وجه الخصوص، ندعو الاتحاد الروسي وجميع الأطراف المدرجة في القائمة والجناة الآخرين إلى أن تتعهد بالتزامات محددة وذات إطار زمني لمكافحة العنف الجنسي وتنفيذها، تماشيا مع التزاماتها الدولية والتوصيات الواردة في التقرير.

وأكثر الطرق فعالية لمنع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع هي بالامتثال الصارم لسيادة القانون، وهو شرط مسبق لا غنى عنه للسلام والأمن المستدامين. لذلك، نشيد بفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع لمواصلته مساعدة السلطات الوطنية فيما يزيد عن 12 بلداً على ترسيخ مؤسسات سيادة القانون لتعزيز المساءلة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

وتقع على عاتق كل دولة مسؤولية كفالة المساءلة وإمكانية اللجوء إلى العدالة لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع. من الأهمية بمكان ضمان محاكمة الجناة ومحاسبتهم على وجه السرعة. في ذلك الصدد، نؤكد مجددا دعمنا الكامل للمحكمة الجنائية الدولية ولجان التحقيق الصادر بها تكليف من الأمم المتحدة. علاوة على ذلك، نود أن نذكر الدول الأعضاء بالتزامها، وفقا للقرار 2467 (2019)، بتطبيق نهج يركز على الضحايا وتوفير إمكانية الحصول على الرعاية الطبية والنفسية الاجتماعية.

تشيد النمسا بالممثلة الخاصة للأمين العام برامبلا باتن على كل ما تبذله من جهود للوفاء بولايتها بالعمل مع الدول الأعضاء والجماعات المسلحة من أجل الامتثال للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان والمعايير الدولية. كما نشيد بهيئة الأمم المتحدة للمرأة، التي ندعمها بقوة، بما في ذلك في أوكرانيا وأفغانستان، وبصندوق الأمم المتحدة للسكان. وجددنا أيضا تأييدنا لصندوق الأمم المتحدة الاستثماري لدعم الإجراءات المتخذة للقضاء

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا يزال لدينا 40 اسما متبقيا في قائمة المتكلمين، ولذلك أشجع المتكلمين على قصر بياناتهم على ثلاث دقائق، كما فعل زميلنا اليوناني من فوره.

أعطي الكلمة الآن لممثل ماليزيا.

السيدة زين زاوي (ماليزيا) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، يود وفد بلدي أن يعرب عن تقديرنا للمملكة المتحدة على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة المهمة. تود ماليزيا أيضا أن تشكر مقدمي الإحاطات على ما قدموه من تقييمات ومعلومات مستكملة.

سأحاول الإيجاز.

تدين ماليزيا الاستخدام البغيض للعنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والتعذيب والإرهاب. نشعر بقلق بالغ إزاء التقارير التي تفيد بتزايد خطر العنف الجنسي ضد المدنيين، وبخاصة النساء والأطفال في حالات النزاع. يقدم التقرير الأخير للأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2023/413) استنتاجات مثيرة للقلق بشأن أنماط العنف الجنسي التي استمرت وتعمقت في حالات النزاع. إزاء تلك الخلفية، نشعر بالجزع إزاء تفشي الإفلات من العقاب، حيث يتجنب الجناة المساءلة الرسمية بانتظام تام.

ينبغي للجهود الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع أن تستخدم نهجا متكاملا وشموليا من جانب جميع أصحاب المصلحة المهمين، بما في ذلك الدول ومنظومة الأمم المتحدة بأسرها والمجتمع المدني.

ومن الأهمية بمكان للبلدان التي تمر بحالات نزاع وما بعد النزاع أن تتخذ التدابير الكافية والضرورية لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له. ويود وفد بلدي في هذا الصدد أن يسلط الضوء على النقاط التالية.

أولا، يتعين على الدول استحداث أو تعزيز التشريعات والعمليات القضائية لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد النزاع والتحقيق فيه ومقاضاة مرتكبيه. ومن المهم أنه يتعين إدماج وجوب

تابعة للدول، نشر الاستخدام الاستراتيجي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع ضد المدنيين - معظمهم من النساء والفتيات، ولكن أيضا الرجال والفتيان، وكذلك ضد أفراد مجتمعات الميم الموسعة.

يشير التواتر المفزع للعنف الجنسي المتصل بالنزاع والإفلات السائد من العقاب على تلك الجرائم، وهو القاعدة وليس الاستثناء، إلى مستويات منخفضة إلى حد ما من امتثال الدول للإطار المعياري للأمم المتحدة. إزاء تلك الخلفية، لا يمكن إنكار الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراءات سياسية دولية شاملة ومتسقة.

وفي هذا السياق، ينبغي أن تكون الاستجابة الدولية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع شاملة للجميع ومحورها الضحايا، وأن تعالج الاحتياجات المحددة لمختلف فئات الضحايا، وأن تركز على حمايتهم وإغاثتهم وتعافيهم، وبالتالي ضمان مشاركتهم الكاملة والهادفة في عمليات السلام والعدالة الانتقالية. في الوقت نفسه، ينبغي معالجة مسألة الجناة معالجة كافية بتيسير محاكمتهم من خلال الآليات القضائية المناسبة وعن طريق ضمان اللجوء إلى القضاء دون عوائق وجبر الضرر للضحايا على نحو يراعي الفوارق بين الجنسين.

إن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع جريمة مروعة ذات عواقب مدمرة على المدنيين وأسرهم ومجتمعاتهم بشكل عام، ويشكل تهديدا للأمن وعائقا أمام استعادة السلام. في ذلك الصدد، تؤيد اليونان نهجا للسلام والأمن يكون محوره الإنسان وبراغي المنظور الجنساني ويركز في المقام الأول على حماية المدنيين في حالات النزاع، وخاصة النساء والأطفال - الفتيات والفتيان. يتجسد ذلك أيضا في أولويات ترشيح اليونان لشغل مقعد منتخب في مجلس الأمن للفترة 2025-2026، التي تشمل تعزيز جداول الأعمال المترابطة بشأن حماية المدنيين؛ والمرأة والسلام والأمن؛ والأطفال والنزاع المسلح.

ومن هذا المنطلق، أود أن أؤكد مجددا تصميم بلدي على التعاون مع جميع أصحاب المصلحة الذين يشاركونه الرأي من أجل التعجيل بمنع أي شكل من أشكال العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له باعتبار ذلك السبيل الوحيد لبناء مجتمعات سلمية ومرنة وشاملة للجميع وتحقيق فيها المساواة بين الجنسين.

أهنيء بلدكم، سيدي الرئيس، على توليه رئاسة المجلس لشهر تموز/يوليه، وأشكركم على عقد هذه المناقشة التي تأتي في أوانها.

إن سيراليون، التي شهدت إحدى أكثر الحروب الأهلية دموية وشراسة في التاريخ الحديث، استخدمت خلالها الفصائل المتحاربة العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب والاستعباد الجنسي والزواج القسري، كأسلوب من أساليب الحرب، تدرك تماما الأثر المروع لهذه الجرائم على حياة وسبل عيش نساءها وفتياتها، ولن تألو جهدا لمكافحة تلك الآفة.

وبينما أنه من نافلة القول إن الجمعية العامة والمجلس قد اتخذوا العديد من الإجراءات الجديرة بالثناء في شكل معاهدات واتفاقيات وقرارات، بما في ذلك القرار 1820 (2008)، إلا أن النساء والأطفال في جميع أنحاء العالم ما زالوا عرضة للعنف الجنسي، سواء في أوقات الحرب أو السلم. فلا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والعالمية إذا أردنا أن ننفذ بالكامل القرارين التاريخيين 1325 (2000) و 1820 (2008) وصكوك حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة ضمن جهودنا الكبيرة لقلب الموازين ضد العنف الجنسي بجميع أشكاله ومظاهره.

بناء على جهودنا المحلية، دعا الرئيس بيو في خطابه أمام الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر 2021 (انظر A/76/PV.6) إلى التضامن العالمي بشأن وصول الناجين من العنف الجنسي إلى العدالة وسبل الانتصاف والمساعدة في شكل قرار قائم بذاته، والذي اعتمدته الجمعية بتوافق الآراء بوصفه القرار 304/76 المؤرخ 2 أيلول/سبتمبر 2022. ولا يبرز ذلك القرار خطورة العنف الجنسي فحسب، بل يصف على وجه التحديد تلك الجرائم بأنها بغيضة ومدمرة للسلم والأمن الدوليين، ويسعى إلى إعلاء مكانة الناجين، الذين يستحقون الكرامة والعدالة. وأشجع جميع الدول الأعضاء على تنفيذ توجيهات القرار، لأن معظم عناصره تتناول مسألتين المساءلة والوقاية. نحن نرى أن السلام لا يعني مجرد عدم وجود نزاع مرئي، ولكي يكون لدينا سلام حقيقي يجب أن يكون لدى الناجين إمكانية الوصول إلى العدالة.

ضمان الدول للمساءلة في القانون المحلي والقانون الدولي معا. إن جميع الدول ملزمة بحظر العنف الجنسي المتصل بالنزاع وبمحاكمة مرتكبيه. كما ندعو إلى إدماج الأحكام المتعلقة بالعنف الجنسي المتصل بالنزاع في مفاوضات واتفاقات عمليات السلام.

ثانيا، نحن نرى أن هناك مزايا في توسيع نطاق التواصل والتنسيق بين مجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان بغية ضمان المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الاعتداء والعنف الجنسيين ضد النساء والأطفال.

ثالثا، ينبغي إعطاء الأولوية للمشاركة الجديدة للمرأة في جهود الوقاية وحفظ السلام وبناء السلام. وعندما يكون للمرأة دور كعامل للتغيير في الإطار الأمني فيمكن لذلك أن يعزز ثقة المواطنين في المؤسسات وأن يساهم في تحسين جمع المعلومات الاستخباراتية والإبلاغ عن العنف الجنساني ومعاملة الضحايا والشهود والمشتبه فيهم. ويتعين علينا في الوقت نفسه إنهاء المضايقات والأعمال الانتقامية التي تستهدف النساء في عمليات السلام والأمن.

وتظل ماليزيا ملتزمة بالخطوة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وبالجهود الجماعية لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاع، بما في ذلك من خلال عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ويقوم مركز حفظ السلام الماليزي بتدريس دورات حول المسائل الجنسانية ودور المرأة في بعثات حفظ السلام منذ عام 2014. إن القضاء على العنف الجنسي المتصل بالنزاع هو واجبنا الأخلاقي الجماعي. واسمحوا لي أن أختتم بياني بالتشديد على مدى أهمية أن يعمل المجلس مع أصحاب المصلحة والشركاء ذوي الصلة في جهودنا لتعزيز حماية المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، في حالات النزاع.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سيراليون.

السيد توراي (سيراليون) (تكلم بالإنكليزية): يسر وفد سيراليون أن ينضم إلى هذه المناقشة العالمية بشأن موضوع تعزيز تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالعنف الجنسي المتصل بالنزاع. وأود أيضا أن

ثانياً، يجب علينا التصدي بحزم للحوادث التي تحول دون الإبلاغ عن هذه الجريمة ورصدها وتوثيقها. ونعتقد في هذا الصدد بأنه من المهم ضمان وصول المساعدات الإنسانية؛ والتعجيل بنشر مستشاري حماية المرأة في جميع الحالات ذات الصلة المثيرة للقلق، وفقاً للقرار 2467 (2019)؛ وتوفير دعم شامل ومخصص للناجين من العنف الجنسي والأطفال المولودين من هذا العنف والعمل الوثيق مع المجتمعات المتضررة لمعالجة وصمة العار والعزلة الاجتماعية والاقتصادية والخوف من الانتقام.

ثالثاً، يجب علينا تشجيع وتيسير المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية للمرأة في العمليات الإنسانية وعمليات التعافي والعمليات السياسية وعمليات السلام والأمن والتنمية. وهذا أيضاً أمر أساسي لضمان توافر وحماية الخدمات اللازمة في حالات العنف الجنساني.

وفي الختام، تؤكد سلوفينيا دعمها الدائم لعمل وولاية الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وسنواصل العمل مع شركاء مثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني من أجل تلبية احتياجات الناجين من العنف الجنسي في حالات النزاع ودعم عمل المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين في هذا الشأن.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة أوكرانيا.

السيدة هايوفيشين (أوكرانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أشكر رئاسة المملكة المتحدة للمجلس على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الهامة، وأشكر الممثلة الخاصة برامبلا باتن على إحاطتها الثاقبة. وإنني ممتنة بشكل خاص لمقدمتي الإحاطتين، السيدة ناو هسر هسر ونادين، على عرض شهادتيهما وتوصياتهما العملية علينا اليوم.

ويؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، على التوالي (انظر S/PV.9378)، وأود أيضاً أن أدلي ببضع نقاط بصفتي الوطنية.

واسمحوا لي أن أختتم بياني بمناشدة الجميع هنا اليوم أن يفكروا ملياً في حقيقة أنه على الرغم من التدابير الصارمة العديدة التي اعتُمدت بشكل فردي وجماعي في هذا المجال إلا أن الجريمة الخسيسة المتمثلة في العنف المتصل بالنزاع، وخاصة العنف الجنسي، مستمرة بلا هوادة في جميع أنحاء العالم، وفي كثير من الأحيان مع الإفلات التام من العقاب. لقد حان الوقت الآن لتسريع الجهود، ويلزم اتخاذ خطوات متضافرة وملموسة على وجه السرعة للتصدي لوقوع جرائم العنف الجنسي واستعادة كرامة الناجين، بما في ذلك من خلال تعزيز الاستراتيجيات التطلعية وتعزيز المساءلة والوقاية من خلال إنفاذ الامتثال للمواقف المعيارية ذات الصلة التي نتفق عليها جميعاً.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة سلوفينيا.

السيدة يوريتشكو (سلوفينيا) (تكلمت بالإنكليزية): نشكر المملكة المتحدة على تنظيم مناقشة اليوم. وتؤيد سلوفينيا البيانين اللذين أدلى بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، على التوالي (انظر S/PV.9378)، وكذلك البيان الذي سيدلى به بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المسؤولية عن الحماية.

ونرحب بالتقرير السنوي للأمين العام (S/2023/413) وبعرضه. تدين سلوفينيا بأشد العبارات استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب أو كأداة للقمع والتخويف، وتدعو إلى التنفيذ الكامل للالتزامات بإنهائه. ومع التركيز على منع العنف الجنسي في الحالات المتصلة بنزاع ما بشكل مباشر أو غير مباشر، نود أن نشدد على النقاط الثلاث التالية.

أولاً، يشجع الإفلات من العقاب على استمرار ارتكاب هذه الجرائم، كما يتضح من حقيقة أن أغلبية كبيرة من نفس الجناة يظهرون في هذه التقارير عاماً بعد عام. إن دعم نظم العدالة ومؤسسات سيادة القانون القوية والاستثمار فيها أمران أساسيان لمقاضاة ومعاقبة الجناة والمسؤولين. وتحقيقاً لهذه الغاية، تؤيد سلوفينيا أيضاً إدراج العنف الجنسي كمعيار قائم بذاته للجزاءات المحددة الأهداف التي تفرضها لجان الجزاءات ذات الصلة.

من العنف الجنسي المتصل بالنزاع، وتعزيز قطاع الأمن والدفاع للحيولة دون ارتكاب أعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاع، ومكافحة الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي، وسبل جبر الضرر والتعويض.

ويشكل الحصول على التزامات سياسية وقيادة المعركة القانونية الدولية من أجل تحقيق العدالة خطوة أخرى حاسمة في ذلك الصدد. وقد انضمت أوكرانيا إلى مبادرة التحالف الدولي لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع، التي أطلقتها المملكة المتحدة، وأصبحت بكل فخر نائبة رئيس المبادرة. ونعتقد اعتقاداً راسخاً بأن التعاون الوثيق بين الحكومات والشركاء المتعددي الأطراف والمجتمع المدني والناجين شرط مسبق حاسم الأهمية لكسر حلقة الإفلات من العقاب. ويجب أن تتسم استجابتنا الجماعية بالحزم والثبات والحسم. فلا يمكن أن يكون هناك تسامح مع المسؤولين عن التسبب في معاناة جماعية للفئات لأشد الفئات ضعفاً التي لا تمتلك وسائل الدفاع عن أنفسها. ويجب أن يواجه جميع الجناة أشد التبعات لما ارتكبوه من جرائم. وفي ذلك الصدد، تكتسي المساءلة الجنائية أهمية قصوى. ومع ذلك، يجب على المجتمع الدولي، قبل كل شيء، أن يوحد الجهود لممارسة أقصى قدر من الضغط على روسيا لتنتهي حربها العدوانية الوحشية في أوكرانيا وتتوقف عما ترتكبه من جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية هناك. فالحقيقة موجودة والأدلة موجودة والعقاب سيأتي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

السيد غايسلر (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد ألمانيا البيانات التي أدلى بها باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن. وأود أن أبدي بعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

يرسم تقرير الأمين العام (S/2023/413)، الذي قُدم هنا اليوم، صورة مروعة لحالة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات على الصعيد العالمي. وهو يصف عمق أزمة الإفلات من العقاب والسيادة غير المقبولة لانهدام القانون. وتتعمد الجهات الفاعلة من الدول ومن غير

يكشف تقرير الأمين العام (S/2023/413) عن حقيقة مؤلمة. فالجماعات المسلحة التابعة للدول وغير التابعة لها تستخدم العنف الجنسي المتصل بالنزاع على نطاق واسع، وتستهدف المدنيين من خلال الاغتصاب والاغتصاب الجماعي والاختطاف. وتثبت تلك النتائج مرة أخرى أن الاتحاد الروسي يستخدم العنف الجنسي باستمرار كسلاح من أسلحة الحرب على أوكرانيا. وقد وثق المدعون العامون والمحققون 212 حالة من هذه الجرائم، بما في ذلك 13 حالة تتعلق بأطفال 12- فتاة وصبي واحد. وتمتد تلك الفظائع على نطاق واسع من الأعمار، من أصغر ضحية، في سن الرابعة، إلى أكبر الناجين، في سن 87 عاماً. وقد أفادت الأمم المتحدة بأن العنف الجنسي استخدم كشكل من أشكال التعذيب والمعاملة اللاإنسانية ضد المدنيين وأسرى الحرب.

ومن الأهمية بمكان أن ندرك أن تلك الأرقام لا تمثل سوى الحالات التي تمكن فيها الناجون من الإدلاء بشهاداتهم ورغبوا في ذلك، مما يشير إلى أن الأرقام الفعلية أعلى من ذلك بكثير.

وتظل أوكرانيا ملتزمة بإحلال العدالة محل الإفلات من العقاب وتحويل اللامبالاة إلى أفعال. وتأتي تجارب الناجين واحتياجاتهم ومطالبهم في صميم جهودنا. ونشيد هنا بجهود الممثلة الخاصة باتن وأفراد فريقها، الذين قدموا مساعدة كبيرة لحكومة أوكرانيا في تحقيق تلك الأهداف. وفي العام الماضي، وقعنا إطاراً للتعاون مع الأمم المتحدة للاستجابة للعنف الجنسي المتصل بالنزاع ومنعه، وأصبحنا أول بلد ينشئ آلية تنسيق شاملة لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاع. وبعد ذلك بوقت قصير، اعتمدت أوكرانيا خطة تنفيذ مفصلة تشمل مؤسسات الدولة والمجتمع المدني والمنظمات الدولية. وقد افتتحنا، بالشراكة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، 11 مركزاً لإغاثة الناجين في جميع أنحاء البلد لتمكين الضحايا من الحصول على مختلف الخدمات. ولهيكلة ذلك التعاون والتأكد من فعاليته، أنشأنا فريقاً عاملاً مشتركاً بين الوكالات يركز على خمسة مجالات رئيسية، وهي إمكانية اللجوء إلى العدالة وتحقيق المساءلة، وتقديم المساعدة الشاملة للناجين

وتدعم ألمانيا بقوة ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام باتن وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. وقد ساهمنا هذا العام بميزانية مشروع قدرها مليون يورو دعماً لعملهم المهم. ومنذ عام 2023 ونحن في طليعة الدعوة إلى العمل من أجل الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ التي تهدف إلى التحسين المنهجي لمنع العنف الجنساني والتخفيف من حدته. وسنواصل العمل بقوة من أجل تحقيق ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة جنوب أفريقيا.

السيدة جويني (جنوب أفريقيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي، على عقد هذه المناقشة الهامة اليوم بشأن هذا الموضوع الضروري والمثير للقلق. ونشكر الممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة براميل باتن، ومقدمتي الإحاطتين الآخريتين من الميدان على تشاطرهن آراءهن معنا اليوم.

وتؤيد جنوب أفريقيا البيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن.

إن العنف الجنسي المتصل بالنزاع مخز في حد ذاته، ولكن مواصلة استخدامه سلاحاً من أسلحة الحرب فعل شنيع بشكل خاص. وهو انتهاك خطير للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي، ومن المهم أن يتخذ المجتمع الدولي موقفاً حازماً في ذلك الشأن. ويحزننا أن نلاحظ أن ضحايا هذا العنف والناجين منه هم في كثير من الأحيان أشخاص يعانون بالفعل من التمييز أو الاضطهاد الممنهجين. وعلى وجه الخصوص، تُستهدف النساء والفتيات بعمليات الاغتصاب والاغتصاب الجماعي والاختطاف، مما يعرضهن للأذى الشخصي والاضطراب الاجتماعي والعواقب الاجتماعية والاقتصادية الطويلة الأمد التي تمتد إلى ما بعد نهاية العنف المباشر. ويذكرنا تقرير الأمين العام (S/2023/413) بأن الناس غالباً ما يُستهدفون على أساس ميولهم الجنسية وهويتهم الجنسية، ونشجع على زيادة الاعتراف بهذا الواقع في قرارات المجلس.

الدول، مثل الجماعات المسلحة والمرتبقة، استخدام العنف الجنسي أسلوباً من أساليب الحرب ووسيلة للتعذيب والقمع السياسي، مما يصيب المجتمعات المحلية بحالة من الصدمة لعمود. وهو عائقاً أمام تحقيق المصالحة فضلاً عن أن مقترفيه يفلتون من العقاب في كثير من الأحيان. وعلينا أن نكفل المساواة من عن طريق مقاضاة الجناة بفعالية. ولذلك نؤيد بقوة ولاية وعمل الممثلة الخاصة للأمين العام باتن وفريق خبراءها المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع. ونؤيد توجيه الدعوة بانتظام إلى الممثلة الخاصة للأمين العام باتن لتقديم إحاطات إلى لجان الجزاءات. ودعوا جميع الدول إلى الانضمام إلينا في فرض تدابير تقييدية ضد مرتكبي العنف الجنسي في حالات النزاع. إذن، كيف يمكننا منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع من الحدوث في المقام الأول؟ يجب منع الحروب والهجمات المسلحة بأي ثمن. وعلاوة على ذلك، يتعين علينا تصحيح أوجه الخلل في موازين القوى التي تضر بالمرأة اقتصادياً وسياسياً، وعلينا أن نكافح كره النساء والتمييز الجنساني اللذين يعززان العنف القائم على النوع الاجتماعي. وفي حين أن مكافحة الأسباب الجذرية الهيكلية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع مسعى طويل الأجل، أود أن أشير إلى التدابير الأساسية التي يمكن أن تحمي الناجين والضحايا وتقدم لهم الدعم في الأجل القصير.

إن التقارير الأخيرة تشير إلى وجود صلة قوية بين زيادة التسليح وانتشار الأسلحة من ناحية، وحدوث العنف الجنسي في حالات النزاع من ناحية أخرى. ولذلك يجب على الدول الأعضاء أن تنشئ نظاماً فعالة لمراقبة الأسلحة والذخائر. ونحن بحاجة إلى أن ننشر المزيد من مستشاري الشؤون الجنسانية في عمليات السلام والبعثات السياسية الخاصة. وعلاوة على ذلك، يتعين على الدول الأعضاء أن تتيح فرص الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وخدمات الدعم النفسي والقانوني فضلاً عن جبر الضرر. وأخيراً وليس آخراً، علينا أن نقرن الأقوال بالأفعال ونوفر تمويلاً موثقاً وقابل للتنبؤ به لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

السيد هيرمان (الدانمرك) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي - آيسلندا والسويد وفنلندا والنرويج، وبالطبع بلدي، الدانمرك.

وأود أن أبدأ بتوجيه الشكر لمقدمي الإحاطات الموقرين، أولاً وقبل كل شيء، على بياناتهم الرصينة، ولا سيما على عملهم الحيوي في هذا الميدان. لقد استمر استخدام العنف الجنسي طوال عام 2022 كأسلوب للحرب وأداة للترهيب ووسيلة لتجريد المجتمعات وحياة المدنيين من إنسانيتهم وتدميرها في بلدان مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية وهايتي وليبيا وميانمار وجنوب السودان. ونشعر بقلق عميق إزاء التقارير التي تقيد باستمرار الدول والجهات الفاعلة من غير الدول على حد سواء في استخدام أنماط من العنف الجنسي وتفاقمها. ففي أوكرانيا، وثقت بعثة الأمم المتحدة لمراقبة حقوق الإنسان ولجنة التحقيق الدولية المستقلة وأبلغتا عن العنف الجنسي المستخدم كشكل من أشكال التعذيب والمعاملة اللاإنسانية للمدنيين وأسرى الحرب، وهو عنف يرتكبه أفراد عسكريون روس بأغلبية ساحقة.

فلنسم الأشياء بمسمياتها. إن العنف الجنسي المتصل بالنزاع انتهاك واضح للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وقد يشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وعلى نحو ما أشار الأمين العام مرارا وتكرارا، لا يزال الإفلات من العقاب على أعمال العنف الجنسي المتصلة بالنزاع هو القاعدة. ولا بد من التصدي لهذه الحالة، ويجب تغييرها. ويمكن، بل يجب، منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له. ومن سلطة الدول الأعضاء ومسؤوليتها تحقيق ذلك. وتقع على عاتق المجلس مسؤولية التصرف. وتحقيقاً لهذه الغاية، تود بلدان الشمال الأوروبي أن تؤكد على ما يلي.

أولاً، يجب على الدول الأعضاء التحقيق في جميع الحالات، ومحاكمة الجناة من خلال الآليات القضائية المناسبة، وضمان وصول الضحايا والناجين إلى العدالة. ثانياً، يجب أن تكون استجابتنا الإنسانية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع استجابة تحويلية من الناحية الجنسانية وأن تضع احتياجات الناجين في الصدارة. ويمكن القيام بذلك من

ويبرز تقرير الأمين العام الصلة القوية بين عدم الاستقرار أو ضعف الحكم وزيادة العنف الجنسي. ويسفر ضعف سيادة القانون وضعف سلطة الدولة عن زيادة العنف الجنسي لأن الجهات الفاعلة من غير الدول تتصرف دون أن تشعر بأي قلق أو تخضع للمساءلة. ويجب أن نسعى إلى اتخاذ تدابير للتصدي لهذه الجرائم الفظيعة والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وينبغي أن نفعل ذلك من خلال جهود الوقاية والحماية وتوفير الدعم للضحايا و/أو الناجين. ولذلك نسلم بقيمة وجود مستشاري شؤون حماية المرأة في الميدان ونشجع على مواصلة استخدام ذلك التدبير المعتمد ذي الأولوية. وللأسف، نشعر بالإحباط إزاء محدودية الموارد المخصصة لهذا النوع من الموظفين وندعو بشدة إلى زيادة تخصيص الموارد لهم، بما في ذلك من خلال التدابير التي دعا إليها قرار مجلس الأمن 2467 (2019).

ومن الأهمية بمكان أن ندرك أن معظم الجهات الفاعلة الحكومية المدرجة في التقرير قد تعهدت رسمياً باعتماد تدابير للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. ولذلك يجب أن نعمل بغية دعم الجهود التي تبذلها تلك الجهات الفاعلة الحكومية. بيد أن الجهات الفاعلة من غير الدول هي التي تميل بشكل خاص لاستخدام العنف الجنسي كسلاح، ويرتبط وجود هذه الجهات الفاعلة ارتباطاً مباشراً بعدم الاستقرار وضعف الحكم. ولذلك نواصل الدعوة إلى زيادة الدعم المقدم إلى الجهات الفاعلة الحكومية والإجراءات التي تعالج عدم الاستقرار، بما في ذلك ما ينجم عن التغييرات غير الدستورية للحكومات، وهي مسألة أبرزها أيضاً تقرير الأمين العام.

وفي الختام، تظل جنوب أفريقيا ملتزمة بما تبذله من جهود للتصدي لهذه الجريمة الفظيعة. ويجب أن يكون عملنا وتركيزنا موجّهين نحو منع هذه الجرائم ودعم الضحايا والناجين ومحاسبة الجناة. ونشجع مجلس الأمن على مواصلة العمل على هذه المسألة ونبقى ملتزمين بدعم جهوده الجارية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الدانمرك.

براميل باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وممثلي المجتمع المدني على إحاطاتهم.

وتؤيد إيطاليا البيانين اللذين أدلى بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمرأة والسلام والأمن، وكذلك البيان الذي سيدي به ممثل بوتسوانا بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية، وتود أن تضيف الملاحظات التالية بصفتها الوطنية.

نحتفل هذا العام بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاعتماد القرار 1820 (2008)، الذي جعل العنف الجنسي المتصل بالنزاع مسألة أمنية قائمة بذاتها. ومنذ ذلك الحين، وضعت الأمم المتحدة إطارا معياريا أقوى لمعالجة هذه المسألة، ولا سيما عن طريق تحديد ولاية الممثلة الخاصة. ونؤكد من جديد دعمنا القوي لولاية وعمل مكتب الممثلة الخاصة وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. بيد أننا نواجه واقعا مثيرا للقلق تتزايد فيه النزاعات من حيث تواترها ونطاقها وشدتها. كما ينتشر العنف الجنسي والرق والاستغلال في سياق التشرد الداخلي وعبر الحدود، والتشريد المطول، والاختطاف، والاتجار. ويواجه احترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان تحديا لم يسبق له مثيل.

ونشعر بقلق بالغ إزاء عدم وضوح التمييز بين مسؤوليات كل من الدول والجهات الفاعلة غير التابعة للدول، الذي أبرزه تقرير الأمين العام (S/2023/413)، مما يعقد إسناد الجرائم البشعة التي ترتكب ويقوض المساواة. وندين استخدام العنف الجنسي كأسلوب متعمد من أساليب الحرب، ونضم صوتنا إلى نداء مجموعة الأصدقاء المعنية بالمرأة والسلام والأمن الذي يحث مجلس الأمن على استخدام جميع الأدوات المتاحة له لدعم العمل الفعال ضد العنف الجنسي والجنساني المتصلين بالنزاع بوصفهما سلاحا من أسلحة الحرب. وننوه كذلك بالدور الهام للمحكمة الجنائية الدولية في التحقيق في العنف الجنسي ومحاكمة مرتكبيه في سياق النزاعات المسلحة، وفقا لولايتها بموجب نظام روما الأساسي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

خلال برنامج المساعدة النقدية، وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية مثل الحصول على الوسائل العاجلة لمنع الحمل والرعاية الآمن وفي الوقت المناسب المتعلقة بالإجهاض، والصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي. ثالثا، يجب أن تدرج جميع نظم الجزاءات صراحة العنف الجنسي والجنساني كمعيار للإدراج في القوائم. وينبغي للجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن أن تدرج أسماء الجناة في قوائم الجزاءات عندما يتكرر ورود أدلة على العنف الجنسي المتصل بالنزاع، بما في ذلك ما يرد سنويا في مرفق تقرير الأمين العام. وأخيرا، يجب بناء القدرات والمهارات اللازمة للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع وإحالة مختلف أنواع الضحايا إلى مقدمي الخدمات المناسبين في جميع عمليات السلام - وليس فقط بين حفظة السلام من النساء. فالفكرة القائلة بأن المرأة بحكم طبيعتها تتصدي على نحو أفضل للعنف الجنسي المتصل بالنزاع أو مسؤولة بشكل خاص عن القيام بذلك تترسخ الانطباع أن ما تضيفه من قيمة أساسية مرتبط بنوع جنسها، وتجسد فهما ضيقا للناجين من العنف الجنسي المتصل بالنزاع ومرتكبيه.

إن الحماية هي الأساس الوطيد لمشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية في العمليات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وهذا بدوره أمر حاسم لإنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاع ومنع تكراره. لذلك لم يعد بإمكاننا مشاهدة تهميش الناجين واستبعادهم من السياسة الأمنية. وسنواصل نحن، بلدان الشمال الأوروبي، العمل بالتعاون مع جميع الشركاء، بما في ذلك الجهات المعنية والمؤسسات الأمنية، والمجتمع المدني، والمنظمات النسوية التي تقودها النساء، لا سيما على المستوى المحلي، للتصدي لأي محاولة لعرقلة المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة لجميع النساء. وأود أن أختتم بياني بالتأكيد على أننا لا نزال نلتزم بحزم بعدم التسامح مطلقا مع أي أعمال انتقامية ضد المدافعات عن حقوق الإنسان ونؤيد تأييدا تاما دعوتهم إلى المساواة بين الجنسين والدفاع عن حقوق الإنسان.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إيطاليا.

السيد متزاري (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة السنوية المفتوحة، وكذلك السيدة

وتؤيد شيلي البيان الذي أدلى به باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالمرأة والسلام والأمن والبيان الذي سيدلى به باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

تدين شيلي العنف الجنسي في النزاعات المسلحة. فهذا العنف الجنسي والعنف الجنساني، الذي يستخدم بشكل منهجي ومتكرر كأسلوب من أساليب الحرب، انتهاك خطير لحقوق الإنسان وجريمة حرب. وقد أقر مجلس الأمن بصورة مستصوبة بأن العنف الجنسي يمكن أن يؤدي إلى تفاقم حالات النزاع المسلح وإطالة أمدتها إلى حد كبير، ويعوق استعادة السلام. ولا يمكن التقليل من شأن هذه السلوكيات، ولا يمكن افتراض أنها آثار جانبية للحرب أو حالات الأزمات الداخلية.

ولهذا السبب ولأسباب أخرى كثيرة، نعتقد أن من الضروري إدماج المنظور الجنساني أو تعميقه بشكل دائم في تدريب القوات المسلحة، بما في ذلك تدابير منع العنف الجنسي، وينبغي توسيع نطاق ذلك ليشمل الوحدات المشاركة في بعثات حفظ السلام. وبناء على ذلك، تؤيد شيلي مبادرة الأمين العام العمل من أجل حفظ السلام، التي تتطلب سلوكاً لائقاً من قبل جميع موظفي المنظمة في البعثات، وتؤيد سياسة الأمم المتحدة بعدم التسامح إطلاقاً، التي تتضمن نهجاً يركز على الضحايا إزاء جميع أشكال الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

ويساور شيلي القلق على أنه لا يزال هناك العديد من حالات العنف الجنسي في النزاعات المسلحة لم يتم التحقيق فيها أو مقاضاة مرتكبيها، الأمر الذي يمكن أن يكون له أثر رادع ووقائي. ولذلك، يتعين على المجتمع الدولي أن يستجيب ويدعم البلدان في تعزيز مؤسساتها القضائية، أخذاً في الاعتبار دائماً إمكانية اللجوء إلى المحاكم الدولية، مثل المحكمة الجنائية الدولية، عند الاقتضاء.

وبناء على ذلك، تكرر شيلي تأكيد التزامها بالصكوك الدولية التي تعاقب على أعمال العنف الجنسي بوصفها جرائم حرب، مثل نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية واتفاقيات جنيف التي تشكل جوهر القانون الدولي الإنساني. وبالمثل، فإن الامتثال لقرارات مجلس

وعلى نحو ما نص الأمين العام في تقريره، فإن "تسخير القوة الوقائية لسيادة القانون أمر أساسي"، وقد حان الوقت بالفعل لاتخاذ إجراء. ويجب التصدي بطريقة شاملة لجميع عوامل الخطر التي تسهم في جعل العنف الجنسي في حالات النزاع جريمة كثيراً ما لا يتم الإبلاغ عنها بالقدر الكافي. فمن ناحية، يجب أن نعمل على الوقاية، لوقف عدم المساواة بين الجنسين الراسخة في الأعراف والممارسات الاجتماعية الضارة؛ ومن ناحية أخرى، يجب أن نعمل على تقديم استجابة، للتخلص من الحواجز المتعددة التي تعيق الوصول إلى الخدمات والإبلاغ والعدالة الرسمية. ويجب أن نستثمر في البرامج والسياسات الرامية إلى ضمان أن تكون المساعدة متاحة وآمنة للضحايا والناجين، دون الخوف من الوصم الاجتماعي والتخويف والانتقام. ويجب أن نستثمر في إصلاحات قطاع الأمن والعدالة المراعية للمنظور الجنساني. ويجب أن نكفل إدماج تلك المبادئ نفسها في تدريب الأفراد العسكريين المنتشرين على الصعيد الوطني، وكذلك في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

وتوفر الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن إطاراً حاسماً للعمل الجماعي للمجلس. ونشيد بعمل منظمات المجتمع المدني النسائية، التي غالباً ما تكون في الخطوط الأمامية في الحروب والنزاعات، وتوفير الإغاثة والحماية وتسهم في بناء قدرة المجتمع على الصمود وتوطيدها. ونكرر التأكيد على أهمية دعم المساحات الآمنة للمشاركة الفعالة للمرأة في إطار خطط عمل وطنية موثوقة ومستدامة بشأن المرأة والسلام والأمن. وفي هذا السياق، ندعو المجتمع الدولي إلى إعادة تأكيد الالتزام بمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع وأوجه التفاوت الهيكلية بين الجنسين والحواجز التي تعوق تمتع جميع النساء والفتيات بحقوقهن بشكل كامل في جميع مجالات الحياة العامة والسياسية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل شيلي.

السيد رويدياس بريس (شيلي) (تكلم بالإسبانية): تشكر شيلي المملكة المتحدة على عقد مناقشة اليوم المفتوحة. وقد أحطنا علماً بالعروض والإسهامات التي استمعنا إليها.

مدفوعة بأهداف سياسية وعسكرية واقتصادية، وتستخدم للسيطرة على الأراضي والموارد. وغالبا ما ترتكب في سياق الانتهاكات ضد السكان المدنيين التي يرجح استهدافها بسبب انتمائهم المتصور أو الفعلي إلى مجموعة عرقية أو أقلية دينية أو جماعة سياسية أو بسبب هويتهم الجنسية أو ميولهم الجنسية الفعلية أو المتصورة.

ويدرج نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الاغتصاب وبعض أنواع العنف الجنسي الأخرى في قائمتها لجرائم الحرب وفي قائمة الأفعال التي تشكل جرائم ضد الإنسانية عندما ترتكب كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي ضد السكان المدنيين. ويسلم القرار 1820 (2008)، الذي اتخذته مجلس الأمن بالإجماع، بأن العنف الجنسي يمكن أن يشكل أساسا لجرائم دولية مثل الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو التعذيب أو حتى أن يكون عملا تأسيسيا للإبادة الجماعية. وقد كرر مجلس الأمن مرارا وتكرارا، من خلال قرارات مختلفة، بما فيها القرار 2467 (2019)، قلقه إزاء أعمال العنف المستمرة ضد النساء والأطفال في حالات النزاع.

وعلى الرغم من وجود إطار قانوني معياري شامل بشأن العنف الجنسي والجنساني، لا يزال التقرير الذي قدمه الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع (S/2023/413) يقدم تقارير عن مجموعة متنوعة من الحالات، بما في ذلك في أفغانستان وأوكرانيا وجمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والسودان والصومال والعراق وكولومبيا وليبيا ومالي وميانمار واليمن. ويدعو الأمين العام في توصياته إلى مجلس الأمن جميع أطراف النزاعات إلى وضع حد لجميع أشكال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وتتهم أوروغواي أن هذه التوصية أساسية، ولكنها غير كافية أيضا إذا لم تتبع التوصيات الواردة في الفقرتين الفرعيتين (هـ) و (و) من الفقرة 90 من تقرير الأمين العام، بشأن المشاورات في الميدان، ولا سيما مع المنظمات الحرة التي تقودها النساء والإنذار المبكر، على التوالي. وفي هذا السياق، من الضروري أولا كفاءة الرصد المنهجي للعنف الجنسي

الأمن أمر حتمي إذا أردنا أن نضع حدا لاستخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب. وقد كان القرار 1820 (2008) خطوة هامة في الاعتراف بهذا العنف، وتبين القرارات اللاحقة أن المسألة تشكل شاغلا مستمرا للمجلس. وينشئ القرار 1960 (2010) أيضا نظاما للمساءلة لوضع حد للعنف الجنسي المرتبط بحالات النزاع، الذي تقاوم في السنوات الأخيرة.

وعلى نفس المنوال، تؤيد شيلي تحديد الجزاءات المحددة الهدف، التي تطبقها لجان مجلس الأمن ذات الصلة، ضد المتورطين في ارتكاب جرائم العنف الجنسي، إما بوصفهم مرتكبين أو منظرين. ومن المهم أيضا تقديم مساعدة متعددة التخصصات وحسنة التوقيت وغير تمييزية لتمكين الضحايا من إعادة إدماجهم بالكامل في مجتمعاتهم والإسهام في بناء السلام. وهذا أمر ضروري لتعزيز وحماية وضمان حصول ضحايا العنف الجنسي على الخدمات الصحية الكافية التي تسمح بإعادة تأهيل الناجين.

وأخيرا، يجب أن يكون هناك التزام من جانب المجتمع الدولي بأسره بدعم جهود البلدان الخارجة من النزاعات لإدماج مسألة العنف الجنسي في النزاع المسلح كمسألة محددة في العدالة الانتقالية، وتعزيز الآليات القانونية لتلقي الشكاوى وإجراء التحقيقات الجنائية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أوروغواي.

السيد أمورين (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): بادئ ذي بدء، أشكر رئاسة المملكة المتحدة لمجلس الأمن هذا الشهر على عقد مناقشة اليوم المفتوحة بشأن مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاع ذات الأهمية الخاصة وربطها بتعزيز قرارات مجلس الأمن بشأن هذا الموضوع. كما أعرب عن امتناني لحضور السيدة براميل باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، التي تكلمت صباح اليوم، وكذلك ممثلي المجتمع المدني اللتين تكلمتا أيضا عن هذا الموضوع صباح اليوم.

إن العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحشي ومتعمد ويهدف إلى معاقبة أو إذلال الأفراد ومجتمعاتهم أو كلا الأمرين. وغالبا ما تكون

بمسؤوليتنا عن الحماية، ويجب علينا أن نرفض التصور بأن العنف الجنسي والجنساني نتيجة حتمية للحرب.

وبما أن المسؤولية الرئيسية للدول الأعضاء هي حماية سكانها من الجرائم الفظيعة، بما فيها الجرائم التي تنطوي على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، فإن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية تود أن تشدد على النقاط التالية.

أولاً، إن تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية أمر حاسم لضمان المساءلة ومنع هذه الجرائم وردعها في المستقبل. والصلة بين العنف الجنسي المرتبط بالنزاع والعنف الجنساني والتمييز ضد النساء والفتيات في أوقات السلم واضحة جداً. وفي هذا الصدد، من الأهمية بمكان أن تضع الدول وتتخذ عمليات تشريعية ومؤسسية للتصدي الشامل لجميع أشكال العنف الجنسي والجنساني في وقت السلم وكذلك أثناء النزاع. والتأكد من أن الدول تدرّج التزاماتها ومسؤولياتها للتصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع بموجب القانون الدولي أمر أساسي إذا أردنا سد الثغرة في التنفيذ.

ثانياً، عندما تكون المؤسسات الوطنية غير قادرة أو غير راغبة في اتخاذ إجراءات ضد مرتكبي العنف الجنسي، ينبغي للمجتمع الدولي أن يعمل على ضمان المساءلة عن هذه الجرائم. فعلى سبيل المثال، أظهر مجلس الأمن أن بإمكانه استخدام الجزاءات المحددة الأهداف ضد من يرتكبون العنف الجنسي ومن يعطون أوامر بارتكابه في النزاعات المسلحة، ونحن نشجعه على اتخاذ المزيد من هذه الإجراءات.

ثالثاً، هناك حاجة ملحة إلى نهج تركز على الناجين وتراعي الصدمات لدعم احتياجات الضحايا والناجين من العنف الجنسي والجنساني أثناء حالات النزاع وبعدها، بما في ذلك احتياجات الأطفال المولودين من جراء العنف الجنسي في حالات النزاع.

وأخيراً، يكمن في صميم العنف الجنسي والجنساني تجاهل حقوق الإنسان، فضلاً عن إدانة عدم المساواة المنهجية بين الجنسين وهياكل السلطة غير المتكافئة والتمييز المتقشّي.

وإدراج كميّار مستقل لفرض جزاءات محددة الهدف، من أجل ردع جميع الأطراف، بما في ذلك المرتزقة والشركات العسكرية والأمنية الخاصة، عن ارتكاب هذا العنف (الفقرة الفرعية 90 (ز)). ونعتقد أن الخطورة الكبيرة لهذه المسألة يجب أن تعالج بحوافز مناسبة لمكافحتها.

ثانياً، نردد التوصية الواردة في الفقرة 90 (ح) من التقرير بالنظر في إمكانية أن يحيل المجلس إلى مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية الحالات التي يبدو فيها أن جرائم العنف الجنسي، على النحو المحدد في نظام روما الأساسي، قد ارتكبت. ويجب أن يكون اليقين بأنه ستكون هناك مساءلة عن هذه الجرائم - التي هي، كما ذكرت آنفاً، وحشية ومتعمدة - حاضراً بشكل متزايد إذا أريد مكافحتها بقوة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على ما لا يزيد عن ثلاث دقائق.

أعطي الكلمة الآن لممثل بوتسوانا.

السيد دابوئا (بوتسوانا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية، المؤلفة من 55 دولة عضواً والاتحاد الأوروبي، وتشارك رئاستها هذا العام بوتسوانا وكرواتيا وكوستاريكا. تشكر المجموعة المملكة المتحدة على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة الهامة، وتشكر مقدمات الإحاطات على ملاحظاتهم المتبصرة.

يصادف هذا العام الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1820 (2008). وعلى الرغم من التقدم الذي أحرز في تنفيذ هذا القرار الهام، لا يزال العنف الجنسي متفشياً في النزاعات اليوم ويتضرر منه آلاف الأشخاص كل عام، ولا سيما النساء والأطفال.

ويحدد التقرير السنوي للأمين العام لعام 2022 (S/2023/413) 17 بلداً يرتكب فيها العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. ولا يسعنا إلا أن نفترض أن هذا غيض من فيض، حيث لا يزال الإبلاغ عن العنف الجنسي ناقصاً للغاية. ولذلك، من الملح أن نضع استراتيجيات للتصدي بشكل جماعي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع ومنعه والتمسك

تكون المساءلة الركيزة الأساسية في كفاحنا ضد العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، وبذلك نضع حدا للإفلات من العقاب. وفي الوقت نفسه، من الأهمية بمكان التركيز على احتياجات وحقوق النساء والفتيات والمثابرة بلا كلل في الكفاح من أجل المساواة بين الجنسين والاحترام الكامل لحقوق الإنسان الخاصة بهن وتمتعهن بها. يحدد القانون الدولي التزامات الدول والأطراف في النزاعات بمنع هذه الأعمال الشنيعة والتحقيق فيها والمعاقبة عليها. وفي ذلك الصدد، من الحيوي أن تتخذ قرارات المجلس التي تعالج تلك المسألة تنفيذا كاملا لضمان المساءلة وتحقيق العدالة للضحايا.

واسمحوا لي أن أشدد على الحالة المثيرة للقلق في هايتي. يؤكد تقرير الأمين العام (S/2023/413) المستويات المفزعة للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع في ذلك البلد. وقد استخدمت العصابات الإجرامية العنف كسلاح حرب لمعاقبة وترويع مجتمعات بأكملها. وكان اتخاذ القرار 2653 (2022)، الذي ينشئ لجنة جزاءات وفريق خبراء، خطوة هامة لرصد تلك الحالة المؤسفة ومعالجتها، ونأمل أن يزودنا التقرير المقبل للأمين العام بمزيد من البيانات المشجعة بعد الجهود التي تبذلها السلطات الهايتية والتزام الأطراف بالوفاء بالتزاماتها.

ولا بد لي من التأكيد على أن تجديد ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي من خلال القرار 2692 (2023) اليوم كان خطوة هامة أخرى. وينص ذلك القرار على أن وحدة حقوق الإنسان التابعة لمكتب الأمم المتحدة ستشمل قدرة مكرسة للتصدي للعنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك تحديد مستشارين لشؤون حماية المرأة.

وتذكرنا الحالة في هايتي أيضا بمدى أهمية العمل من أجل القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخيرة في مكافحة العنف ضد النساء والفتيات.

إن تمكين المجتمعات المحلية وإشراك الرجال والفتيان كشركاء في هذا النضال أمر بالغ الأهمية لتحقيق تغيير شامل ومستدام. ووضع حد لهذه الجريمة البشعة أمر متروك لنا جميعا، إلى جانب مسؤوليتنا الجماعية عن استعادة كرامة جميع الضحايا والناجين.

ويجب التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع من خلال القيادة الكاملة والمتساوية والمجدية للمرأة، بما في ذلك منظمات حقوق المرأة والمجتمع المدني، في إنشاء آليات المنع. ويتطلب ذلك أيضا إشراك الناجين والمجتمعات المتضررة في تحديد الحلول الشاملة التي تلبي احتياجاتهم. ومن المهم بنفس القدر مواصلة إشراك الرجال وقادة المجتمعات المحلية في الاضطلاع بدور إيجابي في مكافحة العنف الجنسي ومعالجة التمييز الجنساني وإقصاء النساء والفتيات.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الجمهورية الدومينيكية.

السيدة سيدانو (الجمهورية الدومينيكية) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أعرب عن عميق امتناني للمملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة الهامة. وأود أيضا أن أنوه بقيادة وعمل السيدة براميل باتن ومكتبها، وأن أعرب أيضا عن امتناني لمقدمي الإحاطات الآخرين على إسهاماتهم القيمة. وأشكرهم على تسليط الضوء على الحقائق القاسية للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

ومع تحقق الأمم المتحدة من 455 2 حالة ووجود العديد من الحالات الأخرى التي لا تزال مخفية، من الواضح أن العنف الجنسي لا يزال آفة ضارة ومدمرة في النزاع. وتشكل النساء والفتيات 94 في المائة من الضحايا، والغالبية العظمى من الفتيات. إنه منظور قاتم ازداد سوءا في العديد من سيناريوهات النزاع. وهو يستخدم كأسلوب للإرهاب والتعذيب والترهيب والقمع السياسي، وهو أداة لا ترحم للتشريد القسري وتجريد الأبرياء والضعفاء من إنسانيتهم. وعواقب ذلك العنف عميقة وطويلة الأمد بالنسبة للضحايا. إنهم يعانون ليس فقط جسديا ونفسيا، ولكن أيضا اجتماعيا. وغالبا ما يتم وصمهم وعزلهم، وتنقل كاهلهم الصدمات العميقة والمفجعة.

وفي مواجهة هذه الحالة الملحة، يجب أن نواجه العنف الجنسي المرتبط بالنزاع بتصميم لا يتزعزع وبعمل جماعي. ومن الضروري اعتماد نهج شامل يتضمن المنع والحماية والعدالة ودعم الناجين وأطر قانونية قوية تجرم هذه الأعمال وتضمن مساءلة مرتكبيها. ويجب أن

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل لكسمبرغ.

السيد مايس (لكسمبرغ) (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكر المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة كجزء من رئاستها. كما نعرب عن شكرنا للممثلة الخاصة براميل باتن وفريقها ولممثلي المجتمع المدني على توصياتهم.

وتؤيد لكسمبرغ تأييدا تاما البيانات التي أدلى بها باسم الاتحاد الأوروبي، ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية. وأود أن أضيف بعض النقاط بصفتي الوطنية.

إن حقوق الإنسان الأساسية للناجيات، مثل الحق في الكرامة والخصوصية والصحة والسلامة وإمكانية اللجوء إلى العدالة والحقيقة وسبل الانتصاف الفعالة، هي في صميم السياسة الخارجية النسوية لكسمبرغ. وفي ذلك السياق، وقع بلدي للتو على مدونة مراد وانضم إلى التحالف الدولي الجديد لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع. ونحن ممتنون للمملكة المتحدة على إطلاق تلك المبادرات ونشجع جميع الدول الأعضاء على الانضمام إليها.

وتواصل لكسمبرغ أيضا دعم مبادرة هيو وارفعوا أصواتكم وانهضوا! "Stand Speak Rise Up"، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة، فضلا عن ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

وعلى الرغم من القرارات العديدة التي اعتمدها مجلس الأمن منذ عام 2008، لا يزال العنف الجنسي مستمرا ولا يزال يستخدم كسلاح حرب في مالي وميانمار وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان وجنوب السودان وسورية وغيرها من النزاعات. وكما يشير الأمين العام في تقريره (S/2023/413)، فإن عدد الجهات الفاعلة المعنية أخذ في التضاعف.

وفي أوكرانيا، وتقت مفضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان 109 حالات عنف جنسي ارتكبتها الجيش الروسي. وتراوحت

أعمار الضحايا بين 4 سنوات و 82 سنة. وفي ذلك الصدد أيضا، يمكننا أن نتكلم عن استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب. وبغية وضع حد لدورات العنف الجنسي، تود لكسمبرغ أن تقدم أربع توصيات.

أولا، يجب أن تكون مكافحة الإفلات من العقاب في صميم جهودنا. وللمحكمة الجنائية الدولية دور رئيسي تؤديه. والعنف الجنسي في حالات النزاع هو جريمة حرب وقد يشكل جريمة ضد الإنسانية أو إبادة جماعية. ونؤيد العمل الجاري بشأن إبرام اتفاقية بشأن الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

ثانيا، من خلال آليات التحقيق، يجب أن ندعم توثيق الجرائم المرتكبة.

ثالثا، يجب ضمان التعاون الوثيق مع المجتمع المدني، ويجب أن نحمي أولئك الشركاء الرئيسيين من الأعمال الانتقامية باتخاذ التدابير المناسبة.

رابعا وأخيرا، يجب أن نعالج الأسباب الجذرية للعنف الجنسي وأن نضع جهودنا في مجال المنع. إن المسألة لا تتعلق بوضع حد لثقافة الإفلات من العقاب فحسب، بل أيضا بالاعتراف بأن العنف الجنسي مرتبط بعدم المساواة بين الجنسين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بلجيكا.

السيد كاردون دي ليشتيوي (بلجيكا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد بلجيكا البيانين اللذين أدلى بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء القرار 1325.

نود أن نشكر المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة المهمة، وأن نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام باتن على ملاحظاتها، وأن نشكر صراحة مقدمتي الإحاطتين من المجتمع المدني على إسهاماتهما القوية والمتبصرة. نتيح لنا مشاركة المجتمع المدني أن نأخذ في الاعتبار تجارب المتضررين. كل ما نقوله ونفعله يجب أن يراعي تماما احتياجات ووجهات نظر ضحايا هذه الجريمة البغيضة. وبذلك،

الناشطات في الحياة العامة، وعن طريق تكثيف الجهود لحماية السياسات من العنف والانتقام.

السيد ليبينكس (لاتفيا) (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن بلدان البلطيق - إستونيا وليتوانيا وبلدي، لاتفيا - أعرب عن امتناني للمملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة ولمقدمات الإحاطات الموقرات على بياناتهن.

بينما نتأمل في العام الماضي، نرى أن العنف الجنسي استمر كسلاح قاس للحرب والتعذيب والإرهاب في مناطق مختلفة، بما في ذلك في ميانمار وسورية وليبيا وإيران، حيث استخدم لتهريب المعارضين السياسيين ومعاقتهم. ووقعت النساء والفتيات المشرذات في موزامبيق وجمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال والسودان ضحايا للاعتداء الجنسي من جانب أفراد مسلحين في مواقع التشرذ وحولها.

تشيد دول البلطيق بالجهود الدؤوبة التي تبذلها الأمم المتحدة في التصدي لتلك الحالات المروعة. ونقدر عمل شبكة الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع لمبادراتها التي تقدم دعماً حاسماً للضحايا، بما في ذلك المساعدة الطبية والنفسية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية. ومن الأمثلة البارزة على ذلك المشروع المنفذ في مواقع التعدين الخالية من النزاعات في جمهورية الكونغو الديمقراطية. نعرب أيضاً عن تقديرنا لفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع على إسهاماته في تعزيز مؤسسات سيادة القانون. إن جهوده، بما في ذلك مساعدة السلطات الغينية في إنشاء محكمة مخصصة، تستحق التقدير.

ومما يؤسف له أن العنف الجنسي المتصل بالنزاع هو أيضاً جزء من الحرب العدوانية الشاملة التي يشنها الاتحاد الروسي ضد أوكرانيا. فمنذ 24 شباط/فبراير 2022، وثقت بعثة الأمم المتحدة لرصد حقوق الإنسان في أوكرانيا 125 حالة من حالات العنف الجنسي المتصل بالنزاع التي تؤثر على المدنيين وأسرى الحرب، في حين أن العدد الحقيقي أعلى من ذلك. وشملت الأعمال الشنيعة التي ارتكبتها القوات والجماعات المسلحة الروسية ككتيك حرب أساليب التعذيب مثل

من الواضح أنه يتعين أن يكون اللجوء إلى العدالة، فضلاً عن الصحة والحقوق والخدمات الجنسية والإنجابية، جزءاً لا يتجزأ من استجابات الأمم المتحدة والاستجابات الوطنية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. وبالنسبة لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع، يعني هذا، في جملة أمور، الحصول على العلاج من الإصابات البدنية الداخلية، والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، ووسائل منع الحمل الطارئة، والإجهاض المأمون، والرعاية قبل الولادة وبعدها.

(تكلم بالفرنسية)

إن بيانات اليوم وتقرير الأمين العام (S/2023/413) مقلقان جداً، لا سيما فيما يتعلق بمستويات الامتثال المنخفضة للغاية، بما في ذلك من جانب الدول. وهناك حاجة ملحة لسد تلك الفجوة. ويعني التنفيذ أيضاً الإنفاذ ومكافحة الإفلات من العقاب. وتؤيد حكومة بلدي ذلك الجهد، في جملة أمور، بتمويل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، الذي يتعاون مع سلطات أوكرانيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، من بين سلطات أخرى. ونرحب بالتزامهم، ونشجعهم وغيرهم على مواصلة السير على ذلك الدرب، وندعو الدول الأخرى إلى النظر في دعم فريق الخبراء.

(تكلم بالإنكليزية)

علاوة على ذلك، وبينما تسلم بلجيكا بأن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له هما المسؤولية الرئيسية للدول، فإنها تشدد على ضرورة استكشاف كيفية ربط العنف الجنسي المتصل بالنزاع بسياسات الجزاءات وممارساتها، على سبيل المثال، من خلال النظر في تقديم معلومات أكثر انتظاماً من مكتب الممثلة الخاصة إلى لجان الجزاءات التابعة للمجلس.

وأخيراً، ينبغي أن نعترف بأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع متجذر في عدم المساواة الهيكلية بين الجنسين والأعراف الاجتماعية الضارة. ولا يسع بلجيكا إلا أن توافق على توصيات الأمين العام بمعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع عن طريق تعزيز قيادة النساء والفتيات، وتهيئة بيئة تمكينية للنساء والفتيات

العالمي لحقوق الإنسان، لا يزال هناك شيء واحد واضح: عالم خال من حقوق الإنسان هو عالم خال من السلام. حدد تقرير الأمين العام لهذا العام 17 (S/2023/413) بلدا تستخدم فيها الجماعات الإرهابية والمسلحة من غير الدول العنف الجنسي المتصل بالنزاعات كاستراتيجية في الصراع، وكذلك من جانب سلطات الدولة. مما يؤسف له أن الإفلات من العقاب لا يزال قائما في جميع السياقات التي يغطيها التقرير تقريبا، مما يقوض عمليات السلام وجهود التعمير.

يتجلى تعهدنا الوطني بتنفيذ أحكام قرارات مجلس الأمن بشأن مكافحة الإيذاء والاستغلال الجنسي في حالات النزاع في مجالين رئيسيين. فمن ناحية، استثمرنا في تدريب قواتنا المسلحة، بما في ذلك القوات المشاركة في أنشطة حفظ السلام، على حظر جميع أشكال العنف الجنسي ضد المدنيين. ومن ناحية أخرى، فإن الحضور النشط لرومانيا بوصفها رئيسا مشاركا لشبكة مراكز التنسيق المعنية بالمرأة والسلام والأمن، يؤكد من جديد التزامنا بالنهوض بالخطوة العالمية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، الذي يشمل أيضا العنف الجنسي المتصل بالنزاع. وسنحرص على تناول الموضوع بعناية في الاجتماع الوزاري للشبكة الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر.

يزيد تقرير الأمين العام الوعي بشأن المخاطر المتزايدة للاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي في المناطق المجاورة لأوكرانيا في أعقاب عمليات التشريد الواسعة النطاق التي أثارها الحرب العدوانية التي بدأتها روسيا. واسمحوا لي أن أؤكد لكم أن السلطات الرومانية، إلى جانب شركاء من المجتمع المدني والقطاع الخاص، عملت بلا كلل للتصدي لتلك الظاهرة. ومن بين التدابير التي اتخذتها رومانيا لمنع المخاطر المرتبطة بالاتجار بالبشر بالنسبة للاجئين من أوكرانيا، أود أن أذكر آلية تحديد هوية الضحايا المبكر، وإنشاء صندوق طوارئ وطني للضحايا، وفريق عامل مكرس لمنع الاستغلال الجنسي، وتمويل المنظمات غير الحكومية لتقديم الدعم الذي محوره الضحايا، بما في ذلك الحصول على الخدمات النفسية والاجتماعية والرعاية الصحية والخدمات القانونية.

الصعق بالكهرباء والضرب والحرق والتعري القسري والاغتصاب، بما في ذلك الاغتصاب الجماعي. وتراوح الضحايا بين الأطفال الصغار والمسنين، حتى أن الجناة اغتصبوا النساء والفتيات أمام أفراد أسرهن. علاوة على ذلك، أعاققت الهجمات الروسية على المستشفيات الوصول إلى الخدمات اللازمة لإدارة آثار العنف الجنسي. إنه لأمر مروع أن يكون عضو دائم في هذا المجلس الموقر مسؤولا عن هذه الجرائم ويواصل ارتكاب الفظائع يوميا. علاوة على ذلك، يسعى الاتحاد الروسي إلى خنق صوت الأمم المتحدة وأفعالها من خلال حق النقض.

ومع ذلك، يرفض المجتمع الدولي أن يُسكت. لقد سلمت الجمعية العامة بضرورة مساءلة الاتحاد الروسي وإنشاء آلية دولية للتعويضات. وفي مايو/أيار، أنشئ سجل للأضرار في إطار مجلس أوروبا، مما يدل على اتخاذ خطوات نحو تحقيق العدالة لأوكرانيا. ونتطلع إلى اجتماع وزراء العدل في مجلس أوروبا الذي سيعقد في ريغا في أيلول/سبتمبر لمواصلة تنفيذ سجل الأضرار.

في الختام، نعرب عن تقديرنا للعمل الدؤوب الذي تقوم به الممثلة الخاصة. ونتعهد بدعما الثابت لها ولأي شخص يكرس جهده لمنع العنف الجنسي ومساعدة الضحايا وضمان مساءلة الجناة، سواء في أوكرانيا أو في أماكن أخرى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة رومانيا.

السيدة موكانو (رومانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم المفتوحة. أشكر أيضا مقدمي الإحاطات، والممثلة الخاصة للأمين العام السيدة باتن، وممثلتي المجتمع المدني على مشاركتهم حقائق العنف الجنسي في النزاعات.

يؤيد وفد بلدي بيان الاتحاد الأوروبي وأيضا البيانين اللذين أدلى بهما بالنيابة عن كل من أصدقاء القرار 1325 ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

أود أن أشاطركم بعض وجهات النظر الوطنية. بعد مرور خمسة وسبعين عاما على إنشاء الأمم المتحدة، واعتماد ميثاقها والإعلان

وهناك طريقة فعالة أخرى لمكافحة الإفلات من العقاب في الممارسة العملية تتمثل في التعجيل بنشر موظفين من ذوي الخبرة في مجال العنف الجنسي في حالات النزاع والعنف القائم على نوع الجنس للتحقيق في الحالات وتهيئة بيئات آمنة في بلدان العبور والمقصد. واستتباط الأدلة أمر أساسي لمواصلة الجهود في هذا المجال. وبالمثل، من الضروري لعمليات السلام أن تحسن ولايات الحماية وتوسع نطاقها. ومن المهم أن تركز الاستجابة لهذا العنف على الناجين والضحايا، مع اتباع نهج شامل يشمل الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، والصحة العقلية والنفسية الاجتماعية، والدعم القانوني وسبل كسب الرزق و/أو المشاريع المدرة للدخل. وفي هذا الصدد، نرحب باعتماد مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع هذا النهج.

وخطّة العمل الوطنية الثالثة لإسبانيا بشأن المرأة والسلام والأمن ستولي اهتماما خاصا للمرأة في أوكرانيا. وسيشمل ذلك تدابير لكفالة التحقيق في استخدام العنف الجنسي كسلاح في الحرب وحماية الضحايا، فضلا عن المشاركة الهادفة للمرأة في بناء السلام وإعادة الإعمار في أوكرانيا. وتقوم إسبانيا، بالاشتراك مع هولندا، بتنظيم دورة دراسية عن النهج الشامل إزاء المنظور الجنساني في العمليات، وتُدرس أربع مرات في السنة، ويتمثل أحد أهدافها في تزويد الأفراد العسكريين والمدنيين على السواء بالوسائل العملية للتفاعل مع النساء والرجال المحليين. إضافة إلى ذلك، ستتنظم إسبانيا في الأشهر المقبلة سلسلة من الاجتماعات بشأن مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، في إطار رئاستنا لمجلس الاتحاد الأوروبي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة البرتغال.

السيدة زكرياس (البرتغال) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد البرتغال البيانين اللذين أدلى بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، وتدين إدانة قاطعة استخدام العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس من جانب الدول والجهات الفاعلة من غير الدول في حالات الأزمات الإنسانية والأوضاع المتأثرة بالصراع.

لقد استثمرنا كل تلك الجهود لأننا نعتبر أن إنهاء مناخ الإفلات من العقاب هو السبيل إلى الأمام لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له. وبالمثل، نعتقد أنه ينبغي اعتماد تدابير المساءلة وتنفيذها على الصعيد الوطني وينبغي وضع آليات للمساءلة الدولية. يتعين سرد قصص ضحايا العنف الجنسي، ومعظمهم من النساء والفتيات، مثل تلك التي سمعناها هذا الصباح، ولكن الأهم من ذلك، يتعين الاستماع إليها حتى يمكن اتخاذ إجراءات لاحقة. وبصفتنا ممثلين للحكومات، نحتاج إلى تهيئة الظروف لضمان عدم استمرار نقص الإبلاغ عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع أو بقاءه أقل الجرائم إدانة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا.

السيد غوتيريز سيفو بيردولاس (إسبانيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد إسبانيا البيانين اللذين أدلى بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، التي هي عضو فيها.

لقد أقر مجلس الأمن بأن الطريقة المثلى لحماية المدنيين، ولا سيما النساء والفتيات، من العنف الجنسي في حالات النزاع تتمثل في الوقاية والردع، حتى يتوقف استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب. وإضافة إلى ذلك، وُضعت تدابير عقابية بحق الجناة وتعويزات للناجين والناجيات، ما من شأنه أن يضمن منع الإفلات من العقاب. ومع ذلك، نجد أن الإفلات من العقاب هو القاعدة العامة والمعتادة فيما يتعلق بالمساءلة. ويسود الإفلات من العقاب عندما تُرد القضايا المرفوعة ضد الجناة في محكمة أول درجة، أو عندما يُلجأ إلى حلول خارج نطاق القضاء بعيدا عن المعايير الدولية للعدالة وجبر الضرر للضحايا.

وتدرك إسبانيا أن أفضل طريقة لتعزيز منع العنف الجنسي هي العمل من أجل المساواة بين الجنسين، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والمشاركة الكاملة والهادفة والفعالة للمرأة في مجتمعاتها. علاوة على ذلك، فإن الوقاية تعمل على أفضل وجه عندما تشارك النساء أنفسهن ومنظماتهن في هذا الجهد، وعندما تزود النساء بالموارد اللازمة للقيام بذلك العمل. ولذلك، يجب أن نلتزم بتمويل مستدام ويمكن التنبؤ به للصندوق الاستئماني لأصحاب المصلحة المتعددين.

وزيادة الامتثال للأطر القانونية الدولية من خلال مساعدة الدول الأعضاء الأخرى على مواءمة القوانين المحلية مع المعايير الدولية وتقديم الدعم لنظم العدالة، العسكرية والمدنية على حد سواء. ولكي يتحقق ذلك، يجب على الدول أن تتعاون مع تلك الجهود على كل المستويات، وأن تبدي رغبة حقيقية في تعزيز المساواة بين المرأة والرجل في أعمال الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية؛ وتفكيك الأعراف الاجتماعية التمييزية والقوالب النمطية الجنسانية والعمل من أجل الوقاية. وهذا هو السبيل الوحيد لضمان إنهاء العنف الجنسي والعنف الجنساني، في أي سياق، مع تعزيز السلام المستدام والاستقرار السياسي والاجتماعي، وهو ما ينبغي أن يكون المحرك الرئيسي لكل إجراءاتنا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة مملكة هولندا.

السيدة برانندت (هولندا) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد مملكة هولندا البيانات التي أدلى بها باسم الاتحاد الأوروبي، ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، وأشكر المملكة المتحدة على تنظيم نقاش اليوم وعلى إبقاء العنف الجنسي المتصل بالنزاع على جدول أعمال المجلس. ونود أيضا أن نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام باتن على إحاطتها الإعلامية هذا الصباح وأن نؤكد مجددا دعمنا الكامل لولايتها. ونحن ممتنون جدا للعمل الهام الذي تؤديه الممثلة الخاصة للأمين العام وفريقها، على الرغم من الظروف الصعبة. وأود أيضا أن أعرب عن امتناني الخاص لممثلي المجتمع المدني على الإحاطات الإعلامية التي قدموها اليوم. ونود أن نشكرهم على شجاعتهم لكسر دائرة الصمت والوصم حول العنف الجنسي المتصل بالنزاع. إن تجاربهم وإسهاماتهم - فضلا عن تجارب وإسهامات منظمات المجتمع المدني الأخرى والناجين - ينبغي أن توجه جهودنا لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له.

وكما سمعنا من العروض والمناقشة اليوم، فإن مستويات العنف الجنسي تتزايد. والتقارير المروعة، بما في ذلك التقارير الواردة من

ونرحب بعقد هذه المناقشة، التي تكتسي أهمية خاصة في ضوء الاتجاهات المثيرة للقلق التي شدد عليها تقرير الأمين العام (S/2023/413). ويبين النمط الواسع الانتشار للعنف الجنسي الذي يصوره مدى إلحاح عمل وولاية الممثلة الخاصة السيدة برامبلا باتن، التي أشكرها على إحاطتها الإعلامية.

ومن الاتجاهات المثيرة للجزع التي أبرزها التقرير استخدام العنف الجنسي بوصفه أحد الأساليب التكتيكية للحرب من جانب الجماعات المسلحة من غير الدول لتعزيز سيطرتها على الأراضي أو استغلال الموارد الطبيعية المربحة في بلدان معينة. وعلاوة على ذلك، أدى الانتشار المتزايد لجماعات المرتزقة أيضا إلى زيادة انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني. ولا يزال العنف الجنسي المتصل بالنزاع يتسبب في نزوح جماعي، داخليا وعبر الحدود. وقد أدت أزمة اللاجئين الناجمة عن الحرب في أوكرانيا إلى تقشي خطر الاتجار بالنساء لغرض الاستغلال الجنسي. وفي هذا الصدد، نرحب بإنشاء فريق عامل شامل مشترك بين الوكالات للتصدي للعنف الجنسي، مع التركيز على تدابير مكافحة الاتجار.

وبينما تتصاعد النزاعات المسلحة وتتكشف عواقبها المدمرة، التي تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والأطفال، لا يمكننا أن نقف مكتوفي الأيدي. ويجب معاقبة تلك الجرائم البشعة وتقديم الجناة إلى العدالة. وقد اعتمد مجلس الأمن بالفعل إطارا شاملا لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له. وندعو جميع الدول إلى ضمان تنفيذه في تشريعاتها الوطنية وبذل جهود واضحة لمكافحة العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وحماية حقوق المرأة في أوقات النزاع، وتوفير سبل الانتصاف للناجيات، وضمان مساءلة الجناة.

ولكن مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاع هي أيضا مسؤولية مشتركة تقع على عاتقنا جميعا نحن الحاضرين هنا اليوم. ويمكن لمجلس الأمن أن يحرز تقدما كبيرا من خلال اعتبار العنف الجنسي المتصل بالنزاع معيارا في كل نظم جزاءات الأمم المتحدة ذات الصلة. ويمكن للأمم المتحدة والدول الأعضاء أيضا تعزيز جهود المساءلة

المواضيعية بمثابة الملاذ الأخير على النحو الذي بينته مبادرة هولندا بالتعاون مع ألمانيا وفرنسا لفرض الاتحاد الأوروبي جزاءات على أعمال العنف ضد المرأة.

واستنادا إلى سياستنا الخارجية النسوية تدافع مملكة هولندا بحزم عن الحق في حياة كريمة وخالية من العنف للجميع. إننا ملتزمون بالعمل مع جميع أصحاب المصلحة لاتخاذ إجراءات ملموسة وإحراز تقدم واتخاذ إجراءات وقائية وتحسين حياة المتضررين من العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية كوريا.

السيد هوانغ (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يعرب عن تقديره للمملكة المتحدة على عقد مناقشة اليوم المفتوحة بشأن هذه المسألة الهامة. نود أيضا أن نعرب عن امتناننا لجميع مقدمي الإحاطات، لا سيما الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميل باتن ونرحب ترحيبا حارا بتقرير الأمين العام لهذا العام (S/2023/413).

تؤيد جمهورية كوريا البيان الذي أدلى به ممثل كندا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن والبيان الذي سيدلي به ممثل بوتسوانا باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية. أود الآن أن أدلي بالبيان التالي بصفتنا الوطنية.

منذ اتخاذ القرار 1820 (2008) بالإجماع في عام 2008، بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، جدد المجلس وعزز التزامه بالقضاء على هذا النوع من العنف من خلال عدة قرارات ذات صلة في السنوات التالية. ويتمثل الوعد الرئيسي الذي انطوت عليه تلك القرارات في منع تلك الجرائم والقضاء عليها. ولكن من المؤسف أن نلاحظ أن التقرير الأخير للأمين العام يوثق أكثر من 2 000 حالة من حالات العنف الجنسي المتصل بالنزاع مرة أخرى، بما فيها الحالات في جمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وأوكرانيا مع ملاحظة انخفاض طفيف في معدلاتها خلال العقد الماضي.

السودان وأوكرانيا، قد بينت آثاره الشديدة والمستديمة على الأفراد والمجتمعات المحلية والمجتمعات، وللأسف، فإن الأرقام الواردة في التقرير عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع ليست سوى غيض من فيض. ونحن بحاجة ماسة إلى بيانات أكثر وأفضل حتى نعي تماما نطاق هذه المشكلة وتكييف استجاباتنا بشكل أفضل. ولا بد من بذل جهود عاجلة ومتضافرة لتحسين توافر البيانات ومواءمتها على نطاق المنظومة، مع ضمان السلامة والسرية بالطبع.

وأود أن أذكر بإيجاز ثلاثة مجالات للعمل اليوم.

أولا، نحتاج إلى القضاء على الأعراف الاجتماعية الضارة والقوالب النمطية الجنسانية التي تديم أو تبرر العنف الجنسي المتصل بالنزاع وإلى معالجة أسبابه الجذرية. وهذا الإجراء لن يتسنى اتخاذه بين عشية وضحاها، ولكن توجد بالفعل ممارسات جيدة. وعلى سبيل المثال، في جنوب السودان، تدعم هولندا مشروعا يعزز النقاش حول الذكورية الإيجابية، ونعمل مع القيادات الدينية والمحلية للتصدي للعنف القائم على النوع الاجتماعي بشكل مناسب. ينبغي أن ننظر في تبادل أفضل لتلك الممارسات وتعزيزها.

ثانيا، كما ذكرت أيضا السيدة ناو هسر هسر هذا الصباح، إننا بحاجة إلى حماية من هم في أكثر المواقف ضعفا بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان. يصادف عام 2023 مرور 25 عاما على اعتماد إعلان الأمم المتحدة المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان. عليه يجب علينا إبداء الشعور بالمسؤولية الخاصة لدعم هؤلاء النساء الشجاعات وأن نكون واضحين في رفض أي شكل من أشكال العنف أو التهريب أو أي محاولة للحد من حقهن في التعبير.

أخيرا، من المهم اعتماد نهج كلي للمساءلة الوطنية والدولية. وينبغي ألا ينظر إلى العدالة على أنها تقتصر على الإجراءات الجنائية. وينبغي أن نحترم خيارات الضحايا والناجين عندما يتعلق الأمر بطريقهم إلى الشفاء والتعافي وتحقيق العدالة وأن نكفل توجيه خياراتهم لسياساتنا وبرامجنا. لدي نقطة أخيرة بشأن المساءلة: عندما تكون الدول غير راغبة أو غير قادرة على التصرف ربما تكون الجزاءات

في مجال منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع وكفالة تحقيق العدالة لجميع المتضررين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا يزال لدينا 20 متكلما، لذلك أدعو المشاركين إلى اقتصار بياناتهم على ثلاث دقائق. أعطي الكلمة الآن لممثل سلوفاكيا.

السيد شاترنوتش (سلوفاكيا) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية ويود أن يضيف بعض الملاحظات بصفته الوطنية.

نود أن نبدأ بشكر المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة الهامة بشأن المرأة والسلام والأمن مع التركيز على العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. نود أن نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام باتن على إحاطتها الثاقبة وممثلي المجتمع المدني على إحاطاتهم.

ونغتتم هذه الفرصة للإعراب عن شعورنا بالقلق العميق إزاء استمرار الممارسة الشنيعة للعنف الجنسي في حالات النزاع وسعة انتشارها بالرغم من التقدم المنظم المحرز في تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وقد أشار الأمين العام إلى ذلك في تقريره الأخير (S/2023/413). ونتفق تماما مع الأمين العام على أن هناك حاجة ملحة إلى تعزيز الاستثمار من جانب المجتمع الدولي لكسر الحلقة المفرغة للعنف الجنسي والإفلات من العقاب. كما ذكرت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال ما يلي:

”بالرغم من زيادة الوعي الدولي لا يزال الاتجاه العالمي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع يزداد سوءاً.“

نرى أن من الأهمية بمكان تهيئة بيئة تمكينية للضحايا والناجين وتقديم مساعدة متعددة القطاعات إليهم بحيث يمكن الوصول إليها وأن تكون عالية الجودة. ويشمل ذلك جميع الـ 17 بلدا المتأثرة بالنزاعات على النحو المبين في التقرير بما في ذلك أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وميانمار وسوريا والسودان.

على وجه الخصوص، تشعر جمهورية كوريا بقلق عميق إزاء تقشي الإفلات من العقاب على العنف الجنسي المتصل بالنزاع، الأمر الذي يمنع الضحايا عن الإبلاغ عن هذه الجرائم علاوة على الشعور بالخوف من الانتقام أو تكرار العنف. ويجب ألا يصبح الإفلات من العقاب قاعدة وينبغي ألا ينظر إلى العنف الجنسي المتصل بالنزاع على أنه نتيجة حتمية له. ولئن كانت كفالة المساءلة على الصعيدين المحلي والوطني أمرا حاسما يؤيد وفد بلدي أيضا جهود مجلس الأمن لإدراج العنف الجنسي والعنف الجنساني معيارا للإدراج في نظم جزاءات الأمم المتحدة. ويمكن للجزاءات المحددة الهدف التي تقرضها الأمم المتحدة على مرتكبي جرائم العنف الجنسي خلال النزاعات ويدبرونها أن تتصدى للإفلات من العقاب وأن تكون رادعا لها.

تود جمهورية كوريا أيضا أن تؤكد أهمية اتباع نهج يركز على الناجين في التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع على النحو المبين في القرار 2467 (2019). كما أن الإصغاء إلى أصوات الناجين والاستجابة لاحتياجاتهم أمر ضروري لتوفير الدعم المناسب ومساعدتهم على إعادة الاندماج في مجتمعاتهم وفي ذلك الصدد، تقدر جمهورية كوريا بمساهماتها المستمرة في الصندوق العالمي للناجين منذ إنشائه. بصفتنا أحد المانحين الرئيسيين للصندوق، فقد عززنا أنشطته في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك تقديم التعويضات المالية للناجين بتعويضات فضلا عن التدريب المهني والرعاية الطبية والنفسية.

أخيرا وليس آخرا، من الأهمية بمكان ألا يظل الناجون مجرد ضحايا للعنف بل أن يتحولوا إلى عوامل لبناء السلام. تحقيقا لتلك الغاية يتعين علينا أن نبذل قصارى جهدنا لضمان المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة والأمنة للمرأة في جميع مراحل عمليات السلام. وبالتالي أنشأت جمهورية كوريا منتدى دوليا باسم ”العمل مع المرأة والسلام في عام 2018“. ونتطلع في المؤتمر الخامس للمنتدى المقرر عقده في وقت لاحق من هذا العام إلى الاستماع إلى المزيد من النساء بمن فيهن الناجيات.

ونتطلع جمهورية كوريا - بصفتها عضوا منتخبا في مجلس الأمن للفترة 2024-2025 إلى المساهمة في الأعمال النبيلة للمجلس

السيد أكرم (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكر رئاسة المملكة المتحدة، وبصفة خاصة اللورد أحمد، الممثل الخاص لرئيس الوزراء المعني بمنع العنف الجنسي في حالات النزاع، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن هذا الجانب الحيوي من جوانب السلام والأمن الدوليين. ونشكر الممثلة الخاصة باتن ومقدمي الإحاطات الآخرين على المعلومات التي قدموها اليوم.

على الرغم من الجهود التي يبذلها مجلس الأمن منذ اتخاذ القرار 1820 (2008)، يبدو ألا نهاية تلوح في الأفق للعدد المتزايد من ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وقد وثق تقرير الأمين العام 455 2 (S/2023/413) حالة من حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع في عام 2022، ولا تمثل هذه الحالات سوى نسبة صغيرة من تلك الجريمة التي لا يبلغ عنها بالقدر الكافي. ويورد التقرير أسماء 49 طرفاً، بما في ذلك جهات فاعلة حكومية وغير حكومية، مسؤولة عن هذه الجرائم. بيد أن مصداقية التقرير تقوض بشكل خطير بسبب ما يبدو أنه قرار متعمد بعدم الإبلاغ عن جرائم العنف الجنسي التي ترتكب في جامو وكشمير التي تحتلها الهند وفي فلسطين التي تحتلها إسرائيل. فهناك أدلة موثقة كثيرة على أن قوات الاحتلال الهندية استخدمت الاغتصاب والعنف الجنسي كسلاح حرب في كشمير المحتلة منذ عام 1989. وتعرضت آلاف النساء والفتيات للاغتصاب الجماعي أو الاحتجاز القسري والتعذيب والاختطاف. وما زالت حادثة كونان بوشورا سيئة السمعة حية في ذاكرة جميع الكشميريين.

فقد اعتقل آلاف النساء والفتيات والفتيان والرجال وتعرضوا للعنف الجنسي والتعذيب كعقاب وإذلال. ومُنعت مجتمعات بأكملها، من نساء وفتيات وفتيان، من التمتع بحقوقها، بما في ذلك الحق في حرية التعبير والدين والتعليم والعمل. وهذا ما يؤكد التقريران الصادران عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان ووسائل الإعلام الدولية ومنظمات حقوق الإنسان لعامي 2018 و 2019. منذ اتخاذ الهند التدابير الأحادية وغير القانونية في 5 آب/أغسطس 2019، ازداد العنف المرتبط بالنزاع ومضايقة وإذلال النساء والفتيات في كشمير بشكل

تود سلوفاكيا - بصفتها رئيساً مشاركاً لمجموعة أصدقاء إصلاح قطاع الأمن - أن تشير إلى القرار 2151 (2014) بشأن إصلاح قطاع الأمن، الذي يؤكد أهمية مشاركة المرأة بطريقة متساوية وفعالة وكاملة في قطاع الأمن لأجل بناء مؤسسات شرعية وشاملة وقابلة للمساءلة حتى تتمكن من حماية السكان بقدر أكبر من الفعالية وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة. وبالتالي فإن إصلاح قطاع الأمن بصورة تراعي الاعتبارات الجنسانية أمر أساسي لبناء مؤسسات قطاع أمني غير تمييزي بمشاركة السكان لكي يكون قادراً على الاستجابة الفعالة للاحتياجات الأمنية المحددة لمختلف الفئات. ومن الأهمية بمكان ضمان عدم التغاضي عن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتخصيص التمويل للخطط المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بالعناية اللازمة. وأود أن أشدد على أنه ينبغي لولايات مجلس الأمن أن تعترف صراحة بمساهمة المرأة في عملية إصلاح قطاع الأمن وأن تشجع عمليات السلام بوضوح أكبر على دعم مشاركة المرأة وقيادتها الفعالة في جميع مراحل عمليات إصلاح قطاع الأمن.

يتعلق أحد الأسئلة التي طرحتها المذكرة المفاهيمية (S/2023/476، المرفق) لمناقشة اليوم المفتوحة بكيفية استجابة مجلس الأمن للدول التي تعجز عن مساءلة الجناة. فهذا استفسار وثيق الصلة بالموضوع نظراً للانتهاكات الصارخة لأحد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن القانون الدولي ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. لقد تحول وضع العديد من المواطنين الأوكرانيين إلى جحيم مستمر منذ أن قرر الاتحاد الروسي شن حربه العنيفة هذه. إن العدوان الروسي المستمر على أوكرانيا غير المبرر ودون سابق استقزاز قد أسفر عن انتهاكات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك العنف الجنسي. وهذا ليس عملاً خسيساً فحسب، بل يمكن أن يعتبر أيضاً جريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية. ونود أن نشدد مرة أخرى على وجوب تقديم جميع الجناة إلى العدالة ومحاسبتهم على الجرائم التي ارتكبوها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان.

”أشعر أحياناً كما لو أنني أكرر ما قلته مراراً وتكراراً، لكن الرسائل تظل مهمة. وسأستمر في قولها حتى نحل القضايا“.

إن الاستخدام المدمر للعنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب - وهو سلاح مهين ومذل - مستمر بلا هوادة، والنساء والفتيات هن الضحايا الرئيسيات، على الرغم من أننا لا ننسى أن الرجال والفتيان يمكن أن يكونوا أيضاً أهدافاً للعنف الجنسي في حالات النزاع. ليست أجساد البشر أداة للقتال ولا ينبغي أبداً اعتبارها كذلك. وفي ذلك الصدد، نشيد بقيادة المملكة المتحدة في منع العنف الجنسي في حالات النزاع. وقد شارك لبنان في مؤتمر المبادرة الدولية لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع الذي عقد في لندن في تشرين الثاني/نوفمبر من العام الماضي، وأيد أيضاً الإعلان السياسي بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

ومن بين التحف الأقوى تأثيراً في متحف متروبوليتان للفنون هنا في نيويورك تمثال لوكريشيا للنحات الفرنسي فيليب برتراند الذي يعود إلى أوائل القرن الثامن عشر، والذي يصور لوكريشيا وهي تتحدر بدافع العار بسبب اغتصابها. لا ينبغي أن يضطر أي من ضحايا العنف الجنسي أو الناجين منه إلى المرور بهذه المرحلة الإضافية من الألم والمعاناة. وواجبنا المشترك هو فهم ما مروا به ودعمهم وتمكينهم ومنع حدوث مثل هذه الفظائع مرة أخرى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة كازاخستان.

السيدة باكيبيكي (كازاخستان) (تكلمت بالإنكليزية): تشكر كازاخستان رئاسة المملكة المتحدة على عقد مناقشة اليوم المفتوحة. ونشيد بالممثلة الخاصة باتن على الأفكار المستخلصة من التقرير السنوي للأمم المتحدة عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع (S/2023/413)، ونشكر مقدمي الإحاطات من المجتمع المدني على مناشداتهم العاطفية لنا وتحليلاتهم المروعة لتلك الآفة في أجزاء مختلفة من العالم.

وتؤيد كازاخستان التوصيات الواردة في التقرير السنوي للأمم المتحدة. وعلى الرغم من الإطار المعياري القوي الذي تم وضعه والنقد

كبير. لذلك نحث الأمين العام على تصحيح ما أغفله التقرير، وإدراج معلومات عن حالات العنف الجنسي في كشمير وفلسطين اللتين تحتلها جهات أجنبية، وإدراج الهند وإسرائيل ضمن الأطراف التي ترتكب العنف الجنسي المتصل بالنزاع في التقارير المقبلة المقدمة إلى مجلس الأمن.

وهذه المناقشة المفتوحة تذكرة كئيبة بالحاجة إلى اتخاذ إجراء حاسم. ونحث على التنفيذ المخلص لجميع قرارات المجلس المتعلقة بالنزاعات التي طال أمدها. وينبغي أن يشمل تنفيذ الجهود الرامية إلى معالجة هذه المسألة جميع الركائز الأربع للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وينبغي معالجة الثغرات في آليات الرقابة والتحقيق لإنهاء ثقافة الإفلات من العقاب. وأخيراً، ينبغي تعزيز توفير المساعدة والخدمات الصحية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج في الوقت المناسب وتمويلها تمويلًا كافيًا للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة لبنان.

السيدة زغبى (لبنان) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، نود أن نشكر المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة الهامة. ونقدم أيضاً بالشكر إلى الممثلة الخاصة للأمم المتحدة العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميل باتن، ومقدمي الإحاطات الآخرين على بياناتهم في وقت سابق اليوم. ما زلنا نتذكر كلمات الممثلة الخاصة باتن خلال مناقشة العام الماضي بشأن إنهاء دورات العنف الجنسي في حالات النزاع، عندما قالت: ”إن حقوق المرأة ليست حقوقاً غريبة. فهي حقوق إنسان“ (S/PV.9016، الصفحة 7). ويتفق لبنان معها اتفاقاً شديداً، وهو بلد اضطلع بدور في صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي نحتفل هذا العام بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين له.

وينكر التقرير الأخير للأمم المتحدة العام عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع (S/2023/413) أن الإفلات من العقاب لا يزال هو القاعدة. ويجب أن نسأل أنفسنا كم مرة سنستمر في قول ذلك. يمكن لكلمات الناجية والحائزة على جائزة نوبل للسلام نادية مراد أن تقدم بعض الإجابات الرئيسية على أسئلتنا.

سياسة الأمم المتحدة لعدم التسامح إطلاقاً مع هذه الجرائم. ولا بد أن تتلقى جميع وحدات القوات والشرطة تدريباً كاملاً قبل النشر وأثناءه. ونؤيد زيادة توظيف ضابطات عسكريات وشرطيات مؤهلات تأهيلاً جيداً ونشر مستشارات لشؤون حماية المرأة في بعثات حفظ السلام.

ویدمج بلدنا جميع عناصر الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاع، في تشريعاتنا الوطنية، مع سياسات قوية جديدة مناصرة للمرأة. ويشكل التدريب على المساواة بين الجنسين للقوات المسلحة وقوات الأمن ونشر النساء في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أولوية بالنسبة لكازاخستان في مركز كازاخستان لعمليات السلام، وهو مركزنا الوطني للتدريب على مهام حفظ السلام. وعلى الصعيد الإقليمي، ندعم أفغانستان بنهج متعدد الأبعاد لمنع نشوب النزاعات وحلها، والإنعاش وإعادة الإدماج، مصحوباً بالمساعدة الإنسانية والإنمائية، من خلال تعزيز الصلة بين الأمن والتنمية. وعلى الصعيد الدولي، نسهم في صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم الإجراءات المتخذة للقضاء على العنف ضد المرأة الذي يمول مشاريع في حالات ما بعد النزاع.

وختاماً، أؤكد مجدداً التزام كازاخستان القوي بالتنفيذ الكامل للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وتعزيز كرامة المرأة وتمكينها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كمبوديا.

السيد ماو (كمبوديا) (تكلم بالإنكليزية): أولاً، يود وفد بلدي أن يشكركم، السيد الرئيس، على عقد مناقشة اليوم بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع وتعزيز تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ونقدر تقديراً عالياً تقرير الأمين العام الذي جاء في الوقت المناسب عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع وجهود مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع. وأود أيضاً أن أشكر جميع مقدمي الإحاطات والمتكلمين الذين سبقوني على تشاطرهم أفكارهم بشأن الموضوع.

نعلم جميعاً أنه من الصعب الحد من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات عندما يكون هناك الكثير من النزاعات القائمة والكثير من

المحرز، نحتاج إلى التفكير بشكل جماعي في كيفية الحد من العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وفي الوقت نفسه، يجب أن نتخذ تدابير لضمان عدم استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب أو تفاقمه بسبب الاتجار بالبشر، الأمر الذي يمكن أن يصبح مصدر دخل للمنظمات الإرهابية وشبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية. كما نحتاج إلى معالجة التهديدات الجديدة والناشئة من الفضاء الرقمي غير المنضبط إلى حد كبير. وتتطلب هذه الآفة تدخلات متضافرة ومنسقة تتسبباً جيداً عبر الحدود الوطنية مع نهج واحد للأمم المتحدة.

وثمة حاجة أيضاً إلى تحسين التنسيق فيما بين كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني في مجالات المنع، ومساعدة الضحايا، والأبحاث، والدعوة، وتقاسم المعلومات، وبناء القدرات، وتبادل أفضل الممارسات في مجال مكافحة العنف الجنسي.

ويمكن أن يسهم التنفيذ المعزز لتدابير تحديد الأسلحة ونزع السلاح في كل من المنع الهيكلي في الأجل الطويل والمنع العملي قصير الأجل للعنف الجنسي في النزاعات. وتوضح مداولاتنا اليوم أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يكفل المساءلة عن العنف الجنسي في النزاعات وأن يضع حداً حازماً للإفلات من العقاب.

ويؤثر العنف الجنسي المرتبط بالنزاع على كل جانب من جوانب حياة الناجيات ويؤدي إلى وسم الضحايا وتدمير الأمن البدني والاقتصادي، وخاصة النساء المشرذات والريفيات. ولذلك، نحن بحاجة إلى نهج يركز على الناجين، يجب أن يشمل الاهتمام الكامل والكفاء والسريع بالضحايا، مع زيادة فرص حصولهم على الرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي والمساعدة القانونية وإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي. إن التعاون مع الزعماء الدينيين والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية هو الأكثر أهمية لتغيير الروايات المتطرفة، وتحويل وصمة العنف الجنسي إلى الجناة، وتعزيز التعليم وتهيئة الوعي بشأن تمكين المرأة.

وتؤمن كازاخستان إيماناً راسخاً بأن منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين من جانب حفظة السلام ينبغي أن يكون أولوية مطلقة، مع

العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونعرب أيضا عن تقديرنا للممثلة الخاصة للأمين العام برامبلا باتن وجميع مقدمي الإحاطات على إسهامهم القيم ووجهات نظرهم المتبصرة.

يشكل العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، الذي ترتكبه جهات فاعلة حكومية وجهات من غير الدول، تحديات أمنية خطيرة. ومما يثير القلق حقا أن العنف الجنسي يستمر وسط ثقافة مزدهرة للإفلات من العقاب في النزاعات المسلحة. وعلى مدى العقد الماضي، وضع مجلس الأمن إطارا قويا لمكافحة ذلك الخطر، ولكن مستوى امتثال أطراف النزاع لا يزال منخفضا بشكل مثير للقلق. ونرى أنه يجب على المجلس أن يركز تركيزا مطلقا على تحديد الثغرات في التنفيذ وسدها لمنع هذه الفظائع وتيسير إعادة تأهيل الناجين وإعادة إدماجهم. وأود أن أقدم ستة مقترحات سريعا.

أولا، تقع على عاتق الحكومات الوطنية المسؤولية الرئيسية عن مقاضاة هذه الجرائم وردعها في حالات النزاع على أراضيها، حتى وإن زعم أن هذه الجرائم ارتكبتها جهات من غير الدول.

ثانيا، ينبغي للدول الأعضاء أن تكفل المقاضاة الفعالة للعنف الجنسي بوصفه جريمة قائمة بذاتها. ويجب ألا يفلت مرتكبو هذه الجرائم من العقاب، وينبغي للدول أن تكفل المساءلة، تمشيا مع التزاماتها الدولية وواجبها في دعم سيادة القانون.

ثالثا، يجب على الأمم المتحدة، بناء على طلب السلطات الوطنية، أن تساعد في مناطق النزاع على تطوير قدراتها على تعزيز أطرها الوطنية للتحقيق والأطر القانونية والهياكل ذات الصلة من أجل التحقيق السريع مع الجناة ومحاكمتهم.

رابعا، بما أن الناجين من العنف الجنسي المرتبط بالنزاع ليسوا مجموعة متجانسة، يجب على البلدان اعتماد نهج يركز على الضحايا لمنع وقوع العنف الجنسي في النزاعات المسلحة والتصدي له، تمشيا مع القرار 2467 (2019)، الذي يدعو إلى تعزيز العدالة والمساءلة وإلى نهج يركز على الناجين بشأن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له.

عدم الاستقرار في جميع أنحاء العالم. إن الاتجاه إلى استخدام العنف الجنسي ضد النساء والفتيات كوسيلة للإرهاب والانتقام أمر مثير للقلق. ولذلك، لا يسعني إلا أن أتفق تماما مع رأي السيدة برامبلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، بأن هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات.

وأود أن أسلط الضوء على بضع نقاط.

أولا، فيما يتعلق بالمنع، ينبغي للدول الأعضاء أن تعطي الأولوية للتعاون بشأن منع نشوب النزاعات وتصعيد النزاعات القائمة. ومن المهم تعزيز التشريعات الوطنية لضمان المساءلة عن الجرائم الجنسية التي يرتكبتها أفراد القوات المسلحة. وينبغي تعميم التعليم والتدريب بمشاركة النساء والضحايا داخل القوات المسلحة، بما في ذلك القوات المنتشرة كجزء من بعثات حفظ السلام الدولية.

ثانيا، فيما يتعلق بدعم الضحايا، يجب أن يشكل أفراد القوات المسلحة أيضا جزءا من الجهود الرامية إلى المساعدة على تعافي الضحايا وإدماجهم. وينبغي تشجيع المزيد من النساء، ولا سيما في القوات المسلحة، على المشاركة في هذا المسعى.

ثالثا، إن تعزيز المساءلة هو أصعب الأمور. ومن الناحية المثالية، ينبغي مساءلة الجهات الفاعلة الحكومية أو الجهات من غير الدول التي تتغاضى عن الاعتداء الجنسي أو تستخدمه كسلاح من أجل الاستنزاف أو الانتقام. بيد أن التحديات تكمن في تسييس العملية، ومسألة سلامة الضحايا، والحاجة إلى نهج يركز على الضحايا.

وفي الختام، تدين كمبوديا بشدة جميع أشكال العنف الجنسي وتدعو إلى وضع حد لجميع النزاعات. ونعتقد أن النزاع وعدم الاستقرار عاملان رئيسيان يسهمان في العنف الجنسي وأن السلام والاستقرار ضروريان لمنع تلك الجريمة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الهند.

السيدة كامبوج (الهند) (تكلمت بالإنكليزية): نود أن نعرب عن امتناننا للمملكة المتحدة على عقد مناقشة مفتوحة لمجلس الأمن بشأن

وأخيراً، أود أيضاً أن أتناول الملاحظات التافهة التي أبدتها ممثل وفد آخر بشأن بلدي. ولن أسهب في الحديث عنها، ولكنني أرى أن من الضروري رفض هذه الملاحظات بالازدراء الذي تستحقه. إن البلد الذي لا يقوم بحماية حقوق نسائه وفتياته، ويسمح بالتحول الديني القسري ويتسامح مع العنف الجنسي والجسدي، ليس لديه مصداقية عندما يتعلق الأمر بإصدار حكم على أي دولة أخرى، ولا سيما بلدي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليمن.

السيد الذبحاني (اليمن): اسمحو لي في البداية أن أشكركم على عقد هذه الجلسة الهامة، كما أود شكر السيدة براميل باتن الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وبقيّة المشاركات على إحاطتهن.

تولي الحكومة اليمنية اهتماماً كبيراً بالمرأة، ويتجلى ذلك بالتزامها منذ وقت مبكر على تصميم الخطة الوطنية للمرأة والسلام والأمن وفقاً للقرار 1325 (2000)، والمبنية على الركائز الأربع، وهي الحماية، والمشاركة، والوقاية، والتعافي. وقد تم إعداد المعايير المرجعية للخطة وتشكيل اللجان العاملة بالتنسيق مع الشركاء الحكوميين من صانعي القرار من مختلف الوزارات بما في ذلك اللجنة الوطنية للمرأة والجهات الأمنية، ومنظمات المجتمع المدني النسائية والشبابية، والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص. وتعمل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل حالياً على الإشراف المباشر على أنشطة وفعاليات الفريق الوطني المعني بتنفيذ أجندة الخطة الوطنية للمرأة والسلام والأمن، وتفعيل دور اللجان المركزية والمحلية لتنفيذ الأنشطة، وفقاً للخطة، والتنسيق، والمتابعة.

إن العنف الجنسي انتهاك مهين ومروع لحقوق الإنسان، كما أنه يطرح تحديات كبيرة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 والمتصلة بتحقيق المساواة بين الجنسين وتقليل أوجه عدم المساواة وتوفير فرص الوصول إلى العدالة، من خلال بناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة على كافة المستويات.

أحيط وفد بلدي علماً بتقرير الأمين العام (S/2023/413) المعني بالعنف الجنسي المتصل بالنزاع ونشمن جهود السيدة باتن، ونلفت انتباه

خامساً، يجب على الدول أن تكفل التركيز المناسب والموارد الكافية لتقديم المساعدة الشاملة وغير التمييزية لأصحابا العنف الجنسي، وذلك بجملة أمور منها توفير الخدمات الطبية والنفسية والاجتماعية والقانونية.

سادساً، لا يزال العنف الجنسي الموجه أساساً ضد النساء والفتيات، وأيضاً ضد الرجال والفتيان، من قبل الإرهابيين مدعاة للقلق. ولا بد من كسر الصلة بين الإرهاب والاتجار والعنف الجنسي في النزاعات المسلحة.

وللمضي قدماً، نوصي بتعزيز مشاركة أكبر للمرأة في عمليات حل النزاعات والمصالحة بعد انتهاء النزاع لمعالجة عدم المساواة والتبعية المتأصلتين في المجتمع. ومن المهم أن نجعل ذلك شرطاً مسبقاً لنجاح أي عملية سلام. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات السلام وزيادة تمثيل المرأة في عمليات حفظ السلام شرطان أساسيان لمنع والاستجابة. وبهذه الطريقة، ترحب الهند باستراتيجية التكافؤ بين الجنسين في صفوف الأفراد النظاميين لزيادة عدد النساء العاملات في حفظ السلام. كما نؤيد زيادة نشر مستشارات في شؤون حماية المرأة من أجل وضع ترتيبات فعالة للرصد والتحليل والإبلاغ بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. وتبين تجربة نشر الهند لوحدة شرطة نسائية بالكامل في ليبيريا الأثر الإيجابي الهائل الذي يمكن أن يحدثه نشر حفظة السلام من النساء على المشاركة الفعالة للمرأة في الحياة المدنية والسياسية في حالات ما بعد النزاع.

ونود أن نضيف أيضاً أنه إذا أردنا تعزيز التآزر والتنسيق الفعال، من المهم تجنب الازدواجية في عمل هيئات الأمم المتحدة المختلفة. ونناقش مسألة العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي، في هيئات الأمم المتحدة الأخرى، بما فيها مجلس حقوق الإنسان. ولذلك، ينبغي أن تظل الدواول في مجلس الأمن مركزة على هذه الفئات التي تُرتكب في حالات النزاع المسلح التي تهدد السلام والأمن الدوليين. وأؤكد من جديد بقوة التزام الهند الثابت بالإسهام بنشاط في جهودنا الجماعية للتصدي بفعالية للعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح.

ثالثاً، الاختطاف والاعتقال التعسفي حيث تقوم هذه الميليشيات بالقبض على النساء والفتيات بشكل تعسفي ودون أسباب قانونية وتلفيق التهم الكيدية لهن واحتجازهن في سجون سرية بظروف قاسية وغير إنسانية على خلفية نشاطهن السياسي والإعلامي والحقوق.

رابعاً، قمع الحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير عن آراءهن، من خلال حملات تشويه سمعة الناشطات والمدافعات عن حقوق النساء وعرقلة أعمالهن وزعزعة الثقة بهن وبالقضايا التي يدافعن عنها.

يؤكد قرار مجلس الأمن 2564 (2021)، المتعلق بنظام قائمة الجزاءات المعني باليمن والذي فرض عقوبات على القيادي الحوثي سلطان زابن بسبب الحملة الممنهجة الشنيعة من الاعتقالات والحجز والتعذيب والعنف الجنسي والاغتصاب التي مارستها إدارة التحقيق الجنائي في مناطق سيطرة الميليشيات الحوثية، أن المجتمع الدولي وهذا المجلس الموقر لن يتساهل تجاه ممارسات التعذيب والعنف الجنسي الفظيعة في مناطق سيطرة الميليشيات. كما أن القرار ينتصف لشيء من حقوق النساء اليمنيات في هذه المناطق. ونؤكد على أهمية الاستمرار في إدراج القيادات الحوثية الضالعة في هذه الممارسات لضمان المساواة وتحقيق العدالة للضحايا، حيث ما زالت العديد من الناشطات يقبعن في سجون هذه الميليشيات، ويتعرضن لأنواع التعذيب الجسدي والعنف الجنسي والاغتصاب.

ختاماً، إن تعزيز التعاون الدولي للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات خطوة هامة لتحقيق التغيير الحقيقي والمستدام للنساء والفتيات من خلال تبادل المعلومات والخبرات وتقديم الدعم الفني والمالي للدول التي تعاني من الصراع أو ما بعد الصراع. وفي هذا الصدد، نشكر كافة الشركاء الإقليميين والدوليين، وعلى وجه الخصوص الحكومة النرويجية، لدعم اليمن في تنفيذ ومتابعة الخطة الوطنية حول المرأة والسلام والأمن بالخبرة والتمويل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة أيرلندا.

المجلس الموقر إلى تأكيد الجمهورية اليمنية التزامها بخيار السلام وحرصها على التعاطي الإيجابي والبناء مع كل الجهود والمسااعي الإقليمية والدولية وجهود المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة إلى اليمن، وفقاً لمرجعيات الحل السياسي المتفق عليها. كما نؤكد أن التقاليد والأعراف في المجتمع اليمني تمنع المساس أو انتهاك كرامة النساء اليمنيات وتجرم القوانين الوطنية الاعتداء الجنسي عليهن.

تواصل الميليشيات الحوثية الانتهاكات المتعددة للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، بما في ذلك الانتهاكات التي ترتكبها هذه الميليشيات ضد النساء والفتيات وحرمانهن من حقوقهن السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والتي وردت في التقارير الوطنية والتقارير الصادرة عن الجهات الدولية المعنية بحقوق الإنسان كما تمت الإشارة إلى جملة من الانتهاكات في تقارير فريق الخبراء المعني باليمن وكان آخرها لعام 2022 وتقرير الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع لهذا العام، وذلك على النحو الآتي:

أولاً، تعريض النساء للتمييز والتهميش، فقد فرضت الميليشيات الحوثية قيوداً مشددة لتضييق الخناق على النساء اليمنيات في مناطق سيطرتها، وعلى حرية التنقل والسفر بين المدن والمحافظات وإلى خارج البلد دون محرم، وحرمانهن من أبسط حقوقهن الأساسية وفرض ممارسات اجتماعية قاسية وتعريضهن للتمييز الجنسي والعنف بما في ذلك الفصل بين الجنسين في المرافق التعليمية والمؤسسات الحكومية، وحرمانهن من حقهن في التعليم الجيد ومزاولة العمل خارج المنزل والمشاركة السياسية والاجتماعية، والإسهام في بناء وتنوير المجتمع وفي الحياة العامة.

ثانياً، العنف الجنسي، تم توثيق حالات عديدة من الاعتداءات الجنسية والاستغلال الجنسي التي ترتكبها الميليشيات الحوثية ضد النساء والفتيات في مناطق سيطرتها كوسيلة للترهيب والقهر في انتهاك صارخ للقانون الدولي الإنساني. فعلى سبيل المثال لا الحصر، الاختطاف والاعتقال التعسفي للمواطنة انتصار الحمادي وأخريات وإخضاعهن لمحاكمة جائرة من قبل الميليشيات الحوثية بزعم ارتكاب عمل غير لائق وحيازة مخدرات والحكم عليهن بخمس سنوات.

الخاصة أو في حرب العصابات. وحيثما يتم تجاهل أعمال العنف الجنسي والجنساني في النزاعات، أو حتى تشجيعها، فإن تلك الآفة ستستمر. إن إمكانية لجوء الضحايا إلى العدالة ومساءلة الجناة أمر ضروري جدا. وعلى الرغم من أننا شهدنا بعض التطورات المشجعة في تعزيز مؤسسات سيادة القانون والتشريعات الوطنية بشأن الحماية والتعويضات، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله في ذلك المجال. وفي ذلك الصدد، نرحب بإصدار الدليل القانوني مؤخرا بشأن التزامات الدول بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وحيثما تقشل الجهود الوطنية، من واجب المجتمع الدولي، ولا سيما مجلس الأمن، أن يأخذ زمام المبادرة. إن ثمانية من نظم جزاءات مجلس الأمن تشمل العنف الجنسي المتصل بالنزاع ضمن معايير تحديد الجهات الخاضعة للجزاءات. ونعتقد أن ذلك ينبغي أن يكون شرطا مسبقا في جميع النظم، ويتعين على المجلس أن يواصل إدراج الأفراد المسؤولين تحديدا عن أعمال العنف الجنسي والجنساني في قوائم الجزاءات، كما حدث مؤخرا في هايتي واليمن. وينبغي للمجلس وهيئاته الفرعية مواصلة التعاون الوثيق مع الممثلة الخاصة ومكتبها وإيلاء الاعتبار الواجب للقيام بزيارة ميدانية مكرسة لموضوع العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ومن الأهمية بمكان أن تضاهي الالتزامات المتعلقة بالموارد والميزانية لنشر مستشارين في مجال حماية المرأة في بعثات الأمم المتحدة ومكاتبها، الالتزام السياسي الذي سمعناه حول هذه الطاولة اليوم. وإلا، فإننا ببساطة نتشدد بالكلام عما يشكل تهديدا خطيرا، ليس للأمن الفردي فحسب، بل للسلام والأمن الدوليين.

أخيرا، نود أن نعرب عن تقديرنا للعمل الممتاز الذي تضطلع به المنظمات التي تقودها النساء في مواجهة العنف الجنسي المتصل بالنزاع. إن هذه المنظمات التي تقدم دعما مجديا وأحيانا منقذا للحياة للضحايا في غياب حلول أكثر ديمومة، غالبا ما تواجه أعمالا انتقامية. نشجع الدول الأعضاء على إبقاء هذه المنظمات في طليعة الاعتبارات في جميع أشكال التمويل والجهود الإنسانية والإنمائية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بنغلاديش.

السيدة كيلي (أيرلندا) (تكلمت بالإنكليزية): أشكر مقدمي الإحاطات لدينا اليوم. ونود أن نغتتم هذه الفرصة لنؤكد من جديد التزامنا الثابت إزاء الممثلة الخاصة باتن وعمل مكتبها، وهو أمر لا غنى عنه لتسليط الضوء على ما يُحجب في كثير من الأحيان. وأشيد بإسهام مقدمتي الإحاطتين عن المجتمع المدني اليوم، الذين اتسموا بشجاعة رائعة. إنهم يذكروننا بأن نهجنا تجاه أبشع الجرائم يجب أن يركز دائما على الناجين وأن يعطي الأولوية لاحتياجاتهم وآلائهم وتطلعاتهم.

وتؤيد أيرلندا البيانات التي أدلى بها باسم الاتحاد الأوروبي، ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، ومجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

وكما يوضح الأمين العام في تقريره (S/2023/413)، فقد تعرض في عام 2022 المدنيون لمستويات مرتفعة من العنف الجنسي والجنساني على خلفية تقلص حيز المجتمع المدني وانهيار سيادة القانون في حالات النزاع. ففي جميع أنحاء العالم، سواء في أوكرانيا، أو جمهورية الكونغو الديمقراطية، أو ميانمار، أو هايتي أو في أي مكان آخر، لا يزال العنف الجنسي والجنساني يلوح به كسلاح وأسلوب من أساليب الحرب، وللأسف لا يزال الإقلاص من العقاب هو القاعدة.

أولا وقبل كل شيء، نكرر دعوة جميع أطراف النزاع إلى الوقف الفوري لجميع أشكال العنف الجنسي المتصل بالنزاع. وعلاوة على ذلك، ينبغي لجميع الدول أن تلتزم بسياسة عدم التسامح إطلاقا مع جرائم العنف الجنسي والجنساني، متشيا مع التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد ورد ذلك في العديد من قرارات مجلس الأمن منذ اتخاذ القرار 1820 (2008). ومع ذلك، بينما يظل التزامنا بالقضاء على جميع أشكال العنف الجنسي المتصل بالنزاع ثابتا على الورق، فإن ترجمة ذلك إلى واقع لا يزال تحديا. ولا يزال المدنيون في الميدان، ومعظمهم من النساء والفتيات، يعانون، بما في ذلك في المظاهر الجديدة والناشئة، سواء عبر الإنترنت، أو من خلال أعمال المرتزقة في الشركات العسكرية

كوكس بازار واستمعت مباشرة إلى الضحايا. وما برحنا نحث سلطات ميانمار مرارا وتكرارا على ضمان العودة الآمنة والطوعية والمستدامة للروهينغيا. وللأسف، انقضت أكثر من ست سنوات، ولم يحرز أي تقدم نحو إعادتهم إلى وطنهم. ولم يعد أي من أفراد الروهينغيا، بسبب الافتقار إلى الظروف المواتية في ميانمار. أشير إلى دعوة الأمين العام إلى السماح بالوصول الفوري وغير المقيد إلى هيئات التحقيق والإبلاغ التي تأذن بها الأمم المتحدة، وإلى الجهات الفاعلة في المجال الإنساني لتقديم الدعم للسكان المتضررين. في الوقت نفسه، نود أن نرى مرتكبي العنف الجنسي يخضعون للمساءلة في ميانمار.

ومن المؤسف أن العنف الجنسي لا يزال يستخدم كأسلوب من أساليب الحرب والتعذيب والإرهاب. وذكر أحدث تقرير للأمين العام (S/2023/413) أن الإفلات من العقاب يظل هو القاعدة في معظم السياقات، بينما أدت التهديدات الناشئة في الفضاء الرقمي الخارج في معظمه عن السيطرة، وتضايف انعدام الأمن المناخي وهشاشة الدولة واللامساواة الهيكلية بين الجنسين، إلى زيادة تعريض النساء والفتيات للعنف الجنسي المتصل بالنزاع في ذلك السياق، أود أن أبرز بضع نقاط. أولاً، تقع على عاتق الدول المسؤولية الرئيسية عن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له. في ذلك الصدد، يتحتم ضمان بناء قدرة الدول على التصدي بفعالية للأسباب الجذرية وتلبية احتياجات الضحايا بغية إعادة إدماجهم في الحياة الطبيعية. ويمكن لخطط العمل الوطنية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن أن تؤدي أيضاً دوراً حاسماً في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع.

ثانياً، نحث على اتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة الفجوة الرقمية لأسباب جنسانية. إن خطاب الكراهية والتحريض على العنف لأسباب جنسانية يوجب النزاعات في العديد من الأماكن. وفي الوقت نفسه، يتضرر الضحايا بشكل غير متناسب من عدم الوصول إلى الأدوات والموارد الرقمية، مما يعيق وصولهم إلى المعلومات والشبكات الأمنية والصحية العامة المنقذة للحياة، من بين أمور أخرى.

السيد مغيث (بنغلاديش) (تكلم بالإنكليزية): أشكر رئاسة المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة المهمة. وأشكر أيضاً السيدة برامبلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ومقدمي الإحاطات الآخرين على ملاحظاتهم الشاملة والمتبصرة.

تؤيد بنغلاديش البيانين اللذين أدلى بهما ممثل كندا، بالنيابة عن أصدقاء القرار 1325، وممثل كرواتيا، باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

لقد عشنا تجربة مروعة للعنف الجنسي في النزاع خلال حرب التحرير في عام 1971. فقد تعرض أكثر من 200 000 من أمهاتنا وأخواتنا للانتهاك خلال تلك الحرب. لكن في بلد مزقته الحرب ويعاني من الكثير من القيود، اتخذ أبونا المؤسس للدولة، بانغاباندو الشيخ مجيب الرحمن، إجراءات فورية لتلبية الاحتياجات العاجلة للضحايا وأنشأ مجلساً لإعادة التأهيل والتعمير للنساء المتضررات من الحرب. ورتب المجلس إعادة التأهيل الضحايا، بما في ذلك اتخاذ تدابير علاجية لمعالجة الصدمات البدنية والنفسية. بالإضافة إلى نهج دعم الضحايا، قدم معظم مرتكبي العنف الجنسي إلى العدالة من خلال إجراءات المحاكمات. كما تم الاعتراف رسمياً بإسهام الضحايا في استقلالنا.

وتماشياً مع التزامنا بمنع العنف الجنسي في حالات النزاع ووقفه، كنا دائماً ندافع عن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وندعمها بحماس. ونذكر بفخر أن مجلس الأمن اتخذ القرار التاريخي الفارق 1325 (2000)، بشأن المرأة والسلام والأمن، في عام 2000، عندما كانت بنغلاديش عضواً في المجلس، عندما كانت بنغلاديش عضواً في المجلس واضطلعت بدور مهم في النهوض بهذه المسألة.

وللأسف، بعد سنوات، شهدنا أسوأ أشكال العنف الجنسي ضد الروهينغيا في ميانمار المجاورة. وقد قدمنا كل أشكال الدعم الحاسم لـ 1,2 مليون من أفراد الروهينغيا الذين لجأوا إلى بنغلاديش. كما زارت الممثلة الخاصة للأمين العام برامبلا باتن مخيمات الروهينغيا في

وبين التقرير السنوي للأمين العام (S/2023/413)، الذي نشر في حزيران/يونيه، أن التاريخ، للأسف، يعيد نفسه، مع المزيد من حالات العنف الجنسي والاغتصاب والتعذيب، ويرسم صورة للوحشية والهمجية المرفوضة، ويسرد سجلا للعنف الجنسي في أوقات النزاع.

على مدى العقد الماضي، حدث تحول كبير في النموذج الفكري، وأحرزت بعض أوجه التقدم، ويرجع الفضل في ذلك بصفة خاصة إلى ولاية الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة التي أعقبت القرار 1325 (2000). اليوم، يعتبر العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وما بعد النزاع تهديدا للسلام والأمن الدوليين.

مع ذلك، ونظرا لاستمرار تلك الأعمال البغيضة، لم يعد الإعراب عن السخط كافيا. ويتعين علينا تكثيف عملنا الجماعي والتوصل إلى حلول حقيقية وعملية، وقبل كل شيء، مستدامة، لمنع أعمال العنف الجنسي والمعاقبة عليها ومساعدة الضحايا على إعادة بناء حياتهم وإعادة الاندماج الكامل في مجتمعاتهم، مع الحفاظ أيضا على حقوقهم وكرامتهم.

واسمحوا لي في هذا الصدد أن أبرز النقاط التالية.

أولا، سيستفيد المجتمع الدولي من اتباع نهج أكثر شمولاً وتكاملاً، والذي يمنع نشوب النزاعات ويعالج أسبابها الجذرية. إن منع نشوب النزاعات هو ركيزة أساسية، ليس فقط للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن ولكن أيضا لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، والتي تركز أهدافها للتنمية المستدامة، ولا سيما الهدفان 5 و 16، تركيزا كبيرا على منع نشوب النزاعات وتثبت أن قضايا المرأة والسلام والأمن والتنمية مترابطة ومتشابكة ولا يمكن فصلها.

ثانيا، يجب إشراك المرأة في عمليات صنع القرار، وخاصة بتعزيز وتشجيع المبادرات الوطنية الرامية إلى إنهاء التمييز الجنساني. ومن الأهمية بمكان أيضا دعم مشاركة المرأة في المناقشات المتعلقة بحل النزاعات، وصون السلم والأمن، وبناء السلام بعد انتهاء النزاع.

ثالثا، بالإضافة إلى إدانة أن الإفلات من العقاب على العنف الجنسي المتصل بالنزاع لا يزال هو القاعدة، يتعين علينا كفالة المساءلة من خلال ضمان وجود قطاع أمني وقضائي فعال يراعي الفوارق بين الجنسين وتعزيز الأطر القانونية وآليات العدالة في السياقات الوطنية. يتعين على المجلس أن يستخدم ولايته وسلطته عندما تعجز آليات العدالة الوطنية عن تحقيق ذلك.

رابعا، نسلط الضوء على دور حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في توفير الخدمات المنقذة للحياة والدعم النفسي لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في مختلف المناطق التي مزقتها الحروب. في ذلك الصدد، نشير إلى توصية الأمين العام بإدراج أحكام تنفيذية مكرسة بشأن إصلاح قطاع الأمن والعدالة المراعي للمنظور الجنساني لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له في الأذن بولايات عمليات السلام وتجديدها، وكذلك في الخطط الانتقالية. نشدد أيضا على أهمية نشر مستشارين لشؤون حماية المرأة في عمليات السلام.

خامسا، ندعو إلى مزيد من التنسيق والتكامل فيما بين آليات الأمم المتحدة، وخاصة في نظام المنسقين المقيمين المنشط في الميدان، لاستكمال عمل المجلس للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ندعو أيضا إلى مزيد من التأزر بين كيانات الأمم المتحدة المكلفة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

أخيرا، نشدد على دور لجنة بناء السلام في المساعدة على تنفيذ قرارات المجلس، بما في ذلك القرار 2467 (2019) من خلال إسداء مشورتها. يمكن لمشورة لجنة بناء السلام أن تجلب إلى المجلس مقدمي الإحاطات لإسماع أصوات النساء والمنظمات التي تقودهن نساء.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب.

السيد هلال (المغرب) (تكلم بالفرنسية): بادئ ذي بدء، يود وفد بلدي أن يشكر المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن مسألة ذات أهمية قصوى - وهي القضاء على العنف الجنسي في أوقات النزاع. أود أيضا أن أشيد إشادة خاصة بممثلي المجتمع المدني اللتين تشاطرتا شهادتهما المؤثرتين معنا.

الوطني وفي جميع مكونات القوات المسلحة الملكية، أي القوات الجوية والبحرية والدرك الملكي. وأخيرا، فإن المرأة موجودة أيضا في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام التي تنتشر فيها وحدات مغربية، ولا سيما في جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إثيوبيا.

السيد يوسف (إثيوبيا) (تكلم بالإنكليزية): نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام على إحاطتها هذا الصباح.

وإذ نحيط علما بتقرير الأمين العام (S/2023/413)، نود أن نتقدم بشكرنا لمكتب الممثلة الخاصة للأمين العام على أساليب العمل التشاركية والمشاورات التي أتاحت لنا الرد على مشروع التقرير قبل وضع صيغته النهائية. ومع ذلك، من المؤسف أن التقرير، على الرغم من مشاركتنا، لا يتضمن مدخلاتنا وشواغلنا الجادة.

ولهذا السبب أود أن أسجل تحفظاتنا القوية بشأن نطاق ومضمون التقرير من حيث تعامله مع إثيوبيا، وكذلك إشارته إلى اللجنة الدولية لخبراء حقوق الإنسان المعنية بإثيوبيا. فنحن لا نعترف بهذه اللجنة وبأي من أعمالها المتدنية المستوى. ولذلك نحذر الممثلة الخاصة للأمين العام من استخدام هذه المصادر المشكوك فيها.

لقد واجهت إثيوبيا في العامين الماضيين تحديات أمنية غير عادية. وعلى الرغم من هذه التحديات، بذلت حكومة إثيوبيا جهودا متضافرة لضمان واحترام وحماية حقوق المرأة التي تعيش أوضاعا هشة. فقد تم التعجيل بإيصال المعونة الإنسانية دون عوائق إلى جميع الأشخاص المحتاجين إلى المساعدة. وقد مكن تنفيذ اتفاق السلام المبرم في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 من تقديم المزيد من المساعدات الإنسانية، وتجري الآن استعادة الخدمات ونزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم.

كما أننا رسمنا مسارا واضحا للمساءلة عن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان. وفيما يتعلق بحقوق المرأة، اتبعنا نهجا من أربعة مستويات يشمل المساءلة ودعم الضحايا. أول هذه المستويات هو

ثالثا، يجب علينا مكافحة الإفلات من العقاب، وتكريس سياسة عدم التسامح مطلقا، وضمان وصول الضحايا إلى العدالة. ويجب في الوقت نفسه تصحيح وصمة العار المحيطة بضحايا العنف الجنسي والأطفال المولودين نتيجة لهذا العنف، وذلك لأنها تخلق شكلا جديدا من أشكال الإيذاء. ويجب توفير الرعاية الطبية لهم وإعادة إدماجهم اجتماعيا واقتصاديا.

وأخيرا، للزماء الدينيين دور مؤثر يؤديه في مكافحة إساءة استخدام الدين لتبرير العنف والتمييز الجنسانيين. فيجب تشجيعهم على المجاهرة بقوة ضد هذه الجرائم البشعة. بالإضافة إلى ذلك، للجهات الفاعلة المحلية وقادة المجتمعات المحلية دوره حاسم يؤديه، حيث يمكنهم تحديد علامات التحذير من العنف الجنسي، وإنشاء نظم للإنذار المبكر، واقتراح استراتيجيات وقائية مناسبة.

تدين المملكة المغربية بشدة جميع أشكال العنف الجنسي، بما في ذلك العنف الجنسي المرتكب في أوقات النزاع، وتعتبرها أساليب وممارسات بربرية ووحشية وغير إنسانية، تترتب عليها عواقب وخيمة على عملية إحلال السلام الدائم والمصالحة. ومن منطلق اقتناع المغرب بمساهمة المرأة كآليات حاسمة للإنذار المبكر، نظرا لوعيها بالتهديدات التي يتعرض لها الأمن المحلي ودورها في الوساطة، فإنها تشارك بفعالية في عدد من المبادرات، بما في ذلك تعزيز الوساطة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وشبكة مراكز التنسيق المعنية بالمرأة والسلام والأمن، وشبكة الوسيطات في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

علاوة على ذلك، منذ إنشاء القوات المسلحة الملكية في عام 1956، والاندماج المبكر للأفراد العسكريين من الإناث فيها، تعاضد إدماج المرأة في الجيش المغربي بشكل متزايد. وفي الواقع فإن صاحب الجلالة الملك محمد السادس، القائد الأعلى ورئيس الأركان العامة للقوات المسلحة الملكية، قد أعطى تعليمات رفيعة المستوى تخول الأفراد من الإناث المشاركة في امتحان القبول التنافسي في الأكاديميات العسكرية العليا بنفس الشروط مثل نظرائهم من الرجال. ونتيجة لذلك، تخدم النساء العسكريات المغربيات الآن في إدارة الدفاع

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل تايلند.

السيد تشينداونغسي (تايلند) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، تود تايلند أن تعرب عن تقديرها للمملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن المسألة الهامة المتمثلة في العنف الجنسي المتصل بالنزاع. كما أشكر الأمين العام على تقريره الأخير (S/2023/413)، وكذلك أشكر جميع مقدمي الإحاطات على مساهماتهم.

على الرغم من كل الجهود التي بذلناها من أجل القضاء على جميع أعمال العنف ضد المدنيين في النزاعات المسلحة، يتضح من تقرير الأمين العام أن العنف الجنسي المتصل بالنزاع لا يزال مستمرا وواسع الانتشار. ويتكرر صدق هذه الحقيقة المحزنة أيضا في تقريره السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2023/363)، الذي وُزِعَ في الشهر الماضي تحديدا. فلا تزال الفتيات يتأثرن بشكل غير متناسب بالعنف الجنسي في النزاعات. وهذا أمر لا يمكن استمراره.

تدين تايلند العنف الجنسي بشكل قاطع، سواء في أوقات النزاع أو في أوقات السلم، فضلا عن استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب. إن الاتجاه المتزايد نحو هذه الأعمال الإجرامية هو في الواقع أمر يبعث على القلق، وينبغي بذل مزيد من الجهد للتصدي لهذه المسألة.

نحن لدينا اعتقاد راسخ بأنه يجب على المجتمع الدولي وجميع الأطراف المتورطة في نزاعات أن تعزز جهودها لتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة المتخذة لضمان حماية المدنيين.

وفي ذلك الصدد، أود أن أبرز النقاط الأربع التالية.

أولا، يكمن الحل في المنع. فتايلند ترى أن حماية وتعزيز حقوق المرأة وتمكينها والنهوض بالمساواة بين الجنسين عناصر أساسية في مكافحة العنف الجنسي. ولذلك من الضروري أن نحد من أوجه عدم المساواة الهيكلية القائمة من قبل ونقضي على جميع أشكال التمييز ونكافح الفقر المدقع في أوساط النساء والفتيات. وعلينا أن نسلم بأن مشاركتهن المجدية في مجتمعاتنا بوصفهن عوامل تغيير فاعلة أمر أساسي لجهودنا في مجال المنع.

فرقة العمل المشتركة بين الوزارات، والتي تنفذ التوصيات الواردة في تقرير التحقيق المشترك للجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. أما المستوى الثاني فهو يشمل نظام القضاء العسكري، الذي يضمن المساءلة من خلال آلياته الخاصة. ولدينا في هذه العملية محاكمات معلقة ومغلقة ضد المشتبه في ارتكابهم جرائم مزعومة ضد نساء. ويتألف المستوى الثالث من الآليات العادية لإنفاذ القانون التي يتم تنسيقها مع فرقة العمل المشتركة بين الوزارات بشأن محاكمة المشتبه فيهم وتوفير سبل الانتصاف للضحايا. ويشمل المستوى الرابع عمل وزارة شؤون المرأة والشؤون الاجتماعية الإثيوبية، التي تقود مبادرات شاملة لعدة قطاعات من أجل توفير إعادة التأهيل والدعم الشامل للضحايا.

وسيجري كذلك توحيد جميع العمليات السالفة الذكر في الآليات التي ستُنشأ في إطار سياسة العدالة الانتقالية. وتجري مناقشة الخيارات المتعلقة بسياسة العدالة الانتقالية هذه في مشاورات على الصعيد الوطني. ومن المتوقع أن تتخذ هذه السياسة شكلها النهائي في آب/أغسطس وأن يبدأ التنفيذ في أيلول/سبتمبر. وتقدم اللجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المساعدة التقنية لضمان توافق هذه المشاورات مع المعايير الدولية.

كما أن برامجنا للتعمير والإنعاش قد أعطت مساحة كافية لقطاعات مثل الصحة والتعليم والاقتصاد، وتركز بشكل خاص على المرأة. وقد كثفنا أيضا جهودنا الرامية إلى توفير الدعم النفسي والمساعدة القانونية والدعم الاجتماعي والاقتصادي.

وأخيرا، أود أن أؤكد من جديد أن إثيوبيا ملتزمة التزاما لا يتزعزع باحترام وحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان للمرأة، وبالمشاركة المتساوية والمجدية للمرأة في جميع العمليات السياسية. وعلى هذا الأساس سنواصل تمحيص التقرير بغية معالجة أي جوانب ذات صلة من التوصيات الواردة فيه. وبينما نلتزم بمواصلة مشاركتنا مع مكتب الممثلة الخاصة، ها، نأمل أن تفكر بما فيه الكفاية في المدخلات التي نقدمها وأن تعمل ضمن النطاق المحدد لها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة أستراليا.

السيدة ويبستر (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): تشكر أستراليا المملكة المتحدة على عقد مناقشة اليوم المفتوحة وعلى دورها القيادي فيما يتعلق بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

على الرغم من قرارات مجلس الأمن العديدة والطابع الشامل للالتزامات الدول بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، لا تزال النساء والفتيات يتعرضن للعنف الجنسي في البيئات المتضررة من النزاعات، بما في ذلك أفغانستان وميانمار وأوكرانيا والسودان.

وتدين أستراليا بشدة استخدام المضايقات والقوة والاعتصاب أدوات للقمع والترهيب السياسي ضد النساء العاملات في مجال بناء السلام والمدافعات عن حقوق الإنسان. ومن غير المقبول أن تُستهدف مرافق الصحة العامة وإعاقة قدرة الناجين على الحصول على الخدمات.

إن التزام أستراليا بالقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع التزام قديم العهد. ونحن ملتزمون بالتصدي للعنف الجنساني الذي تيسر التكنولوجيا ارتكابه وتحقيق العدالة ومحاسبة الجناة.

ونرحب بنشر مستشارين لشؤون حماية المرأة في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. تقوم قوات الدفاع الأسترالية والشرطة الاتحادية ووزارة الخارجية بتدريب مستشارين للشؤون الجنسانية ونشرهم في العمليات والبعثات العسكرية والشرطة والإنسانية والغوثية فضلا عن عمليات وبعثات التعافي وإدارة الأزمات. ونعطي الأولوية أيضا للجهود الزامية إلى إنشاء مؤسسات عسكرية وشرطة أكثر تنوعا وشمولا للجميع، من خلال دعمنا لصندوق مبادرة إلسي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، لتسريع وتيرة التمثيل الهادف للنساء النظاميات على جميع مستويات عمليات الأمم المتحدة للسلام. هذا علاوة على أن أستراليا أحد الأعضاء المؤسسين لمبادرة الدعوة إلى العمل من أجل الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ.

إن الناجين من العنف الجنسي المتصل بالنزاع لا يشكّلون مجموعة متجانسة؛ ومن هنا تأتي الحاجة إلى الاستجابة لأشكال

ثانيا، يجب أن نحمي حقوق الناجيات من العنف الجنسي المتصل بالنزاع ونضمنها. ولتجنب تهميش الضحايا ووصمهم، يلزم استخدام نهج يتمحور حول الناجيات لكفالة حصولهن على الخدمات والعدالة. وبالتوازي مع ذلك، يتعين تعزيز التحقيقات في جرائم العنف الجنسي ومقاضاة مرتكبيها على نحو فعال لمحاسبهم، فضلا عن الحيلولة دون تكرار ذلك الانتهاك لحقوق الإنسان.

ثالثا، تود تايلند أن تؤكد من جديد تأييدها التام للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وتتواصل استكشاف السبل لتعزيز ذلك الالتزام. ونسلم تسليما تاما بدور المرأة بوصفها مقدمة لخدمات الأمن وصناعة للسلام، لا مجرد ضحية. وينبغي اتخاذ تدابير محددة تكفل مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية على جميع مستويات الحوار والعمليات فيما يتعلق بتحقيق السلام والأمن. وفي ذلك الصدد، نؤيد التوصية بزيادة نشر حفظة السلام من النساء تمشيا مع استراتيجية التكافؤ بين الجنسين في صفوف الأفراد النظاميين للفترة 2018-2028. ونشيد بالعمل الذي يضطلع به مستشارو شؤون حماية المرأة في جميع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة ونشجع على إفاد المزيد.

ورابعا وأخيرا، تلتزم تايلند، بوصفها بلدا مساهما بقوات وأفراد شرطة، بسياسة عدم التسامح إطلاقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي الوقت نفسه، نحن مقتنعون بأن جميع الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة في جميع مراحل التسلسل القيادي، بغض النظر عن نوع جنسهم، ينبغي أن يتلقوا التدريب الكافي لمنع العنف الجنسي والتصدي له بشكل فعال. وفي ذلك الصدد، تؤيد تايلند الدعوة إلى توفير الدعم التقني للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة وبناء قدراتها من خلال التدريب قبل النشر والتدريب داخل البعثات.

وفي الختام، لا يوجد أي مبرر لممارسة العنف الجنسي ضد الناس بغض النظر عن نوعهم الاجتماعي، سواء في أوقات النزاع أو السلام. وعلينا جميعا أن نضطلع بدورنا ونكثف جهودنا للقضاء على دورات العنف الجنسي في جميع الحالات بشكل نهائي.

هذه الأعمال يمكن أن تشكل جرائم حرب، فإن العنف الجنسي المتصل بالنزاع مستمر بلا هوادة وسط ثقافة الإفلات شبه التام من العقاب.

وقد يتفاقم العنف الجنسي المتصل بالنزاع في السياقات التي تسود فيها أوجه عدم المساواة الشديدة بين الجنسين، التي تسهم في تطبيعها. ويشكل عدم المساواة بين الجنسين السبب الكامن وراء الجرائم الجنسية فضلا عن كونه عقبة أمام منع ارتكابها. ويبدأ منع العنف الجنسي الممنهج والواسع النطاق في وقت السلم من خلال اعتماد قوانين وطنية قوية بما فيه الكفاية لتجريم هذا السلوك. ويجب أن تمتلك الدول آليات تشريعية ومؤسسات قضائية مجهزة للتصدي بشكل شامل لتلك المسألة.

وتخلف الجرائم المرتبطة بالعنف الجنسي آثارا جنسانية. وعادة ما تركز المناقشات التي تتناول تلك الجرائم على العنف الذي يرتكبه الرجال ضد النساء والفتيات. بيد أنه يتعين علينا أن نوسع نطاق تلك المناقشات لتشمل آثار تلك الأعمال الإجرامية عندما تكون موجّهة أيضا ضد الرجال والفتيان وأفراد مجتمع الميم الموسّع. فتلك الحالات تشهد انخفاضا في معدلات الإبلاغ عنها، وهو ما يسهم، إلى جانب الأعمال الانتقامية والتمييز والوصم، في إفلات الجناة من العقاب على نطاق واسع.

وتكتسي محاسبة مرتكبي أعمال العنف الجنسي أهمية حيوية لتحقيق العدالة للضحايا وردع ارتكاب هذه الجرائم في المستقبل. ويمكن محاكمة مرتكبي هذه الجرائم بشكل فردي بموجب القانون الدولي، ويقع على عاتق الدول التزام أساسي بالقيام بذلك. وعندما تكون الدولة غير راغبة أو غير قادرة على التحقيق في الجرائم الدولية ومقاضاة مرتكبيها، بما في ذلك الجرائم الجنسية المتصلة بالنزاع، ينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ الخطوات اللازمة لإحالة الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. ويجرم نظام روما الأساسي بوضوح الاغتصاب وأي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي ويعتبرها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

إن المدارس أو الطرق المؤدية إلى المدارس والعودة منها من المناطق التي تحدث فيها أعمال العنف الجنسي. ويعرب القرار 2601 (2021) بشأن حماية التعليم أثناء النزاع المسلح عن القلق

متداخلة من التمييز والإجراءات المصممة خصيصا والمتمحورة حول الناجين. ويشمل ذلك استخدام مدونة مراد، وهي مدونة قواعد السلوك العالمية لجمع واستخدام المعلومات بشأن العنف الجنسي المنهجي والمتصل بالنزاع، وكفالة حصول الأشخاص الذين يتعرضون للعنف الجنسي في حالات النزاع على الدعم والخدمات الآمنة والشاملة.

وتشجع الدول الأعضاء على تعزيز المساءلة عن أعمال العنف الجنسي والجنساني، كما تشجع مجلس الأمن على مواصلة مكافحة الإفلات من العقاب بكل الوسائل المتاحة له. ونشعر بقلق خاص إزاء الصلة بين شركات الأمن العسكري الخاصة والتقارير عن العنف الجنسي. وتشكل الأطر القائمة، مثل وثيقة مونتريو، أدوات مهمة للمساعدة في سد الفجوة في الإسناد والمساءلة.

ولا يمكن فصل الجهود المبذولة من أجل منع نشوب النزاعات وحلها عن الجهود الهادفة إلى التصدي للعنف الجنسي الجنساني. ويجب أن نفعل المزيد. ويجب أن ننفذ قرارات مجلس الأمن التي تدين العنف الجنسي المتصل بالنزاع وننفذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بالكامل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأرجنتين.

السيدة سكيف (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): نعرب عن امتنانا لعقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة وللإحاطات التي قدمتها الممثلة الخاصة براميل باتن وممثلتا المجتمع المدني. ونحن ممتنون أيضا للعمل الذي تضطلع به السيدة باتن.

على مر التاريخ، استُخدم الاغتصاب والعنف الجنسي أسلحة للحرب بل واستراتيجية معتمدة لإدارة الأعمال العدائية في كثير من الأحيان. وقد تزايد الوعي العام بتلك الجرائم وعواقبها منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن 1820 (2008)، فالعنف الجنسي يديم النزاع وعدم الاستقرار. ولا يخلف طابعه التمييزي الطويل الأجل آثارا مدمرة على الناجين من هذه الجريمة فحسب، بل على مجتمعات محلية بأكملها.

وعلى الرغم من الصكوك الدولية العديدة التي تدعو إلى حماية المدنيين من الاعتداء الجنسي في النزاعات المسلحة والتي تقر بأن

على حتمية مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتشديد على المساءلة عن تلك الأعمال الشنيعة. فالهدف الأساسي يتمثل في تهيئة بيئة تمنع هذا العنف وتتصدى له بفعالية مع حماية الضحايا وتمكينهم. ومع ذلك، فإن تحقيق النجاح في منع نشوب النزاعات يتوقف على معالجة الأسباب الجذرية، وفي المقام الأول النزاعات نفسها. وبالتالي، فإن الحل النهائي لكبح هذه الجرائم يكمن في القضاء التام على النزاعات المسلحة. وللأسف، ما دام الإرهاب والتطرف العنيف والاحتلال والتدخل الأجنبيان مستمرين، فإن تحقيق ذلك سيظل بعيد المنال. وفي غضون ذلك، ينبغي أن نركز جهودنا على النهوض بمبادرات تمكين المرأة، مثل تعزيز فرص الحصول على التعليم والفرص الاقتصادية وخدمات الرعاية الصحية.

وإلى جانب ذلك، فإن التدابير المحددة مثل تعزيز سيادة القانون، وضمان الأداء الفعال لنظم العدالة، وتقديم الدعم الشامل للضحايا، هي تدابير محورية في حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي أثناء النزاع المسلح. ومن الحيوي أيضا تعزيز المساءلة، التي تشكل جانبا حاسما في التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. ومن الأهمية بمكان أن يكون للمجتمع الدولي رد حازم، لا سيما في الحالات التي ترتكب فيها قوات الاحتلال الأجنبية تلك الجرائم البشعة في مناطق النزاع.

وفي الختام، ندحض بشكل قاطع الادعاءات التي لا أساس لها والإشارات غير المبررة التي وردت بشأن إيران في تقرير الأمين العام الأخير عن العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح (S/2023/413). فهذه الادعاءات كاذبة تماما، وطُرحت بدون أدلة قوية وتستند فقط إلى معلومات غير موثوقة ومشوهة من مصادر إعلامية. وبالنظر إلى تركيز التقرير تحديدا على العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح، فإن من دواعي القلق العميق أن الممثلة الخاصة قد تجاوزت ولايتها بتقديم ادعاءات لا أساس لها عن دولة عضو لا علاقة لها بالنزاع المسلح. ونعترض بشدة على هذه التصرفات غير المسؤولة وندينها، والتي تقوض نزاهة التقرير ونزاهة الأمم المتحدة بشكل عام.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ميانمار.

إزاء عواقب الهجمات التي قد تتعرض لها النساء والفتيات، بما في ذلك الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، التي قد تمنعهن من مواصلة تعليمهن. وفي هذا الصدد، نود أن نسترعي الانتباه إلى إعلان المدارس الآمنة، وهو التزام سياسي حكومي دولي بكفالة التعليم الآمن ومنع العنف الجنسي في حالات النزاع. ولذلك، نشجع جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى الإعلان، الذي أقره بالفعل أكثر من 100 بلد، على أن تفعل ذلك.

وفي الختام، نود أن نذكر المجلس بأنه في عام 2015، وبمبادرة من الأرجنتين والمملكة المتحدة، اتخذت الجمعية العامة القرار 293/69، الذي أعلنت فيه يوم 19 حزيران/يونيه اليوم الدولي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع، بغية زيادة الوعي بضرورة إنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاع، وتكريم ضحايا العنف الجنسي والناجين منه، والإشادة بجميع من كرسوا حياتهم بشجاعة من أجل الكفاح للقضاء على هذه الجرائم ولقوا حتفهم في ذلك المسعى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد أحمدي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقدمي الإحاطات على إسهامهم.

إن للنزاع المسلح أثر مدمر وغير متناسب على النساء والفتيات، مما يجعلهن الضحايا الرئيسيين للعنف والتشريد وانتهاكات حقوق الإنسان. وإن استخدام العنف الجنسي كأسلوب في مثل هذه النزاعات جريمة بغية تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات، اللاتي يتحملن وطأة وحشيته المروعة. وتدين إيران بشدة جميع أشكال العنف الجنسي التي ترتكب أثناء حالات النزاع المسلح وتدعو جميع الأطراف في النزاعات المسلحة إلى الامتنال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي. وفي منطقتنا المضطربة في الشرق الأوسط، فإن التهديدات التي يشكلها الاحتلال والتدخل الأجنبيان والإرهاب تعرض حقوق المرأة وسلامتها لخطر جسيم وتتجاهل احتياجاتها الأمنية.

ويتطلب التصدي لهذه الممارسات اللاإنسانية اتباع نهج تعاوني. وتؤكد قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بحالات النزاع المسلح صراحة

المجلس والجمعية العامة مرارا وتكرارا بأن العنف والفظائع التي ارتكبتها المجلس العسكري منذ الانقلاب ليست حوادث منفردة. فهي منتشرة على نطاق واسع ومستهدفة ومنهجية لدرجة أن آلية التحقيق المستقلة لميانمار خلصت إلى أنها يمكن أن ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. وإنني أقدر حقيقة أن الأمين العام والممثلة الخاصة باتن قد أدرجا عن حق جيش ميانمار، بما في ذلك حرس حدوده، في القائمة الواردة في تقرير هذا العام للأطراف التي يشتهر بشكل موثوق في ارتكابها أو مسؤوليتها عن أنماط الاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح.

ومن ناحية أخرى، اتبعت حكومة الوحدة الوطنية في ميانمار، تماشيا مع ميثاق الديمقراطية الاتحادية، نهجا محوره الناس للنهوض بالخطوة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن من خلال الجهات الفاعلة المدنية. وما فتئت حكومة الوحدة الوطنية تبذل قصارى جهدها بكل الطرق للتأكد من أن قوات الدفاع الشعبية التابعة لها تتقيد بقواعد الاشتباك وبالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

إن النساء والفتيات في ميانمار، ولا سيما في مناطق النزاع، بحاجة إلى الحماية من العنف الجنسي الذي يمارسه الجيش. والناجون يستحقون العدالة. والمجلس العسكري غير راغب في التصدي للعنف الجنسي الذي يرتكبه أفراد. بل إنه يبغي على ثقافة الإفلات من العقاب بين ضباط الصف والجنود. ولوضع حد لجريمة العنف الجنسي البشعة هذه في ميانمار، يجب علينا أن نحول المؤسسة العسكرية من مرتكب العنف الجنسي الرئيسي إلى مؤسسة مهنية وخاضعة للمساءلة تخضع لسيادة القانون والرقابة الديمقراطية، فضلا عن القواعد والمبادئ الديمقراطية الاتحادية. وذلك هدف رئيسي لثورتنا المستمرة ضد الدكتاتورية العسكرية في ميانمار.

وإنني أتفق مع المطالب التي قدمتها في وقت سابق اليوم ممثلة المجتمع المدني السيدة ناو هسر هسر من أجل أن يتخذ مجلس الأمن مزيدا من الإجراءات. وبالإضافة إلى ذلك، أود أن أوجه النداء التالي.

إن من المهم أن تواصل منظومة الأمم المتحدة العمل مع المنظمات التي تقودها النساء وقيادات منظمات المجتمع المدني

السيد تون (ميانمار) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكر المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة السنوية بشأن المسألة الهامة المتمثلة في العنف الجنسي المتصل بالنزاع. كما أشكر الممثلة الخاصة باتن وممثلي المجتمع المدني، بمن فيهم السيدة ناو هسر هسر من ميانمار، على إحاطاتهم المتبصرة هذا الصباح.

يخبرنا تقرير الأمين العام لهذا العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2023/413) بالاتجاهات المقلقة للعنف الجنسي في جميع أنحاء العالم. وفي العديد من الحالات، بما في ذلك حالة بلدي، ميانمار، تعرض المدنيون لمستويات أعلى من العنف الجنسي نتيجة لانحياز سيادة القانون وتصاعد النزاع في أعقاب التغييرات غير الدستورية للحكومة. وقد تعمقت أنماط العنف الجنسي، واستمر استخدام العنف الجنسي كأسلوب معتمد من أساليب الحرب. كما تم استخدامه في سياق العنف السياسي لتخويف المعارضين ومعاقبهم. ولا يزال الإفلات من العقاب متفشيا.

لقد تم توثيق استخدام جيش ميانمار للعنف الجنسي، مثل الاغتصاب والاعتداء الجماعي، كأسوب للحرب أثناء النزاع منذ فترة طويلة وهو أمر معروف جيدا للأمم المتحدة. وتستخدم قوات الأمن والشرطة الخاضعة للسيطرة المباشرة للمجلس العسكري غير الشرعي العنف الجنسي بشكل منهجي كأسلوب من أساليب الحرب والقمع السياسي والترهيب والانتقام منذ الانقلاب العسكري غير القانوني في شباط/فبراير 2021. وأبلغت السيدة ناو هسر هسر المجلس بالحالة الحقيقية والمدمرة في ميانمار، ولا سيما الحالة المفجعة التي تواجهها النساء والفتيات. وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأشكر السيدة ناو هسر هسر وجميع المدافعات عن حقوق الإنسان وأحييهم على جهودهن الدؤوبة وشجاعتهن في حماية النساء والفتيات وتعزيز حقوقهن. وإذ أردت ما قالت السيدة ناو هسر هسر في وقت سابق من هذا الصباح، فإنني أناشد الطغمة العسكرية ومؤيديها ألا يقتلوا الناس أو يؤذوهم.

ومن الواضح والمؤكد أن شعب ميانمار، ولا سيما النساء والفتيات، يواجه معاناة شديدة سببتها الطغمة العسكرية. وقد أبلغت

ويساورنا قلق بالغ إزاء الاستخدام المتزايد للعنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب، والتعذيب والإرهاب، بما في ذلك شدة ووحشية تلك الحوادث. ولا يمكن أن تكذب الأرقام وهي مجرد غيض من فيض، لأن العديد من الحالات لا تزال غير مبلغ عنها. ويمكن كذلك تيسير جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع البشعة هذه والترويج لها عبر الإنترنت، باستخدام القنوات الرقمية. ونشير مع القلق إلى أن النساء والفتيات، اللائي يشكلن غالبية ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، يتأثرن بشكل غير متناسب بالفجوة الرقمية بين الجنسين.

وتنكر قبرص بأن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي يمكن أن يشكل جريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية أو فعلا منشأ لعمل يتعلق بالإبادة الجماعية. والعنف الجنسي المتصل بالنزاع مسألة تتعلق بالسلام والأمن وعائق أمام استعادة السلام، ويتطلب استجابات تنفيذية وسياسية محددة.

وينبغي ألا تبقى تلك الجرائم البشعة من دون رد ولا يمكن التصدي لها بمعزل. وتقع على عاتق الدول الأعضاء التزامات بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتقع على عاتقهم مسؤولية منع هذا العنف والتصدي له وحماية الناجين ودعمهم وتقديم الجناة إلى العدالة. وتشارك قبرص الآخرين، في ذلك الصدد، دعوة جميع الأطراف في النزاعات المسلحة، بما في ذلك الجماعات المسلحة من غير الدول، إلى وقف أعمال العنف الجنسي ضد المدنيين فوراً وبشكل كامل وتنفيذ خطط عمل لمنع العنف الجنسي والتصدي له، وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني وجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

إن الملاحقة القضائية والمساءلة أمران أساسيان لضمان سلام دائم. ولذلك، فإننا بحاجة إلى تعزيز الإجراءات القانونية على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، وضمان تمتع جميع ضحايا العنف الجنسي، ولا سيما النساء والفتيات، بحماية متساوية بموجب القانون والمساواة في الوصول إلى العدالة.

والتصدي لثقافة الإفلات من العقاب مسؤوليتنا المشتركة. ويقع على عاتق المجتمع الدولي أيضاً التزام بضمان المساءلة عن هذه

النسائية والمدافعات عن حقوق الإنسان، وأن تدعمهن في رصد وتوثيق حالة العنف الجنسي في ميانمار ومساعدة الناجيات بكل طريقة ممكنة. وينبغي لجميعفرادى الدول الأعضاء أن تدعم نساء ميانمار، من بين أمور أخرى، بتوفير الحماية للآتي فررن من فظائع الطغمة العسكرية ودعم المنظمات والمبادرات التي تقودها النساء. وينبغي لمجلس الأمن أن يولي اهتماماً جاداً لحالة النساء والفتيات في ميانمار، ولا سيما في المناطق المتأثرة بالنزاع. وينبغي له أن يطالب بوضع حد فوري للعنف الجنسي الذي يرتكبه الجيش. والأهم من ذلك، ينبغي للمجلس أن يتخذ إجراءات ملموسة لإنهاء إفلات العسكريين من العقاب.

وينبغي إدراج تلك المطالب المحددة في قرار متابعة للقرار 2669 (2022) يمكن إنفاذه. ولذلك، أود أن أحث أعضاء مجلس الأمن على بدء عملية تفاوض الآن لاتخاذ قرار بشأن ميانمار في حينه وقابل للتنفيذ.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل قبرص.

السيد حاجيكريسانتو (قبرص) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أشكر الرئاسة البريطانية لمجلس الأمن على تنظيم جلسة اليوم حسنة التوقيت بشأن مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاع الهامة، وكذلك الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على إحاطتها المتبصرة. ونعيد تأكيد دعمنا الكامل لولايتها. كما نهني عضوا المجتمع المدني، اللتين قدمتا إسهامات قيمة اليوم.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي تأييدا تاما. وأود أن أبدي بعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

تدين قبرص بشدة العنف الجنساني بجميع أشكاله ومظاهره، على الإنترنت وخارجه، بما في ذلك جميع أعمال العنف الجنسي ضد المدنيين في النزاعات المسلحة. فعلى الرغم من التقدم الذي أحرز منذ اتخاذ مجلس الأمن القرار 1820 (2008) بالإجماع في عام 2008، لا تزال جريمة العنف الجنسي البغيضة المتصلة بالنزاع مستمرة، وللأسف، يسود الإفلات من العقاب في كثير من الحالات. وغالبا ما يعيش الضحايا والناجون في ظل شعور بالعار في انتظار العدالة والإنصاف.

السيد مرزوق (العراق): شكراً، السيد الرئيس. يتمنى وفد بلدي التوفيق لوفد المملكة المتحدة في ترأس أعمال المجلس لهذا الشهر. والشكر موصول كذلك لدولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة لنجاح رئاستها الشهر الماضي. كما أتوجه بالشكر للسيدة برامبلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتها.

كان العراق من أوائل الدول على المستوى العربي استجابةً لوضع خطة وطنية لتنفيذ القرار 1325 (2000) بغية تحقيق مشاركة النساء مشاركة فاعلة وهادفة. ويود وفد بلدي أن يبين عدداً من الإجراءات الحكومية ذات الصلة:

أولاً، لقد أتاح النظام الانتخابي لعام 2021 للمرأة الدخول بقوة في الانتخابات، وحظيت 97 امرأة بعضوية البرلمان، ما يتجاوز حصة المرأة.

ثانياً، إطلاق الإستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية للأعوام 2023-2030، التي تتضمن محاور المشاركة والحماية والتمكين الاقتصادي ومحاور اجتماعية أخرى.

ثالثاً، استحداث مراكز للحماية من العنف المنزلي، والعمل جارٍ على إعداد تعليمات موحدة كبيرة لتنظيم عمل هذه المراكز.

رابعاً، العمل على ضمان الملاحقة القضائية للجناة مرتكبي جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع وعدم التسامح مطلقاً معهم، إذ جرى استثنائهم من أي عفو يصدر.

خامساً، فيما يتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ قانون تعويض الناجيات الإيزيديات، باشرت حكومة العراق عملها في بناء قاعدة بيانات عن النساء والفتيات ممن شملهن القانون، وأطلقت مديرية الناجيات، منذ شهر آذار/مارس الماضي هذا العام، أول دفعة من الرواتب للناجيات، والعمل جارٍ لإدراج باقي الناجيات.

سادساً، إصدار ما يقارب من 72 000 وثيقة وطنية للنساء والأطفال في المناطق المحررة، وللنازحين كذلك.

الجرائم عندما تكون المؤسسات الوطنية غير قادرة على القيام بذلك أو غير راغبة فيه. ويجب على مجلس الأمن أن يستخدم جميع الأدوات المتاحة له لدعم العمل ضد العنف الجنسي المتصل بالنزاع كأسلوب من أساليب الحرب.

ويجب أن يوجه نهج يركز على الناجين جميع أعمالنا واستجاباتنا للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. ويجب علينا أن نأخذ في الاعتبار دائماً أن الناجين ليسوا مجموعة متجانسة. فلهيهم احتياجات ووجهات نظر مختلفة لا بد لنا من أخذها في الاعتبار عند معالجة الصدمة التي يعاني منها الضحايا والناجون وأسرهم، بما في ذلك من خلال ضمان الوصول إلى الرعاية الطبية والدعم النفسي والاجتماعي.

وتعلق قبرص أهمية كبيرة - بوصفها بلداً شهد بشكل مباشر فظائع العنف الجنسي المتصل بالنزاع - على القضاء على جميع أشكال العنف الجنساني وتضم صوته إلى النداءات الرامية إلى التعجيل بالجهود الرامية إلى القضاء عليها. وقد اعتمدت قبرص، في ذلك الصدد، خطط عمل واستراتيجيات تتعلق بالمساواة بين الجنسين، بما في ذلك التدابير التشريعية، التي تسلط الضوء على الدور الإيجابي للمرأة بوصفها عاملاً للتغيير وتعزيزه.

ولا بد من معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي في سياقات حالات النزاع وللعنف الجنساني، اللذين يضربان بجذورهما العميقة في أوجه عدم المساواة التاريخية التي تديم المشكلة. وفي ذلك الصدد، فإن مشاركة المرأة وانخراطها الكاملين والمتساويين والهادفين في جميع الجهود الرامية إلى صون السلم والأمن شرط لا غنى عنه لتنفيذ جدول أعمال السلام والأمن تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع.

وختاماً، تظل قبرص ملتزمة بمواصلة العمل مع المجتمع الدولي لتعزيز الاستجابة العالمية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع بغية حماية وتمكين النساء والفتيات والرجال والفتيان، بكل تنوعهم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل العراق.

الإنسان لضحاياه فحسب، بل يدمر أيضا الأسر والمجتمعات المحلية، وتمتد آثار تلك الجرائم عبر الأجيال وتتجلى في عدم المساواة بين الجنسين والصدمات والوصم والفقر وسوء الصحة وتدني مستويات الرفاه. وفي أفريقيا، يؤثر ذلك تأثيرا خطيرا على قدرتنا على تسخير العائد الديموغرافي، لأنه يعوق إمكانات النساء والفتيات.

والإفلات من العقاب يعني أن الأطفال والشباب يتعلمون أن العنف الجنسي مقبول وأن العادات والممارسات الرجعية والعنيفة تظهر من جديد. ويذكرنا القرار 2467 (2019) بأن الدول مسؤولة عن إنهاء الإفلات من العقاب ومحاكمة المسؤولين عن جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب المرتكبة ضد المدنيين، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وفي سعينا إلى سد الثغرات القائمة في التنفيذ، يجب أن نكفل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام وبناء السلام؛ وتوعية القوات المشاركة في بعثات حفظ السلام بالقضايا الجنسانية وكفالة أن تكون التوعية بالشؤون الجنسانية جزءا من إعداد أفراد القوات والشرطة المشاركين في بعثات حفظ السلام؛ والدعوة إلى إشراك المزيد من النساء في بعثات حفظ السلام على جميع مستويات صنع القرار وعمليات حفظ السلام؛ وضمان أن يكون الأفراد المنتشرون في مناطق النزاع على دراية بأسباب النزاع وبالاستراتيجيات الفعالة لإدارة النزاع، وأن تكون هناك تدابير لمساءلة أفراد قوات حفظ السلام عن ارتكاب العنف الجنسي المرتبط بالنزاع أو غيره من الانتهاكات، مثل الاستغلال الجنسي والاغتصاب وغيرها من أشكال العنف الجنساني.

لقد ولدت الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن من الحاجة إلى تعزيز مشاركة المرأة في الجهود والعمليات الرامية إلى السعي إلى تحقيق السلام والأمن، ومنع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وحماية المرأة في حالات النزاع وغيرها، فضلا عن الحاجة إلى وضع المرأة لا في موقع الضحية فحسب، بل كعنصر فاعل رئيسي في إعداد سياسات وبرامج السلام والأمن تراعي المنظور الجنساني. وبينما نواصل الدفع قدما بالعمل بشأن المرأة والسلام والأمن والعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، يجب أن نضمن أن تكون حقوق واحتياجات الناجين من العنف الجنسي في صميم جهود الاستجابة والتدخلات.

سابعاً، تعمل المديرية العامة لشؤون الناجيات على تفعيل نظام إحالة مع 10 منظمات تعمل في مجال الدعم النفسي والاجتماعي بغية تقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي للناجيات، وإعادة تأهيلهن وإدماجهن في المجتمع.

ثامناً، في إطار مساعي العراق الحثيثة في معالجة آثار تنظيم داعش الإرهابي، واستكمال تحقيق العدالة للضحايا وذويهم، وضرورة أن لا يأخذ تحقيق مسارات العدالة فترات طويلة بما يسهم في إفلات الجناة من العقاب ويمس في جوهر تحقيق مفهوم العدالة؛ يؤكد وفد بلدي على أهمية وضرورة تسليم فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة كافة الأدلة التي أكد على الانتهاء منها إلى القضاء العراقي بموجب ولايته وشروط الاختصاص، للمضي قدماً في محاكمة المتهمين، بشكل كامل وعادل وشفاف وبدون تأخير.

ختاماً، في الوقت الذي ندين به جميع الجرائم البشعة التي ارتكبتها تنظيم داعش الإرهابي، إلا أننا لا نؤيد استغلال التقرير الأخير للأمين العام (S/2023/413) في استخدام عبارات غير مناسبة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ناميبيا.

السيدة كوزي (ناميبيا) (تكلمت بالإنكليزية): تشكر ناميبيا رئاسة المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة بشأن المرأة والسلام والأمن. وبوصفنا نصيراً للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، يشجعنا، كما هو الحال دائماً، التأييد السالح لهذه المناقشة السنوية المفتوحة.

إن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع جريمة خطيرة وبغيضة تستلزم التزاماً أخلاقياً جماعياً وتثير إحساساً بالإلحاح. ولذلك، من المثير للقلق أنه على الرغم من أن مجلس الأمن قد اتخذ قرارات تعترف بأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع أسلوب من أساليب الحرب والإرهاب، فإن العنف لا يزال مستمراً، بل وازداد في بعض الحالات، ولا يزال الإفلات من العقاب هو القاعدة. ويُرتكب العنف الجنسي المرتبط بالنزاع في ظل سلسلة متصلة من أشكال العنف المترابطة والمتكررة ضد النساء والفتيات، وتكون عواقبه على الضحايا ومجتمعاتهم فورية وطويلة الأجل على حد سواء. فالعنف الجنسي لا ينتهك حقوق

أن أغتتم هذه الفرصة لأشيد بالمملكة المتحدة على النتيجة الناجحة للمؤتمر.

وعلاوة على ذلك، تعهدت جورجيا في المؤتمر بالتزامات وطنية تحدد الخطوات اللازمة للتصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع من خلال المساهمة في تعزيز الاستجابة العالمية، وتنفيذ السياسات والبرامج الرامية إلى معالجة التمييز الجنسي الضار الذي يؤدي إلى هذا العنف، وتعزيز العدالة فيما يتعلق بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، ودعم الناجين والأطفال المولودين نتيجة لذلك العنف. وعلاوة على ذلك، لا يزال تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، بما في ذلك في الجيش، من بين الأولويات العليا لحكومتنا. وقد هيأت استراتيجية المساواة بين الجنسين التي وضعتها وزارة الدفاع في جورجيا الظروف اللازمة لضمان المساواة في الحقوق والحريات والفرص بين الرجل والمرأة، ومنع جميع أشكال التمييز والقضاء عليها، ومكافحة جميع أشكال العنف الجنسي، والقضاء على سوء السلوك والتحرش الجنسي وسوء المعاملة البدنية والنفسية. وتواصل وزارة الدفاع الجورجية أيضا جهودها لزيادة قدرة أفراد حفظ السلام على منع العنف الجنسي والجنساني والتصدي له، بما في ذلك في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع. وجميع الأفراد المنتشرين في بعثات حفظ السلام على دراية بقرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن في إطار التدريبات الإلزامية السابقة للنشر. وأود أن أضيف أنه في تشرين الأول/أكتوبر 2022، اعتمدت الحكومة الجورجية أحدث خطة عمل وطنية لها للفترة من 2022 إلى 2024 بشأن تنفيذ القرار 1325 (2000).

بيد أن احتلال الاتحاد الروسي غير المشروع لمنطقتي أبخازيا وتسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية في جورجيا لا يزال يشكل العقبة الرئيسية أمام تنفيذ الحكومة الجورجية لإطار حماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات اللاتي ما زلن في الجانب الآخر من أسوار الأسلاك الشائكة المقامة بصورة غير قانونية. إنهن يتعرضن لانتهاكات حقوق الإنسان، بشكل منهجي، بما في ذلك حرمانهن من الحق في حرية التنقل، وتهديد أمنهن العيني بسبب ما يسمى بعبور الحدود غير القانوني، والاحتجاز

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جورجيا.

السيد أبيسادزي (جورجيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن تقديرنا لرئاسة المملكة المتحدة على قيادتها في وضع هذه المسألة الهامة في صدارة مناقشات اليوم. كما نشكر الأمين العام على تقريره الأخير (S/2023/413).

تؤيد جورجيا البيان الذي أدلى به باسم الاتحاد الأوروبي في وقت سابق اليوم، وأود أن أضيف بعض التعليقات بصفتي الوطنية.

للأسف، لا يزال العنف الجنسي يستخدم كاستراتيجية للحرب وأسلوب للإرهاب، مما يحطم الأرواح ويسبب أضرارا جسيمة في المجتمعات. وكثيرا ما يكون موجودا في النزاعات العسكرية وله تأثير هائل على المدنيين الأبرياء. والعنف الجنسي جريمة مروعة تمس جميع الناس، على الرغم من أنه يؤثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات. ويساورنا القلق إزاء النتائج التي خلص إليها تقرير الأمين العام عن الانتهاكات في عدة بلدان. وندين حالات العنف الجنسي المؤقتة واستخدامه كوسيلة للتعذيب من قبل القوات الروسية والجماعات المسلحة الموالية لروسيا في أوكرانيا.

وقد أظهرت البحوث والتجارب أن العنف الجنسي والجنساني المرتبط بالنزاع ليس نتيجة ثانوية حتمية للحرب. ويمكن الوقاية منه. ويجب أن يكون القضاء على العنف الجنسي أثناء النزاع أولوية للمجتمع الدولي. ويمكن منعه بتعزيز الجهود الوطنية والدولية، وزيادة الوعي وضمان العدالة. وقد مهدت قرارات مجلس الأمن بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع الطريق أمام الدول لإنشاء إطار معياري ثابت يمكن أن يعالج هذا العنف بوصفه مسألة تتعلق بالسلام والأمن. ومع أخذ ذلك في الاعتبار، انضمت حكومة جورجيا إلى أكثر من 50 دولة في مؤتمر مبادرة منع العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي عقد في لندن في العام الماضي، وأيدت إعلانه السياسي، الذي يهدف إلى التعجيل على وجه السرعة باتخاذ إجراءات لإنهاء العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، ومحاسبة المسؤولين عنه، وتحطيم ثقافة الإفلات من العقاب القائمة، وتقديم دعم أكثر شمولاً للناجين، ومعالجة مسألة الوصم. وأود

غير القانوني. وفي الآونة الأخيرة، لوحظ نمط يبعث على القلق الشديد: المتأثرة بالنزاع، والمناطق التي تحتلها روسيا في جورجيا على وجه زيادة استهداف المرأة الجورجية. وتستخدم الممارسة الشائنة المتمثلة في الخصوص، أمر بالغ الأهمية لضمان المساواة الجوهرية بين الجنسين الاحتجاز غير القانوني كأداة للإرهاب ضد إحدى أكثر الفئات السكانية ومنع العنف الجنسي ضد المرأة. ضعفا. ولذلك، فإن المشاركة الدولية ورصد الحالة داخل المناطق رفعت الجلسة الساعة 18/40.